المال والتجارة

EL MAL WALTEGARAH

متابعة لبدل التفرغ للتجاريين

المحاسبون فى خدمة الانفتاح الاقتصادى

- موظفو الحكومة .. بين المعاناة والاصلاح
- نظم التحصيل فى مؤسسة الائتمان
- المضاعف السياحى فى مصر
- التسجيل المحاسبى لنشاط الاسكان والتعمير
- محاسبة المسئوليات فى الشريعة الاسلامية
- الاتجاهات الحديثة فى توظيفات البنوك التجارية
- قانون التأمين الاجتماعى الجديد
- الضريبة على الشقق المفروشة
- حول مديونية دول العالم الثالث
- النظام المصرفى فى اليونان

السنة الثامنة – العدد ٨٣
٥ مارس ١٩٧٦ الثمن ١٥ قرشا

S. SOLIMAN



مجلة شهرية علمية
تجارية اقتصادية
يصدرها
نادى التجارة
بالاشتراك مع الغرفة التجارية بالمنوفية

رئيس مجلس الإدارة
فتحى أحمد المتبولى

رئيس التحرير
أحمد محمد شلبى

مدير التحرير
أحمد عاطف عبد الرحمن

مجلس الإدارة
محمد شعبان دياب
يوسف يوسف الرياتى
عبد الحكيم حجاج
عادل يس

الإدارة والتحرير والإعلانات:
القاهرة: ١١ شارع مريت
ميدان التحرير ت: ٩٧٥١٩٠
شبين الكوم ت: ٢٥٧١
ص. ب ١١

فى هذا العدد

النقابات الفرعية والنقابة العامة تتحرك ...

فور انتشار خبر منح الزراعيين بدل التفرغ تم دعوة مجلس النقابة الفرعية بالمنوفية لاجتماع طارىء مساء الاحد ١٩٧٦/٢/١٥ وقد اتخذ المجلس عدة قرارات من اهمها : —

١ — ارسال برقية للسيد الرئيس المؤمن محمد انور السادات لانصاف التجاريين فى محنتهم كما نصفهم فى الماضى ضد مراكز القوى التى كانت تقف حجر عثرة أمام انشاء النقابه ذاتها كما أرسلت برقية للسيد رئيس الوزراء لتحقيق العدالة وكذلك للسيد وزير المالية بتحميله المسئولية .

٢ — كان من نتيجة انتشار الخبر عن طريق جريدة أخبار اليوم أن تجمع عدد ضخم من التجاريين بالمنوفية بمقر النقابة بشبين الكوم ووقعوا عريضة مطالبين بها المجلس بالقاهرة بالتحرك الفورى وأن يتحدد فورا موعد لانعقاد جمعية عمومية غير عادية لسحب الثقة من المجلس الحالى واجراء انتخابات جديدة طبقا للقانون واللائحه .

٣ — تم الاتصال فورا بين كل من النقابات الفرعية فى الاسكندرية والغربية والدقهلية .

٤ — ارسلت برقية للسيد نقيب التجاريين بتحديد جلسة طارئة لمجلس النقابة مع أعضاء مجلس النقابة الفرعية بالمنوفية وقد تحدد فعلا يوم الثلاثاء الموافق ٢٤ / ٢ / ١٩٧٦ وقد دارت مناقشات حامية حول الموقف الذى يجب أن تتخذه النقابة حيال هذا الغبن الواقع على التجاريين ، وقد حضر الاجتماع كل من السادة الوزراء محمد عبد الفتاح ، زكريا توفيق، فتحى المتبولى وأمين العاصمة جلال بكير .

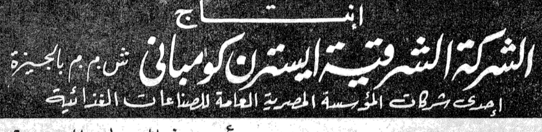
وقد انتهى الاجتماع بذهاب كل من السيد النقيب والوزيرين محمد عبد الفتاح وزكريا توفيق للاجتماع مع السيد ممدوح سالم رئيس الوزراء لشرح الموقف قبل انعقاد الجمعية العمومية المحدد لها يوم ٢٦ مارس ١٩٧٦ حيث انها ستكون مجالا لتجمع التجاريين وسيكون البدل هو الموضوع المسيطر على جميع المناقشات ، كما تقرر فى الاجتماع أن يكون المجلس فى حالة انعقاد دائم لمتابعة الموقف واخطار النقابات الفرعية بما يتم اول بأول .

● — كان من نتيجة اجتماع السيد النقيب توفيق ابو علم والسادة الوزراء زكريا توفيق ومحمد عبد الفتاح أن وافق السيد رئيس الوزراء مشكورا على منح التجاريين البدل أسوة بالزراعيين وقد كلف السيد رئيس الوزراء السيد الوزير زكريا توفيق بدراسة اصدار القرار مع الدكتور احمد ابو اسماعيل وزير المالية بعد عودته من الخارج

والى لقاء قريب يوم ٢٦ مارس موعد انعقاد الجمعية العمومية العادية للنقابة لنحاسب ونتحاسب مع أعضاء مجلس النقابة .




SUEZ
بلمونت
Port-Said


إنتاج
الشركة الشرقية ايسترن كومبانى ش.م.م بالجيزة
إحدى شركات المؤسسة المصرية العامة للصناعات الغذائية


أكثر السجاير العربية
انتشاراً فى الأسواق
كليوباترا
بلمونت

المحاسبون

فى خدمة الانفتاح الاقتصادى

افتتحت (الجمعية العربية للتكاليف) برنامجها الثقافى لعام ١٩٧٦ بندوة موضوعها ((المحاسبون فى خدمة الانفتاح الاقتصادى)) .

تحدث فيها كل من الاساتذة :

ـ الدكتور عبد العزيز حجازى

ـ الاستاذ فتحى المتبولى

ـ الدكتور مصطفى بهجت عبد المتعال

ـ الدكتور حنا يوسف حنا

ـ الدكتور سمير بباوى فهمى

هذا بخلاف الذين عقبوا وعلقوا على الكلمات التى ألقيت على المحاضرين .

وذلك فى تمام الساعة السابعة من مساء الاربعاء ٤ فبراير ١٩٧٦ بقاعة المحاضرات بنادى التجارة بالقاهرة

وقد حضر الندوة عدد كبير من أساتذة الجامعات ، وأعضاء نقابة التجاريين ، والمديرين الماليين ، والعاملين بالادارات المالية ، وبعض المهندسين .. وغيرهم ممن يهمهم موضوع الندوة، وكان يتقدم الحاضرون السيد الاستاذ توفيق أبو علم نقيب التجاريين ، والاستاذ الدكتور ابراهيم هيمى وكيل النقابة .

كلمة الدكتور عبدالعزيز حجازى

وبدأ الدكتور حجازى كلمته قائلا :

بسم الله الرحمن الرحيم ، فى مستهل هذه الندوة تعالج موضوعا هاما ، وحديثا هاما سرى فى الامة العربية كلها ، حديث يتردد فى كل الدوائر الاجنبية التى تفكر فى الاستثمار فى مصر ، وموضوع المحاسبين باعتبارهم قوى وطنية قادرة على أن تدفع عملية الرقابة ، وتؤكد كل المعانى بالحقائق والصدق والامانة ، فيما يقال حول موضوع (الانفتاح الاقتصادى)

ندير هذا الحوار فى صورة ندوة يشارك فيها المستمعون عن (دور المحاسب فى ظل الانفتاح الاقتصادى ليتعرض فيها كل من المحاضرين كل من زاويته .

المنطلق الذى سوف يعمل منه المحاسب فى مجتمعنا فى ظل الانفتاح فى مجتمع مصرى يضم حوالى ٣٧ مليون نسمة ، متوسط دخل الفرد فيه حسب آخر احصاء ٢٨٠ دولارا فى السنة ، مجتمع يعيش تحت مستوى الدخل المتوسط فى الدول النامية ، ففى المجتمعات النامية ، نجد هذا المتوسط ٣٥٠ دولارا سنويا ، وفى الدول المتقدمة ٣٥٠٠ دولار للفرد فى العام .

تحقيق

أحمد فريد حسن

ان الانفتاح فى مجتمعنا لابد أن تربطه بمن يخدمه ، فهو ليس نظرية جديدة ولا شعارا جديدا ، ولكنه حركة تغيير اقتصادى من اجل الكثرة الغالبة للشعب .

فى سنة ١٩٧٢ بدأ الانفتاح ، وزادت حركته سنة ١٩٧٣ ، وبعد حرب اكتوبر كانت الجوانب الرئيسية التى مسها تتركز فى اربعة مسارات رئيسية

أولا : الاتصال بالمراكز العربية والدولية بهدف استقطاب مجموعة من الاموال لكسر احتكار التمويل وتعظيم الانتاج ، فالتمويل كان قاصرا ـ بالنسبة للمشروعات الرئيسية والتجارة ـ على مجموعة الدول الاشتراكية ، وكانت مساهمته خلال الماضى فى دعم اقتصادنا ، الا أن الظروف وبعد الوفاق الدولى بين روسيا ، والمانيا الغربية ، وأمريا على الخصوص ـ بدأت حركة الاموال بين الشرق والغرب ، وبعد حرب اكتوبر بدأت حركة الاموال بين العرب والخارج

اذن الانفتاح بداية لكسر حركة التمويل .

وبالنسبة لمصر ، بدأنا نبحث عن مسارات جديدة ، وأولها الاموال الغربية لاستخدامها فى تعظيم الثروة الشرائية للاقتصاد المصرى الذى هدفه انتاج رئيسى ضرورى للانتاج بهدف توفير مستلزمات الانتاج اللازمة لحركة التنمية فى مصر لمجالات التصنيع

ثانيهما ـ تعظيم الانتاج السلعى والخدمات بهدف التصدير ، وهنا كان العمل :

١ ـ استقطاب أموال الاستهلاك .

٢ ـ استقطاب مواد التشغيل .

٣ ـ استقطاب الاموال لزيادة الحاصلات والعملات الصعبة للتصدير

اذن الانفتاح ليس خروجا عن الاهداف الوطنية .

ثالثها ـ الانفتاح على الدول المتقدمة وبالذات مراكز التصنيع التى تستخدم التكنولوجيا الحديثة .

ان التكنولوجيا بادخال الانتاج والماكينات خلقت بذلك مشاكل محاسبية .

ان حركة التغيير الاقتصادى فى ظل الانفتاح الاقتصادى ، كان يقصد من ورائها خلق منافسة للحصول على أفضل اقتصاديات للسلع المشتراة والمباعة ، والتوازن الخاص بحركة الصادرات والواردات بالنسبة لنا لم يكن متكافئا ، فالدول الاشتراكية ، كانت أكثر من الدول الرأسمالية وهنا حدث خلل فى التوازن .

ان الانفتاح الاقتصادى لابد أن يحدث تغييرا بالنسبة للسلع المصرية ، الى أسواق لاتستطيع منافستنا ، وخلق طرق جديدة لاساليب التجارة الخارجية ومفهوم جديد لها وحركة توازن مالى .

رابعها ـ الانفتاح الاقتصادى له تأثيره أيضا على الدراسات الاقتصادية للمشروعات ، بمعنى الانفتاح على الادارة العلمية .

وهناك كمبيوتر وحاسبات الكترونية تظهر مع الانفتاح ، تعطى معلومات وبيانات جديدة وتدخل عنصرا جديدا فى اقتصاديات هذه المشروعات مايؤثر على دور المحاسب .

ان الاموال الوافدة للاستثمار فى حاجة الى معرفة بعدة عناصر رئيسية :

١ ـ أن تكون الفائدة معبرة وصادقة للمشروعات المعروضة عليهم .

٢ ـ أن تكون هناك ثقة تتولد فى هذا المناخ حتى يطمئن صاحب رأس المال والتكنولوجيا والادارة الحديثة .

٣ — أن تكون هناك قدرة على الاستيعاب لماسوف يعطيه هذا الوافد ، وأن يكون مستقبل البيانات على نفس المستوى (عرض المشروع واقتصادياته) .

٤ — الاستقرار وعلى الاخص فى النظم والقوانين ، والاستقرار السياسى مطلوب .

٥ — الاستمرار بمعنى عدم التوقف

٦ — الامان ، حتى لو تغيرت الحكومات أو القائمين على الامور .

٧ — السرعة والحركة والنشاط بمعنى الاعتماد على اناس ذوى قدرة على اعطاء البيانات والمعلومات والرد على التساؤلات بسرعة والتجاوب ، وهنا يأتى دور المحاسب .

٨ — المرونة ، وهنا الفرق بين المجتمع الرأسمالى ، والمجتمع الاشتراكى ، بمعنى سرعة اتخاذ القرار وتعديله .

٩ — التكافؤ فى حالة الدخول فى عطاء معين أو مشروع معين .

سيداتى وسادتى ..

هذه فقط عناوين ، ورؤوس موضوعات فى حاجة الى تأكيدها فى جميع المستويات التنفيذية والسياسية والمهنية .

وهنا نسأل نحن المحاسبين : أين نحن من هذا الخضم ؟

الانفتاح الاقتصادى ليس شطارة ، لكنها دراسات وتكنولوجيا وادارة وتمويل .. الخ

والمحاسب فى المعنى الواسع هو انه فى خدمة المشروع فى كافة نواحيه ، فالمحاسبة لم تعد امساك دفاتر ، بل هى نوع الادارة (من البيت الى أعلى مستوى فى الدولة) .

١ — نحن مسئولون عن تسجيل الحقائق والارقام حسب تسلسل من واقع تاريخى ..

حقائق معبرة وصادقة ، وليست تخمين + مستندات مؤيدة جدية ضمانا وأمانا للدقة والفعالية ، والتعبير الصحيح عن الحقائق أياكانت ، حقائق عن الانتاج وتكاليفه وتسويقه والاسعار والادارة والمصروفات العامة والتمويل .. والمحاسبون هم أقدر الناس على عرض الحقائق .

ان الحقيقة لابد وأن تحلل الى تفصيلاتها فى الانفتاح الاقتصادى ، ونحن فى حاجة الى ثقة الارقام .. وأن أى مستثمر لايمكن أن يتطوع لتقديم المال مالم تكن أمامه الحقائق واضحة محللة

وواجبنا تفسير الارقام فى الميزانية ونحن المحاسبون مسئولون عن تحقيق الرقابة الداخلية بهدف كشف الانحراف والتسيب على حركة الاموال داخل المشروع — نحن المحاسبين مسئولون عن تدقيق الحسابات بهدف عرض المراكز المالية والحسابات الختامية والميزانية .

لابد من تطوير المفهوم المغلق فى تطوير الحسابات ، لابد من نشر الميزانيات للمشروعات وأن أصعب شىء أن تعطى صورة غير آمنة للذين يقرأون هذه العمليات

ان الانفتاح الاقتصادى أوجد نوعا من محاسبة البدائل فى اختيار المشروعات وضرورة اعداد دراسات عن الجدوى الاقتصادية .. فالانفتاح خلق طابعا جديدا للمحاسبين هو نوع من المحاسبة الاقتصادية ، ومساعدة الادارة فى اتخاذ القرارات .

وأنت كمحاسب محتاج الى تعبير معتمد على البيانات والعلم والخبرة لانك تتعامل مع عناصر وافدة مالم نثق فيك فانها ستهرب .

ان هذه الامور كلها اذا ماتحققت وتوافرت فنحن نؤدى لبلدنا خدمات كبيرة ، ولابد أن نتحرك مع الصدق والامانة لتنفيذ الانفتاح .

كلمة الاستاذ فتحى المتبولى

وأعطيت الكلمة للاستاذ فتحى المتبولى (وزير التجارة السابق) فقال

ان دور الاجهزة الاشرافية فى الدولة هو التدعيم فى سياسة الانفتاح الاقتصادى وتحطيم الروتين واعطاء الارقام الصادقة والتعبيرات الصادقة عما نحسه نحو ظاهرة فى مجتمعنا .

فى ثورة ٢٣ يوليو لم يكن هناك شك أن المجتمع المصرى كان يرى حتمية الحل الاشتراكى والتطبيق الاشتراكى .. لكن الخطوات التى سرنا بها فى محاولة صادقة للتطبيق ، قد يكون حدث فيها انحراف عن هذا التطبيق .

ان سياسة الانفتاح الاقتصادى فى معناها هو الكفاية والعدل بمعناهما . ان عناصر الانفتاح فى أى مشروع قديما كانت (الارض ورأس المال والعمل) ثم أضيف اليها (التنظيم والادارة بالاجهزة الاشرافية) حديثا وهو أهمها وأبلغها خطرا لاقامة صرح الدولة .

ولا يصح أن نقارن بين التطبيق الاشتراكى والتطبيق الشيوعى فهذه غلطة ، فقد سرنا بطرق مختلفة أدت بنا الى الانغلاق الاقتصادى . والاستعمار وضع أمامنا العقبات فى الرأسمال واستيراد الخامات لتمويل صناعاتنا .

وجاء عام ١٩٥٢ وعشنا ظروف (١٥٠٠ — ١٨٠٠) حيث أممنا التجارة بل أممنا كل شىء حتى محلات عمر افندى ولم نترك للقطاع الخاص بصيص من الامل .

وكانت سياسة الانغلاق الاقتصادى التى أودت بنا — وفى ظل حروب طالت — الى ارهاق كاهل الدولة .. لهذا قررنا الانفتاح بعد الانغلاق . الانفتاح الذى هو أسلم وأصوب من سياسة الانغلاق . ان الانفتاح لا يعنى مجرد استثمار أجنبى فى الداخل ، ولكنه انفتاح لجميع عناصر الانتاج كلها

وكان لابد من تهيئة الجو بالداخل اولا قبل الانفتاح وتهيئة المناخ وتحرير عناصر الانتاج وهو مالم يتم حتى الآن

وبتحليل عناصر الانتاج نجد :

الارض (الطبيعة) : أن أى مشروع محتاج الى أرض لاقامة المشروع ، ونحن لم ننظم قوانين الارض حتى الآن

رأس المال : حررنا رأس المال .

العمالة : لم نحررها بعد . فمثلا هل هناك مدير مالى قادر على أن ينفتح وأن يستقطب رأس المال الاجنبى ، هل هناك رأس مال يشارك فى توسيع أعمال شركته .

ماذا يحدث فى القطاع العام ، لم نحرر العمالة . العامل لايزال يبحث عن الترقية فى ظل جدول أو سلم يشمل ١٢ درجة . وحدث قانون الاصلاح الوظيفى وقانون المنسيين .

دور الاجهزة الاشرافية : ان تحطيم الروتين فى حاجة الى ثورة ، وهذا الروتين تأصل فى الدولة وليس هناك قوة تحمى المدير الشاب الذى يمكن أن يناقش القرارات والافكار .

ونسأل كيف خلقت البطالة المقنعة ؟

ان الانفتاح الاقتصادى ليس انفتاحا للاستثمار الاجنبى فقط ، بل هو ايضا انفتاح فى عقولنا على كل جهد وكل جديد .

اننا نواجه مشاكل عديدة منها : عدم وجود أماكن للاجنبى المستثمر من

حيث : الاقامة والاسكان والمكاتب ، ووسائل الاتصال .. الخ .

ان الانفتاح يحتاج الى تحرير عناصر الانتاج ، وهى حاجة الى وقت وجهد وعمل وصبر حتى يمكن ان نصل فعلا

كلمة الدكتور حنا يوسف حنا

وقد اعطيت الكلمة للدكتور حنا يوسف حنا فقال :

انا لى تاريخ طويل مع الشركات الاجنبية فى المراجعات ، ويعالج الآن المشاكل مع المستثمرين الاجانب ، مشاكل عملية من ناحية التطبيق كمحاسب ، فمثلا :

١ – القانون ٤٣ لسنة ١٩٧٤ : نقطة سوداء فى تاريخ الانفتاح الاقتصادى فى مصر . فهذا القانون ترجم الى أكثر من لغة ، وحضروا للمناقشة فى مواده، ومواده مؤثرة على الاستثمار نفسه .

فالمادة ١٦ (عن الاعفاءات الضريبية) تشير لسريان الاعفاء الا يترتب عليه أن نفصح على الارباح ، **والمادة ١٨** (اعفاء مؤبد) تنص على اعطاء فوائد القروض لمدة طويلة وهكذا تقدم ٤٩ بنكا أجنبيا **والمادة ٢٠** يكون تحويل المال المستثمر فى الخارج على خمسة أقساط متساوية وبسعر الصرف وقت التحويل ، وعندنا ثلاثة أسعار صرف(رسمى – موازية – سعر البنك المركزى) فعلى أى سعر يتم التحويل **المادة ٢٢** ليس فيها وضوح بالنسبة لتحويل الارباح للخارج .

ثم ماهى المشاريع الاساسية ؟ لابد من تحديدها ، وهذا مالم يتم .

كلمة الدكتور سمير بباوى

ثم تحدث الدكتور سمير بباوى فهمى فقال :

وتساءل مادور البيانات المالية فى دراسات الجدوى للمشروعات الجديدة وعدد انواع البيانات التى يحتاج اليها المستثمر أجنبيا كان أم مصريا،فمنها مايتعلق بالطلب والتنبؤ به،والظروف التى تؤثر عليه ، ومنها مايتعلق بالانتاج والمواقع والطاقة ، وتجهيز المصانع والالات والتخطيط الامثل . للانتاج وتحديد الكميات الاقتصادية للانتاج ومشاكل العمالة وتخطيطها وتدبيرها ووضع السياسات السعرية بوضوح بحيث لا يتمكن المستثمر الاجنبى من استغلال المستهلك ويكون على بينة من بادىء الامر ، ومن البيانات أيضا ما يتعلق بالسياسات المالية وتحليل بيانات وسلوك التكاليف وتخطيط التعادل والمبيعات وعمل الموازنات التخطيطية الجارية والاستثمارية والموازنات النقديه وقوائم تدفق الاموال والتدفق النقدى وعمل حسابات الارباح والخسائر المخططة وقوائم المركز المالى التقديريه ومنها البيانات التى تتعلق بتقييم بدائل الاستثمار المختلفة لترشيد المستثمرين .

وناقش الدكتور سمير بباوى صعوبة الحصول على مثل هذه البيانات وذكر أنه بكل أسف يعتقد أنها غير موجودة اذ أن النظام المحاسبى الموحد فى شكله لم يهيىء لاعداد البيانات اللازمة لدراسات الجدوى كما أنه من المعيب على نظمنا اهتمامنا بالبيانات الاجمالية على مستوى الدولة قبل أن نهتم بالمفردات من البيانات على مستوى الوحدة فكانت بياناتنا كلها اجمالية لا تتوافر فيها الدقة ولا التفاصيل اللازمة للتخطيط . وكان ذلك سببا لتخبط الكثير من القرارات التى صدرت لتعالج ظواهر اجتماعية واقتصادية دون أن تعالج المشكلة الرئيسية التى سببت مثل هذه الظاهرة وذلك لعدم وجود البيانات اللازمة لاظهار ومعرفة هذه المشكلة .. وذكر على سبيل المثال الشكوى المستمرة من نقص الكثير من السلع الاستهلاكية فى السوق عن الطلب ودائما ماتسبب هذه الظاهرة بندرة السلع الاستهلاكية وزيادة عدد السكان وان كان ذلك صحيحا الا أنه يتساءل هل هناك جهاز حكومى يستطيع تحديد الاحتياجات الحقيقية من كل سلعة من السلع فى السنوات القادمة وكيف يتمكن ذلك الجهاز – ان وجد – من تحديد هذه الاحتياجات ولا يوجد هناك بيانات تحليلية فعلية عن السنوات الماضية

وناقش الاستاذ الدكتور **مصطفى بهجت عبد المتعال** دور الجامعات والتعليم الجامعى بكليات التجارة فى الانفتاح الاقتصادى . ووجه سيادته نقدا صريحا الى كليات التجارة بعدم تطوير مواد المحاسبة بالشكل الذى يتلاءم مع احتياجات الانفتاح الاقتصادى وركز على ضرورة تدريس اللغات الاجنبية والاهتمام بها وكذلك التطورات الحديثة على المحاسبة الادارية وبحوث العمليات وغيرها من الفروع الحديثة للمحاسبة . كما ناقش سيادته ضرورة تطوير الدراسات العليا حتى تتطور فيها البحوث الميدانية والرسائل الخاصة بالماجستير والدكتوراه حتى تتلاءم مع احتياجات البلاد من دراسات اقتصادية وادارية . وختم سيادته حديثه بتوجيه نداءين الاول الى رجال الجامعات لتطوير الدراسة وبذل أقصى جهد لرفع كفاية خريج الجامعة بالشكل الذى يتناسب مع متطلبات الوحدات الاقتصادية المتطورة ، والنداء الثانى الى رجال الاعمال ومديرى الشركات بالقطاع العام بأن يفتحوا صدورهم لطلبة الدراسات العليا وللبحوث الاقتصادية عامة حتى يستطيعوا الاستفادة بثمرة هذه البحوث وتطوير أعمالهم وتقدم انتاجهم وزيادة أرباحهم الامر الذى سيؤدى الى زيادة رفاهية الشعب المصرى الكريم .

وبعد أن استمرت هذه الكلمات حوالى ساعتين فتح الباب لمناقشة استفسارات وآراء الحاضرين . تكلم الاستاذ الدكتور **عيسى أبوطبل** عميد كلية التجارة بصنعاء معلقا وركز على ضرورة الاهتمام بتنظيم مهنة المحاسبة وتطويرها فى مصر . وكذلك تكلم الدكتور **عبد الفتاح شوقى** الخبير فى مجلس الوحدة الاقتصادية العربى معلقا على قصور التنظيم فى كثير من مشروعاتنا وقصور وظيفة المدير المالى ودوره فى ادارة الشركات ثم تحدث عن فن الادارة واعترض على طريقة تدريسها بالجامعات مستقلة عن الانشطة المختلفة ثم ركز على أهمية بيانات التكاليف فى ترشيد الادارة فى اتخاذ القرارات الادارية السليمة . وتكلم بعد ذلك **المهندس عبد الرحمن شوقى** عضو المجلس الأعلى لنقابة المهندسين وحيا فى كلمته نقابة التجاريين للاشتراك فى مثل هذه الندوة وطالب بضرورة وجود المناخ الصحى الديمقراطى حيث يقول كل فرد مايعتقده بكل صراحة وبدون خوف وكذلك انتقد عدم وجود الخبراء والعلماء فى الكثير من المجالس القومية المتخصصة وأصبحت مركزا لجميع الوزراء السابقين وحث المحاسبين على التطور حتى يستطيعوا أن يقوموا بالدور الهام الذى ينتظرهم والتعاون

(**البقية ص ٢٩**)

دراسة تحليلية :

العوامل المؤثرة على كفاءة عمليات التحصيل في المؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعي والتعاوني



*** دكتور أحمد عبد الوهاب برانية ***
معهد التخطيط القومي

- ٢ -

العوامل المؤثرة في كفاءة عمليات التحصيل

من العرض السابق اتضح لنا انخفاض نسبة تحصيل ديون المؤسسة المستحقة لدى الزراع والذى كان من نتيجته التزايد المستمر في رصيد المديونية والذى لو استمر بهذا المعدل فمن المتوقع أن تزداد المديونيات حتى زادت نسبة التحصيل مما يهدد المؤسسة بالتوقف عن أداء نشاطها الائتماني نتيجة لانخفاض السيولة النقدية لديها مما يحد من قدرتها على خلق الائتمان اللازم لتمويل المزارعين

لذا فان دراسة العوامل التي سببت وتسبب استمرار هذه الظاهرة يساعدنا على استنتاج الحلول العملية لحل هذه المشكلة .

وتنحصر العوامل التي تسبب ظهور هذه المشكلة والتي أمكن تجميعها أو استنتاجها فيما يلي :

أولا - تتابع القرارات والتيسيرات التي أدت الى زيادة حجم القروض على نحو زاد من حدة المشكلة :

فقد بدأت هذه التيسيرات بانخفاض محصول القطن عام ١٩٦١ ورفع حجم المديونية من ٤ر٤ مليون جنيه عام ١٩٦٠ الى ٨ر١٨ مليون جنيه عام ١٩٦١ مما اضطر المسئولون الى اصدار سلسلة متعاقبة من القرارات تناولت

١ - تجميد المتأخرات لدى الزراع وتقسيطها .

٢ - اسقاط الديون المتراكمة على صغار الزراع واسقاط غرامات التأخير

٣ - منح تسهيلات ائتمانية جديدة للزراع .

٤ - جعل مقاومة الآفات الزراعية اجبارية مما أدى الى زيادة التكاليف المضافة على مديونيات الزراع بمبالغ كبيرة .

٥ - تطبيق مشروع تنظيم الانتاج الزراعي وما استلزم ذلك من امداد الزراع بالمستلزمات والخدمات .

٦ - الغاء الفوائد على السلف الزراعية بجميع أنواعها عام ١٩٦١ مما أدى الى تشجيع الزراع على الحصول على القروض وعدم التزامهم بسداد الديون في مواعيدها على الرغم من العودة الى نظام الفائدة مرة أخرى في عام ١٩٦٧ بنسبة ٦٪ على القروض الممنوحة لكل الفئات .

٧ - منح السلف العينية ابتداء من السنة الزراعية ٦١/١٩٦٢ لجميع الحائزين بغض النظر عن حجم مديونيتهم مما دفع الكثيرين من الزراع الى التباطؤ في السداد أو عدم السداد كلية طالما أنهم يحصلون دائما على مستلزمات الانتاج العينية اللازمة لزراعتهم .

ثانيا : منح القروض العينية والنقدية على أساس وحدة المساحة دون مراعاة لفئات الحيازة ، وهذا توزيع غير عادل نظرا لان الحيازات الصغيرة قد تحتاج الى معدل من مستلزمات الانتاج بالنسبة للفدان أكثر من الحيازات الكبيرة حيث أن كل منهم تتفاوت مقدرته في استخدام الآلات الحديثة وبذلك يحصل كبار الزراع على قروض تفوق حاجتهم رغم قدرتهم على التحول الذاتي والعكس بالنسبة لصغار الزراع الذين قد يستخدموا جزء من القرض لسد حاجتهم الاستهلاكية مما يؤثر في انتاجية الوحدة المساحية وانخفاض دخولهم وعدم مقدرتهم لتحقيق فائض يساعدهم على سداد ديونهم كاملة .

ثالثا : انخفاض نسبة القروض المتوسطة التي تمنحها المؤسسة والتي لها آثار بالغة في رفع مستوى الانتاج وتحقيق فائض يسمح بسداد القروض

رابعا : عدم توفر الضمانات الكافية للقروض الممنوحة ، ذلك أن السلفة تصرف قبل ظهور المحصول وأن المحصول يظل بعد جمعه في حوزة المقترض (المزارع) مما أتاح الفرص لوجود بعض الثغرات منها :

١ - تعرض المحصول للتلف نتيجة عوامل طبيعية و جوية ، مما يؤثر في دخل المزارع وبالتالي قدرته على السداد .

٢ - التهرب من توريد المحصول عن طريق بيع المحصول للتجار اذا كان حر التعامل ، أو توريد جزء من

المحصـــول حيث يقوم المزارع المدين بتوريد جزء من انتـاجه باسم مزارع غير مدين ليضمـن صرف ثمن الجزء المهرب بالكامل ·

٣ ـ احتمـــال تغيـير التركيب المحصولى والذى يتم على أساسه صرف القروض حيث يتم صرف مستلزمات الانتاج على أسـاس اقرارات الزراع بنوع المحصول الذى سيزرع والسابق اعتماده من وزارة الزراعة الا أن الزراع قد لايزرعون مثل هذه المحاصيل كلية أو يزرعون مساحات أقل من المساحات التى تم الصرف عليها

٤ ـ التهرب من زراعة محاصيل التســويق التعاونى والذى قد يتم نتيجة قيـام الزراع المدينين بالتهرب من زراعة المحصول عن طريق التبادل مع مزارع وقعت حيازتهم فى تجمعات محاصيل أخرى خارج نظام التسويق التعاونى ·

٥ ـ فى حالة تعـدد الحيـــازات التابعة لعدة جمعيات لحائز واحد قد يلجأ المزارع الى توريد محاصيله الى الجمعية التى لايكون عليه مديونية مقيدة فى دفاترها ·

خامسا : لمـا كان منح القروض مرتبط بالحيازة لذا كانت دقة الائتمان تتوقف على مدى تسـجيل واثبات الحيازات ، ورغم وجود سجل ثابت للحيازة لخدمة الاغراض الزراعية الا أنه عاجز عن خدمة الائتمـان الزراعى للاسباب الآتية :

١ ـ ضـياع الكثير من قروض البنك المستحقة على الحائزين القدامى عند انتقال الحيـازات من مزارع الى آخر مما يؤدى الى تزايد تراكم الديون

٢ ـ التنازل عن جزء من الحيازات لاحد أفراد الاسرة البـالغين وخاصة اذا كانت الحيازة مدينـة وموقوف الصرف بالنسـبة لها وغالبا ماتكون عملية التحويل صورية ·

٣ ـ المبالغة فى اثبـات الحيازات الزراعية مما يترتب عليه صرف سلف تزيد عن المقرر بدون وجه حق وبما لا يتناسب مع انتاجية هذه الحيازات وبالتالى صعوبة تحصيلها ممـا يزيد من تراكم الديون ·

سادسا : بدراسـة العـلاقة بين تكاليف انتاج الفدان والقرض الممنوح للفدان وجد أنها علاقة عكسية سالبة، والمفروض أن تكون عـلاقة طردية موجبـة ، فعلى سبيل المثـال بلغت متوسط تكلفة انتاج فدان القطن عام ١٩٦٨ ـ ٤٧ر٤ ج مقابل متوسـط القرض المنصرف للفدان عن نفس العام ٤٢٤ر٢٧ ج ، كذلك بالنسـبة للارز متوسط تكلفة الانتـاج ٦٩٤ر٣٧ ج ومتوسط القرض المنصرف للفـدان ٣٨٥ر١٣ ج وللقمح متوسـط تكلفة انتاج الفـدان ٣٥٠ر٢٤ ج ، مقـابل متوسط قرض ٩٦٤ر٩ ج ، هذا يعنى أن سياسة الاقراض لا تبنى على أساس التكاليف ، أى أن القروض المنصرفة لاتكفى لتغطية تكاليف الانتاج ، وهو مايؤثر فى انتاجيه المحاصيل خاصة بالنسبة لصغار الزراع الذين لاتتوفر لديهم موارد مالية لتمويل مستلزمات الانتاج والخدمات الزراعية والتسويقية الاخرى :

وقد ادى ارتفاع تكاليف الانتاج نتيجـه لارتفاع مستلزمات الانتاج مع عدم ارتفـاع اسـعار المحاصيل بنفس النسبة علاوة على ارتفـاع تكاليف المعيشـة الى قلة الفائض

جدول رقم (١)* تطور القروض المنصـرف
خلال الفترة من ٦١/٦٢ حتى ٧١/٧٢

السنة	جملة القروض	الارقام القياسية	قروض قصيرة الاجل	قروض متوسطة الاجل	قروض طويلة الاجل
٦٢/٦١	٤٢٤١٧٦٧٥	١٠٠ر٠	٤١٤٩٠٢١٧	٩١٤٠٣٦	١٣٤٢٢
٦٣/٦٢	٥٩٦٨١٢٢٤	١٤٠ر٧	٥٧٥٤٦١٧٦	٢١٠١٥٤٨	٣٣٥٠٠
٦٤/٦٣	٥٩٥٥٣٠٨٥	١٤٠ر٣	٥٦٣٩٩٧٩١	٣١٥٣٢٦٤	
٦٥/٦٤	٦٥٤٦٥٢٥٣	١٥٥ر٢	٦٢٨٩٤٩٠٠	٢٥٧٠٣٥٣	
٦٦/٦٥	٧٩٦٢٢٥٩٥	١٨٧ر٧	٧٨٣٠٧٨٣٧	١٣١٩٧٥٧	
٦٧/٦٦	٨٦٤٣٠٤٦٧	٢٠٣ر٨	٨٤٢٠٤٣١٢	٢٢٢٦١٥٥	
٦٨/٦٧	٧٨٦١١٨٠١	١٨٥ر٣	٧٦٣٨١٣٩٦	٢٢٣٠٤٠٥	
٦٩/٦٨	٦٨٨٤٢٧٥١	١٦٢ر٢	٦٦٩٤١٨٠٣	١٩٠٠٩٤٨	
٧٠/٦٩	٨٠٨٦٨٠٦٥	١٩٠ر٦	٧٩٠٠٧٤٩٤	١٨٦٠٥٧١	
٧١/٧٠	—	—	—	—	
٧٢/٧١	٧٧٩٥٧٧٣٠	١٨٤ر٠	٣٧٠٣٣٩١٤	٩٢٣٨١٦	

* المصدر: المؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعى والتعاونى ـ ادارة التسليف والتحصيل.

جدول رقم (٢) * تطور حركة تحصيل القروض
خلال الفترة من ١٩٥٧ الى ١٩٧٣

بالجنيه

السنة	جملة السلف المنصرفة خلال العام	المسدد	الرصيد الغير مسدد	نسبة التحصيل
١٩٥٧	١٦٣٣٠٦٧٣	١٣٥٠٨٢٨٢	٢٨٢٢٣٩١	٧ر٨٢
١٩٥٨	١٩٥٧٢٥٧٨	١٦٦٩١١١٤	٢٨٧٦٤٦٤	٣ر٨٥
١٩٥٩	٢٢٩١٤٦٤٠	٢٠٧٠٣٤٦٢	٢٢١١١٧٨	٤ر٩٠
١٩٦٠	٢٧٣٤٥٢٣٦	٢٤٩٢٨٦٤٩	٢٤١٦٥٨٧	٢ر٩١
١٩٦١	٣٢٢٧٨٢٣٩	١٠٦٦٨٢٣٧	٢١٦١٠٠٠٢	٠ر٣٣
١٩٦٢	٤٧٦١٦٨٣٨	٣٥٧٢٠٨٥١	١١٨٩٥٩٨٧	٠ر٧٥
١٩٦٣	٦٥٤٢٨٧٢٦	٤٧٤٥٠٤٤٢	١٧٩٧٨٢٨٤	٥ر٧٢
١٩٦٤	٦٩٩٣٩٩٥٦	٤٧٢١٣٨٠٤	٢١٩٢٦١٥٢	٣ر٦٨
١٩٦٥	٩٧٠١١٧٣٥	٧٠٦٢٧٩٧٢	٢٦٣٨٣٧٦٣	٨ر٧٢
١٩٦٦	١١٤٦٠٢٧٤٧	٧٩٩٨٢٨٠٤	٣٤٦٩٩٩٤٣	٨ر٦٩
١٩٦٧+	٩٦٤٤٧٢٧٣	٧٠٠٧٥٦٤٤	٢٦٣٧١٦٢٩	٧ر٧٢
١٩٦٨	١٠٨٣٤٦٢٨٦	٦٦٦٣١٤٥٥	٤١٧١٤٨٣١	٥ر٦١
١٩٦٩	٩٦١٥٢١٥٩	٧٢٥١٣٩١٢	٢٣٦٣٨٢٤٧	٤ر٧٥
١٩٧٠	١٠٨٣٨٦٣٥٠	٧٢١١٣٦٢٣	٣٦٢٧٢٧٢٧	٥ر٦٦
١٩٧١	١٢٤٣٣٥٦٢٢	٧٥٩٨٤٩٤٨	٤٨٣٥٠٦٧٤	١ر٦١
١٩٧٢	٨٩٨٦٢٠٣٨	٦٤٨٥٤٤٠٠	٢٥٠٠٧٦٣٨	٢ر٧٢
١٩٧٣	١١٦٨٤٧٦٨٧	٨٢٣٧٦٩٩١	٣٤٤٧٠٦٩٦	٤ر٧٠

المصدر : المؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعى والتعاونى ـ ادارة التسليف والتحصيل
+ سلف عام ١٩٦٧ لم تتضمن سلف محافظتى الاسماعيلية والسويس .

النقدى الذى يحصل عليه المنتج مما اضعف من قدرته على السداد .

سابعا : زيادة الاعباء الملقاة على عاتق اجهزة التحصيل نتيجة لزيادة حجم القروض الممنوحة كانعكاس لتزايد اعداد المستفيدين من اعضاء الجمعيات التعاونية وتزايد المساحات المخدومة ، مما أدى الى عدم سيطرة اجهزة التحصيل ووجود تراخى فى أحكام عملية التحصيل ، خاصة بالنسبة لجهاز الصيارف سواء من ناحية الاداء أو القوة العددية او اسلوب العمل والذى يتمثل فى اهمال الصيارف فى توقيع الحجوز الادارية الكافية نظير مطلوبات المؤسسة ، حيث أن مجموع ماحصله بعض بنوك التسليف لم يتجاوز ١٪ ، كما أن مجموع ماحصلوه على مستوى الجمهورية لم يبلغ ٣٪ من جمله المبالغ المحصلة لحساب مطلوبات المؤسسه .

ثامنا : زيادة الشك لدى المزارع وفقده الثقة فى حساباته مع الجمعية التابع لها أو صراف الناحية أو بنك

جدول رقم (٣)* تطور المديونية المتراكمة والمستحقة لبنوك المؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعى والتعاونى خلال الفترة من ١٩٦٠ ـ ١٩٧٣

(مليون جنيه)

السنة	رصيد المديونية المتراكم	السنة	رصيد المديونية المتراكم
١٩٦٠	٤ر٤	١٩٦٧	٣ر٦١
١٩٦١	١ر٢٤	١٩٦٨	٨ر٦٧
١٩٦٢	٥ر٣٠	١٩٦٩	٧ر٧١
١٩٦٣	١ر٣٤	١٩٧٠	٢ر٧٨
١٩٦٤	٢ر٤٥	١٩٧١	٩ر٨٣
١٩٦٥	١ر٤٢	١٩٧٢	٣ر٨٤
١٩٦٦	٥ر٤٢	١٩٧٣	٣ر٨٢

* المصدر: المؤسسة المصرية العامه للائتمان الزراعى والتعاونى ـ بيانات ادارة التسليف والتحصيل .

جدول (٤)* توزيع القروض حسب فئات الحيازة خلال عام ١٩٧٢ بالمليون جنيه

فئة الحيازة بالفدان	جملة القروض المستحقة	المسدد حتى ٣١/١٢/٧٢	الرصيد المتبقى دون سداد	نسبة التحصيل
لغاية ٥ أفدنه	٤٦,١٦٩	٣١,٤٠٢	١٥,٤٦٧	٨ر٦٤٪
من ٥ الى ٢٥ فدانا	٤٠,٣٠٦	٢٩,٧٥٣	١٠,٥٥٣	٠ر٧٥٪
اكثر من ٢٥ فدانا	٦,٥٦١	٤,٠٥٥	٢,٥٠٦	٧ر٦١٪
الجملة	٩٣,٧٣٦	٦٥,٢١٠	٢٨,٥٢٦	٦٩٪

* المصدر: المؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعى والتعاونى

التسليف ، نظرا لقيام هذه الجهات بتقديم الحساب له دون تفسير لمفرداته ويرجع ذلك الى عدة اسباب أهمها : ـ

١ ـ تعدد انواع السجلات والمستندات وتعقد بياناتها .

٢ ـ عدم الدقة فى عمليات القيد والترحيل فى الدفاتر الحسابية .

٣ ـ عدم التوافق بين حسابات الجهات السابقة وتعاونها .

الخلاصة والتوصيات

بعد ان استعرضنا فى الاجزاء السابقة العوامل التى أثرت على كفاءة عمليات تحصيل مطلوبات بنوك التسليف الزراعى التابعة للمؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعى والتعاونى نتناول فيما يلى اهم التوصيات والمقترحات التى قد تساعد فى رفع كفاءة عمليات التحصيل وتقليل حجم المديونية المتراكمة لدى الزراع ، واهم هذه المقترحات والتوصيات مايلى : ـ

اولا : يجب التمسك بالشروط المقررة لصرف القروض والتى سبق أن تناولناها سواء كانت قروض نقديه أو عينية وعدم السماح بأى استثمارات حتى لاتتراكم المديونيات لدى الزراع ويعجزون عن ردها وهذا يخلق الحافز على السداد لدى المقترضين حيث تمنح القروض للذى يسدد وتمنع عن الذى لايسدد .

والرد على القائلين من أن الحرمان من القروض العينية يضر بالانتاج انه من المستبعد ان يترك المزارع ارضه بدون زراعة وسوف يشترى حاجته من مستلزمات الانتاج بالنقد .

وفي حالة اهمال المزارع لارضه يتم اتخاذ الاجراءات اللازمه لاستبداله بحائز أخر تتولى الجمعيه التعاونيه ولجنة الاتحاد الاشتراكي بالقرية اختياره ، على أن يلتزم الحائز الجديد بالديون المستحقة على الحائز السابق المماطل فى السداد

اما اذا كان هناك اسباب غير عادية تتطلب منح التيسيرات فأنه يجب بحث كل حالة على حدة مع مراعاة حجم الحيازة والظروف الاجتماعيه والاقتصادية للزراع بحيث يخفف العبء عن صغار المزارعين ذو الدخول المنخفضه وتفرق بينهم وبين المماطلين من الزراع القادرين على السداد •

ثانيا : نقترح اصدار قانون ينص على انتقال مستحقات بنوك التسليف الزراعية لدى المزارعين مع انتقال التكليف من مزارع الى أخر لاى سبب ، وذلك كما هو متبع بالنسبة للاموال الاميرية ، وحتى لايلجأ المدينون الى بيع الارض او التحايل على نقل حيازتها بغرض التهرب من سداد القروض •

أما بالنسبة لترك الحيازات نتيجة صدور حكم طرد فأنه يجب ان يفضل الحائز الجديد الذى يقبل تحمل المديونيه •

ثالثا : نظرا لعدم كفاية الضمان المقدم من المدينين (المحصول) فاننا نقترح ضرورة ايجاد ضمانات اضافية مثل كفالة اموال الجمعية للقروض المختلفة ، مادام توزيع القروض يتم بواسطتها ، ومادامت الجمعية هى الجهة التى لها القدرة أكثر من غيرها على مراقبة استخدام القروض فى الاغراض المخصصة لها •

ويتبع كفايه الضمان اتخاذ الاجراءات الاتية : —

١ — يجب ان يتناسب حجم الحصص المقرر توريدها من المحصول عن طريق التسويق التعاونى او التسليم الاجبارى بما يصرف من قروض حتى يمكن ضمان سداد القروض •

٢ — الاقلال من مخاطر الائتمان بضمان المحصول وذلك بقصر القروض على الحائزين عن طريق الايجار حتى عشرة افدنة بضمان المحصول بدلا من ثلاثون فدانا •

٣ — اتخاذ اجراءات مشددة ضد المشرفين الزراعيين الذين يخالفون التعليمات والتى تنص بعدم تحويل الحيازات الا بعد موافقه الجمعية والبنك والحصول على اقرار من الحائز الجديد بالتزامه بسداد مديونية الحائز السابق •

٤ — تحرى الدقة فى اعداد كشوف التركيب المحصولى للاقلال من التلاعب بصرف سلف بالزيادة عن محاصيل وهمية •

٥ — تحرى الدقة فى حصر الحيازات

رابعا : تعديل نظام عموله تكاليف الائتمان (الفائدة) بحيث يسمح النظام الجديد بتسليف صغار المزارعين بدون فوائد او بفوائد مخفضه ، على أن تزيد الفائدة كلما زاد حجم الحيازات •• وبهذا يتم تقليل اعباء الائتمان على صغار المزارعين مما يسمح لهم بتحقيق فائض نقدى يساعدهم فى سداد مديونيتهم فى نفس الوقت يقلل من أقبال كبار المزارعين على الاقتراض وبذلك يتوفر جزء من السيولة للمؤسسة •

خامسا : يجب عدم ربط فئات التسليف بوحدة المساحه بل يجب ربطها بفئات الحيازة حيث ان صغار الزراع يعتمدون على جزء من القرض لسد حاجتهم الاستهلاكية لعدم توفر فائض لديهم للانفاق منه على هذه الاغراض ، مما يؤثر فى قدرتهم الانتاجية وبالتالى يضعف من دخولهم وقدرتهم على السداد •

لذا نقترح وضع نظام تمويل خاص لصغار المزارعين الذين يمثلون الغالبيه العظمى من المقترضين

سادسا : التوسع فى صرف القروض المتوسطة الاجل ، حيث هى التى تساعد على زيادة دخل الزراع بطريقة مؤثرة وبذلك تزيد قدرتهم على السداد •

سابعا : لما كانت اسعار المحاصيل الزراعية تعتبر احد العوامل الهامة التى يعتمد عليها نظام الائتمان الزراعى فى تحصيل القروض الممنوحة لذا يجب العمل على تسعير المحاصيل الزراعية طبقا لسياسة سعرية متكامله تضمن دخل مجزى للزراع تمكنهم من الوفاء بالتزاماتهم •

ثامنا : اعادة النظر فى مقدار السلف الممنوحة بحيث تتناسب قيمة القرض مع تكالفه انتاج المحصول المستخدم القرض لخدمته ، خاصه بالنسبه لصغار الزراع — حتى نضمن تحقيق الغرض من القرض فى رفع الانتاجيه وبالتالى زيادة دخل الزراع مما يساعدهم على سداد القروض •

تاسعا : تطوير وتنشيط أجهزة التحصيل وذلك عن طريق : —

١ — استكمال الاعداد اللازمة من الصيارف المخصصين للتحصيل وكذلك تدعيم الجمعيات التعاونية بالخبرات الفنية اللازمه فى العمليات المحاسبية حتى نضمن الدقه فى حسابات الزراع •

٢ — ايجاد حوافز لدى الصيارفة وأجهزة التحصيل الاخرى ، مع ربط مقدار هذه الحوافز ومقدار المتحصلات

٣ — الاهتمام بتوقيع الحجوزات على الزراعات سواء المسوقة منها او الغير مسوقة قبل الحصاد أو الجنى ولو قام الصراف بتوقيع الحجوزات فى الوقت المناسب لحد ذلك من تهريب المحاصيل بأسماء غير مدينة ، مع مراعاة عدم توقيع الحجوزات الا على المتوقفين عن السداد فقط بمقدار الدين المستحقة فعلا • وهذا يتطلب :

ـ ضرورة التزام الصيارف بالتواجد فى مقار الجمعيات التعاونيه فى مواسم التحصيل لتسهيل مهمة السداد •

ـ اعطاء سلطة توقيع الحجوزات الادارية نظير مطلوبات البنوك الزراعية والجمعيات للصيارف واجهزة التحصيل بالبنوك وفروعها •

بيف باف



إنتاج شركة كوبر ماكدوجال وروبرتسون
انجلترا

تجهيز : الشركة العامة للتجارة والكيماويات

٢٦ شارع شريف عمارة الإيموبيليا ت : ٧٦٨٠٠

موظفو الحكومة

بين المعـــاناة والاصـــلاح

درويش مرعى

لقد استمر الحديث بلا توقف في الفترة الاخيرة عن الجهـاز الادارى الحكومى وما يمارسه من تعقيـدات يومية تتعلق باجراءات التنفيـذ لاى عمل يتم التعامل عليه بين المواطنين وبين هذا الجهاز حتى أصبح ينظر الى الجهاز الحكومى كالكابوس الجاثم على صدور المواطنـين والذى يقف حجر عثرة أو عقبة كأداء فى سـبيل انجازأى عمل وبذلك أصبح الجهاز الحكومى مادة رخيصة للتهكم والسخرية تناولته الاقلام على اختلاف هويتها وجعلت منه أداة تسلية من خلال وسائل الاعلام المختلفة ، وصـار الموظف الحكومى متهما فى نظر المواطنـين حتى تثبت براءته فتسـاوى الحابل بالنـابل ، وأضحى أصحاب الايدى النظيفة فى هذا الجهاز ينظرون الى أيديهم من حين لآخر خشـية أن يكون قد أصـابها التلوث وهو أمر يتنافى ليس مع روح القوانين فحسب ولكن أيضا مع سلامة الصحة النفسية للعـاملين فى هذا الجهاز الضخم والمتضخم على حد سواء

وقد يتساءل الكثيرون هل أصبح الجهاز الحكومى مشكلة معقدة الى هذا الحد ؟ وما هى أبعـاد هـــذه المشكلة ، أو بمعنى آخـر أين مكمن الخطر فى هذا الجهـاز ؟ هل هو فى الافراد أنفسـهم ؟ أم فى اللوائح والاجراءات ؟ وبالنسبة للافراد أهو فى كفاءتهم أم فى المقابل الذى يحصلون عليه أم فى الضغوط التى يتعرضون لها خارج وداخل العمل سواء أكانت ضغوطا اقتصادية أم اجتماعية ؟ أم هو فى أسلوب الادارة والاشراف المتبع بالنسبة لهؤلاء الافراد ؟

يمكن الاجابه على هذه التساؤلات بالقول أن بؤرة الخطـر المركزية هى فى الافراد وذلك لان القوانين واللوائح انما يضعها أفراد فى النهاية ..وفى اعتقادى أن هؤلاء الافراد على اختلاف مستوياتهم انما يقاسـون الكثير من الضغوط وعلى سبيل المثال فهم يعانون من : –

١ – أجور لاتزيد كثيرا عن حد الكفاف وحتى قوانين الاصـلاح التى تناولت جانب الاجور والمرتبات عمدت الى أن تشطر هؤلاء الافراد (العاملين) الى فريقين (صغار الموظفـين – كبار دون ماسند حقيقى وفعال لهذا التقسيم الذى اعتمـد فقط على فئات الاجر (أقل من ٥٠ جنيهـا ، وأكثـر من ٥٠ جنيها) دون أن يأخذ فى الحسبان نفقات المعيشة أو أعباء الوظيفة وهى أمور من شأنها أن تجعل كبار الموظفين وصغارهم يعانون نفس المعاناة .

٢ – رسوب وظيفى فى الدرجات يصل الى حد ينسى معه الموظف الحكومى الدرجة التالية لدرجته الحاليـة أو الدرجة السابقة عنها .

٣ – ظروف عمل عتيقة يصبح معها من المؤكد أن يفقـد الموظف بعض حواسه وصحته بصفة عامة بعد مرور فترة من الوقت من العمـل فى ظل هذه الظروف .

٤ – أدوات عمل فى أغلبهـا من مخلفات أواخر القرن الماضى أو مطلع القرن الحالى على أحسن الافتراضات وفى كثير من الاحيان يفضل الموظف العمل بدون استعمال هذه الادوات وذلك حتى لا يحمل نفسه « مسئولية عهدة)) هو فى حل منها .

٥ – أساليب ادارة بعيدة كل البعد عن العلم والموضوعية فى أغلب الاحوال بل تعتمد فى مجملهـا على اجتهادات شخصية تختلف من مدير لآخر ومن مكان لآخر .

٦ – نظم تحفيز عقيمة تقتل الرغبة فى العمل حتى ولو توفرت القدرة على أداء هذا العمل على أكمل وجه ممكن

٧ – شعور الموظف بأنه فى وضع يمكن وصفه بأنه (سـتاتيكى) أى أميل للسكون وكل ماحوله فى وضع (ديناميكى) أى أميل للحركة أضفى عليه نظـرة مستكينة ومتشـائمة فى الوقت نفسه .

٨ – انعـدمت رمزيات المكانة فى الجهـاز الحكومى ماعدا الفئة التى تشغل وظائف القمة فقط وهو أمر لايدفع الموظف الى الشعور بالفخر حتى بمكان عمله بل ان ذلك دعم عنـده الشعور بأنه وغيره من موظفى الحكومة هم « كم مهمل »

٩ – انعـدام المعـايير الرقابيـة الموضوعية التى تكافىء المجد وتعاقب المخطىء قتلت فيه الرغبة فى التجويد وحالت بينه وبين الرهبة من الوقوع فى الاخطاء .

١٠ – المفارقات فى تطبيق قوانين التوظف من جهة لاخرى ومن موظف لاخر تجعـل الموظف يشـعر بالغبن والظلم بالمقـارنة حتى مع زميله فى الدراسة والعمل .

١١ – الانتقال الى مكان العمـل على نفقته الخاصة وبوسائل مواصلات يتم من خلالها تعليب البشر تجعله يصل الى مكان عمله بعد أن يكون قد عانى من الاجهاد الى أقصى حـد ممكن .

والواقع ان العوامل السابقة مع غيرها من العـوامل ادت الى خلق نتيجتين على جانب كبير من الاهمية وهما : –

أولا : شـعور ينتـاب الموظف الحكومى بأنه غـير فعال أو مؤثر بالمقارنة بموظفى القطاعات الاخـرى فى الدولة ، وانه لا يحظى بالاهتمام المناسب من جانب الدولة مثـل موظفى بقية القطاعات ولا شك أن ذلك اما أن يدعم فيه روح السلبية واللا انتماء أو يجعـله أوتوقراطى

النزعة مستبدا فى تعامله مع الآخرين .

ثانيا : شعور ينتاب المتعاملين مع الجهاز الحكومى من مختلف الفئات بالنظرة الدونيــة الى الموظف وان النظرة المتشائمة دائما تسبق النظرة المتفائلة الى امكانية اصلاحه . واذا كانت النتائج السابقة هى المحصلة النهائية لعوامل المعاناة التى كانت الاشـارة اليها أسبق منها ـ فان السؤال الذى يتبادر الى الاذهان الآن هل هو الجانى أم هو الضحية ؟ اين الظالم والمظلوم فى قضيـة طال مداها ؟ وتناولتها اقـلام الخبراء والمفكرين على حـد سواء بالنقد والتحليل وانعقدت اللجان على مدى شهور وسنوات دون أن تصل الى نتيجة محددة او بمعنى آخـر لم يشعر احد يتقدم من نوع ما حـدث بالنسـبة للموظف أو الوظيفـة او الجمهور الامر الذى أفقد الكافةالثقة ليس فى هذه اللجـان فحسب ولكن فى اللجان كأسلوب من أساليب العمل الادارية ، ومن ثم أصبحت هـذه اللجان هيالاخرىمادة دسمة للتندر والسخرية ومجال خصيب لرسامى الكاريكاتير فى الصحف والمجلات ، ويمكن القول اجـابة على هـذه التساؤلات ان الموظف الحكومى هـو ضحية نظم ولوائح عفى عليها الدهر طبعته بطابع النمطية فى الاداءوجعلته اسيرا لمـا هو مألوف ومتبع بالنسبة للاداء وذلك حتى يتحاشى الوقوع فى الخطـأ فقتلت فيه روح المبـادأة والابتكار وحتى أساليب الاصلاح لم تكن أساليب اصلاح جذرية تتناول الوظيفة والموظف والظروف بل انها انصبت علـى زاوية دون أخـرى وجعلت جل همها شيئا ما ، وفاتتها أشياء وبالتـالى فمن الواضح أن الموظف الحكومى هو ضحية وحتى الايدى التى حاولت أن تمتد اليـه لتنقذه مما هو فيه لم تصل اليه .

وخلاصة القول أنه حتى يمكن ان يكون للجهاز الحكومى فاعليته وحتى يكون أداة انجا زلاعقبة كأداء فى سبيل التقدم للجميع .

فانه ينبغى معالجة مشـاكله من واقع نظرة شمولية وليس من خلال نظره العميان الى الفيل بمعنى انه يجب أن يشمل الاصلاح الجوانب التالية ما أمـكن الى ذلك سـبيلا وهذه الجوانب تشمل ما يلى : ـ

اولا : سياسات الافراد منجميع جوانبها اى من الاختيار والتدريب الى الترقية والنقل وتقـارير تقييم الاداء والاجور والحوافز وغيرها من سياسات الافراد .

ثانيا : مراجعة اللوائح والاجراءات لتوضيح الغامض منها والقضاء عـلى اى لبث بالنسـبة للوائـح وذلك للحيلولة بينهـا وبين التفسـيرات الاجتهادية واخضاعها للموضوعية فى التفسير عنـد التنفيذ وفى الوقت نفسه تبسيط الاجراءات لمنع التكرار المرهق الذى لا طائل من ورائه غـير ضياع الوقت وزيادة التكلفه .

ثالثا : دراسة ظروف العمل التى يعمل بها موظفو الحكومة ونقلهم الى مشارف النصف الاخير من القـرن الذى نعيش فيـه وذلك على اقـل تقـدير .

رابعا : دراسـة الهيكل التنظيمى للوحدات التى يتكون منهـا الجهاز الحـكومى (وزارات ـ هيئات ـ مصالح) واعادة تنظيمها بطريقـة تسمح بانسياب السلطات التنفيذية والاستشارية بدون مشاكل أو عقد نفسية وذلك حتى تتـاح لكل من وظيفتى التخطيط والرقابة فرصة الاداء الفعال والمثمر .



خامسا : الاهتمام بالبحوث وذلك لان البحوث هى محور كل اصلاح ويقع على الجهاز المركزى للتنظيم والادارة مسئولية البحوث بالنسبة للجهاز الحكومى خاصة وان التغيير الذى يحدث من حولنا على مـدار السـاعة لا يتم الا بالبحث المستمر والمثمر ولم يكن يوما ما قائما عـلى الارتجال ولذا تصـبح مسئوليـة الجهاز المركزى للتنظيم والادارة هى احداث التغيير من خلال البحث ولقد بدأ الجهاز فعلا خطواته على هـذا الطريق وينتظر منه الشعب الكثير .

وأخيرا ليس هناك أفضل من ان انهى هذه المقالة بقول (كونفوشيوس) حين قال (أوقدوا شمعة بدلا من أن تلعنوا الظلام) .

درويش مرعى

حول مديونية دول العالم الثالث

محمد نور الدين

ادت المشاكل الاقتصاديه المتتالية التي يمر بها النظام الاقتصادي العالمي المعاصر الى مزيد من سوء الاحـوال الاقتصادية في دول العالم الثالث ، تلك الدول التي تعاني حاليا ليس فقط من مشاكل التخلـف والتبعية وانخفاض مستوى معيشة سكانهـا ، بل وايضا من المشاكل الجديده التي يعاني منها النظام الاقتصادي العالمي مثل تزايد حدة الضغوط التضخمية في نفس الوقت الذى تتعمـق فيه الاتجاهات الركودية وينخفض فيـه بالتالي الطلب على المواد الاوليه الزراعيه والخام بما فيها البترول .

وقد ادت هذه الازمات المستمرة الى تزايد اسعار واردات دول العالم الثالث مع السلع السناعية والغذائيه بينما انخفضت اسعار صادراتهـا وبالتالي حصيلتها من العملات الاجنبية بصورة تركت آثارا كبيرة على موازينها التجارية والحسابيه وقيمه عملتهـا الوطنية . وامام ذلك اضطر عدد كبير من دول العالم الثالث الى التخلي عن برامج التنمية التي سبق اعدادها وتكثيف الجهود من اجل مجـرد المحافظة على مستويات المعيشة الحالية رغم تدنيهـا الشـديد ولم يكن ذلك بالامر السهل ، فقد ادى الى استنزاف احتياطياتها من العملات الاجنبية وهبوط الدخـل القومي ومتوسط نصيب الفرد منه بصورة ساعدت بدرجة واضحه على اتساع الهوة بينها وبين الدول الرأسمالية المتقدمة بمعدلات متزايدة واضـحة عاما بعد آخر لدرجة ان مدير البنك الدولي للانشاء والتعمير أعلن أن متوسط دخل الفرد في الدول التي تنتمي الى العالم الثالث لن يزيد في عام ١٩٨٠ بأكثر من ٣ دولارات عنه في ١٩٧٠ مقابل زيادة بحوالي ٩٠٠ دولار بالنسبة للدول المتقدمة .

على ان الظاهرة الاكثر خطورة في هذا الصدد تتمثل في التزايد السريع في حجم مديونيه دول العالم الثالث وفي نفقات اواعباء خدمة هذه الديون حيث تضطر معظم هذه البلدان الى الحصول على قروض من الاسواق الماليه العالمية وهذه القروض بالطبع ليست قروضا ذات شروط ميسرة وانما هي قروض تجارية تزيد من حدة مشكلة الديون في العالم الثالث وتجعل هناك معادلة صعبة يتعين الوصول اليها للتوفيق بين اجال استحقاقها وسداد فوائدها وهو مالا يمكن التوصل اليه في النهاية سوى بالحصول على قروض اخرى ذات أجال أطول .

ويشير البنك الدولي للانشـاء والتعمير في هذا الصدد ان مديونية ٨٦ دولة من العالم الثالث تزايدت في اواخر الستينات بمعدل سنوى يتراوح بين ١٢٪ و١٣٪ في المتوسط وان هذا المعدل بلغ ١٦٪ سنويا في الفترة ٧٠ – ١٩٧٢ ثم ارتفع الى ١٩٪ في عام ١٩٧٣ لتصل اجمالي مديونيه هذه الدول الى حوالي ١١٩ مليون دولار امريكي ، كما ان اعباء خدمة هـذه الديون تتزايد بمعدلات تفوق مثيلتها بالنسبة لحجم الديون نفسها خاصة في عام ١٩٧٣ الذى شهد زيادة في هذه الاعباء بحوالي ٣١٪ عن العام السابق لتصل جملتها الى ١١ مليار دولار امريكي .

ولاشك أن هذه الارقام توضـح مدى العبء الملقى على عاتق الدول المتخلفة خاصة مع عدم تمكنهـا من مجرد المحافظة على مستويات المعيشة الحاليه . ففي عام ١٩٧٣ شكلت أعباء خدمة الديون الخارجية لدول العالم الثالث بما نسبته ٩ر٤٪ من متحصلاتها من العملات الاجنبية ، كما ان هذه النسبة ترتفـع الى اكثر من ٢٠٪ بالنسبة لعدد من البلدان مثل مصر (٦ر٣٤٪) واروجـواى (٣٠٪) المتحصلات الخارجية ٨ر٢٣٪ خلال وزامبيا (٢٨٪) . وتوضح دراسة البنك الدولي ان اعباء خدمه الدين الخارجي لدول العالم الثالث تتزايد بمعدل سنوى بلغ ٩ر٢٠٪ خلال الفترة ٧٠ – ١٩٧٣ بينما يبلغ معدل زيادة نفس الفترة . الا أن الصورة الحقيقية تستلزم ادركا أن عام ١٩٧٣ شهد ارتفاعا في اسعار عدد من صادرات هذه الدول من جعل الوضـع يبدو مقبولا الى حد ما ، خاصة وان الفترة ٦٧ – ١٩٧٠ شهدت ارتفاعا سنويا في اعباء خدمة الديون بلغ ٧ر١٥ ٪

في الوقت الذى لم تزد المتحصلات من العملات الاجنبية خلالها الا بحوالي ٤ر١٣٪ سنويا .

أن استمرار تدهور الاحـوال الاقتصاديه في دول العـالم الثالث يطرح بالحاح مشكلة علاقتهـا بالجزء المتقدم من العالم ومدى المسـاعدة الحقيقية التي يمكن أن يقدمها المجتمع الدولي الى هذه الدول لمساعدتها في النهوض وتحقيق معدلات نحو تكفل مستويات مقبولة لحيـاة سكانها خاصة أن مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية سبق له أن طالب البلدان المتقدمه بتقديم ٧و٠٪ من اجـمالي الناتج القومي فيها كمساعدات الى دول العالم الثالث . ورغم تواضع هذه النسـبة فأنهـا مازالت هدفا بعيد المنال ليس فقط لان مساعدات الدول المتقدمه لم تصل بعد الى هذه النسـبة وانما لان مساعداتهـا لبلدان العـالم الثالث تتجه الى الانخفاض المستمر وليس ادل على ذلك من هبـوط هذه النسبة الى ٢٣و٠٪ بالنسبة للولايات المتحدة والى ٣١و٠٪ بالنسبة لالمانيا الاتحادية ، و ٣٣و٠٪ بالنسبة للمملكة المتحدة . حقا أن دولا مثل السويد ودول البترول قدمت اكثر من النسبة التي حددتها اجهزة الامم المتحدة ، الا ان المسـألة الانسانية هي عـدم التزام الدول المتقدمة بما قررته الامم المتحـدة من ضرورة مشاركتها في تحمل اعباء التنمية في العلم الثالث .

واذا كانت مسـاعدات الدول المتقدمة ككل لم تمثل اكبر من ٣٣و٠٪ من اجمالي **الناتج القومي فيها في عام** ١٩٧٤ فان دول الاوبك قـدمت الى **دول العالم الثالث الاخرى خلال نفس العام مساعدات بنسبة ٧٦ر١٪ من اجمالي الناتج القومي لدول الاوبك**

وهو الامر الذى يوضـــــح انهـــا تتحمل دورا فى هـــذا الصدديفوق ماتقوم به الدول الرأسمالية المتقدمه وذلك على الرغم من استمرار الموجات الهجومـــية على دول الاوبك ومحاولة تعميق الخلافات بينها وبين دول العالم الثالث بسببمسألة اسعار البترول •

ويبدو ان دول العالم الثالثبدأت تدرك بعض الاسباب الحقيقيه التى جعلتها تعانى من هـــذه المشـــاكل المتراكمـــة ، حيث اتجهت على مدار العامين الماضيين الى عدد من المؤتمرات لمناقشة هذه الاوضــــاع والمطالبة بأتاحة الفرص أمامهـــا لتحقيق معدلات نمو معقولة وزيادة نصيبهـا فى الانتاج الصـــناعى العالمى وفى التجارة الدولية مع تغيير هيكلهذه التجارة ليحوى قدرا اكبر من الانتاج الصناعى للدول المتخلفة ، وتطالب دول العالم الثالث بأقرار حقها فى انشاء اتحادات لمنتجى المواد الاولية، وتحقيق قدر من الســــيطرة على اقتصادياتها القومية فى مواجهـــة الاحتكارات العالمية والشركات متعددة القومية،وذلك من خلال ما اطلق عليه اقامة نظام اقتصادى عالمى جديد •

ولكن هل يكفى ذلك لكى يتمكن العالم الثالث من تحقيق تنمية حقيقية ترفع من مستوى معيشة سـكانه ؟ لاشك ان ذلك كله ان تحقق سوف يكون له آثار ملموسة على اقتصاديات العالم الثالث ، ولكن مع ذلك يبقى الحل الاساسى كامنا فى مقدرة شعوب هذه الدول على فرض سيادتها القومية على ثرواتها وجهازها الانتاجى الذى ينبغى ان يتم تطويره هيكليا ليخدم اهدافها القومية ويقلل من حدة التبعية للعالم الخارجى بشتى صورها ويتم توجيهه اساسا لانتاج مايلزم لمعيشة السكان مع الاستفادة من التقــدم التكنــولــوجى والعلمى فى ظـل الامكانيات المتاحة ، وان كان كل ذلك يستلزم جهدا كبيرا لتنفيذه ليس هذا مجال استعراضه •

محمد نور الدين

— موضوع تسجيلى —

نظام تحويل المؤسسات المؤممة فى الاتحـــاد السوفيتى

فى مثـل هـذه الظروف أسست الحكومة السوفييتية لحماية مصالح الدولة لجـان الرقابة العمـــالية فى المصانع والمؤسسات المؤممة وصدرت عدة مراسيم تشريعية خاصة ومنهـا مرسوم « حول وقف دفع القســائم المستحقة وفوائد الاسهم » الذى منع جميع المضــاربات بالاوراق المالية ، ومرسوم « حول تسجيـل الاسـهم والسندات وغيرها من الاوراق المالية)) والذى فرض على كل اصحاب الاسهم بمن فيهم الاجانب تسجيلها فى الهيئات الحكومية المعنية •

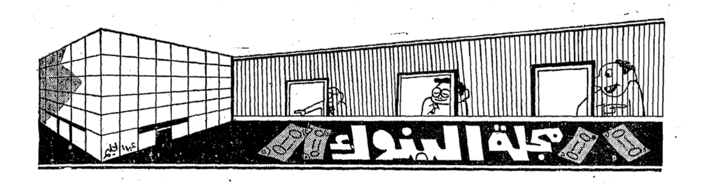
ولوقف اصدار سندات الديون المزورة صدر مرســـوم تشريعى ((حول حظر نقل الممتلكات والاوراق المالية التى تزيد قيمتها على ١٠ الآف روبل بدون مقابل ((ومرســـوم)) حول تسجيل المؤسسات التجارية و الصناعية فى مدة ثلاثة أشهر)) . لقد فرض القانون المسئولية الخاصة بكل سندات الديون صاحبها الجديد والسابق على حد سواء . وهذه التدابير أمنت الاشراف على كل العمليات المالية ، ومنعت تزوير الديون ونسفت الاعمال التخريبية المعادية للثورة التى مارستها البرجوازية الروسية وفى النتيجـــة ساعدت على تسوية المشاكل المالية الناتجـة عن تاميم الملكية الرأسمالية .

ان ازالة الملكية الخاصة لوســـائل الانتاج وتشكيل نظام موحد لادارة الانتاج الاجتماعى كانت تقتضى مركزة الادارة وضبط كل العمليات المالية . وأصدرت الحكومة بهذا الصدد قرارا خاصا ينص على ان كل الاموال غير المحفوظة فى المؤسسات الحـــكومية يجب تسليمها الى خزينة البنك المؤمم ويجب أن تتم جميع العمليات من سلف وقروض وتسديدها عن طريق هـــذا البنك فقط . والتدابير التى سبق ذكرها كانت أساسا لتشكيل النظام المركزى لتمويل وتسليف صناعة الدولة . وتأكيدات لاهمية النظام المالى فى مرحلة بناء الاقتصاد الاشتراكى أشار لينين الى اننا نحتاج الى المركزية المالية وحشـــد قوانا ، فبدون تجسيد هذه المبادىء فى الواقع لن نحقق التحويلات الاقتصـــادية التى ستتيح لكل مواطن ان يكسب لقمة عيشه وستمكنه من سد حاجاته الثقافية .

وكان ادراج نظام التمويل على أســـاس الكشف التقديرى والميزانية خطوة كبيرة لاحقة فى اتجاه بناء نظـــام التمويل الجديد والذى تلخص مضمونه فى واجب المؤســـسة لتقديم وصف مفصل للمداخيل والمصاريف أى ميزانيتها مرة كل ثلاثة أشهر الى الهيئة الاقتصادية العليا بالنسبة الى المؤسسة . وبعد اقرار الميزانية لم يكن يحق للمؤسسة ان تغير الا ١٠٪ فقط من هدف تخصيص التسليف المنصـــوص عليه فى الميزانية والممنوح للمؤسسة من ميزانيـــة الدولة : اما المصاريف غير المنصوص عليهـا فى الميزانية فلم يكن يحق للمؤسسة القيام بها الا بعد اقرارها من الحكومة .

وادراج نظام التمويل على أساس الميزانية كان يضمن ادخال جانب تخطيط معين فى تزويد المصانع بالاموال ويساعد على اقامة الاشراف على استخدامها .

اما بالنسبة الى بناء الجهاز الجديد الخاص بتمويل الصناعة فان هذه العملية كانت تتم على النحو التالى : تاسست فى قرار الحـــكومة لجنة خاصة لاهداف التسليف والاحصاء ،كانت تضم لجنة الميزانية ولجنـــة التسليف . وكانت لجنة الميزانية تتخصص فى تنظيم تمويل المصانع وتبحث فى تقارير ميزانياتها وكانت لجنة التسليف تنظر فى الطلبات المســـبقة لمنح القـــروض والتسليف الواردة من المصانع والمؤسسات . كما تم تأسيس قسم خاص فى الشئون المالية الاقتصادية كان يبحث فى القضـــايا الماليـــة الاقتصادية العامة لصناعة الدولة كلها ، ويحل القضـــايا العلمية فى عملية تمويل وتسليف الصناعة .



باب يحرره : طلعت أسعد عبد الحميد

النظام المصرفي في اليونان

● كتب سمير قطوره مراسلنا في اليونان :

يتكون الجهاز المصرفي في اليونان شأنه شأن كثير من الانظمة المصرفية الاوربية في البنك المركزي والبنوك التجارية ، ومجموعة من البنوك المتخصصة .

أ ــ البنك المركزي : Bank of Greece

وهو البنك الذي يقوم باصدار البنكنوت والرقابة على تداول النقد المحلي وأعمال الصرف الاجنبي ويشرف على قيام البنوك التجارية والمتخصصة بتطبيق القوانين المصرفية المتبعة .

ب ــ البنوك التجارية : وهي التي تختص بالتمويل القصير والمتوسط الاجل وتقوم بكافة الاعمال المصرفية، ويعمل باليونان ٩ بنوك تجارية يونانية بالاضافة الى اثنى عشر فرعا لبنوك تجارية أجنبية وفيما يلي بيان بأسماء البنوك التجارية الاساسية التي تعمل في اليونان وعنوان كل منها : ــ

1) National Bank of Greece (86 Eolou St., Athens).
2) Commercial Bank of Greece (11, Sophocleous St.).
3) Ionian and Popular Bank of Greece (45 Venizelou St., Athens). —
4) Credit Bank. Stadiou and Pesmazoglou St., Athens).
5) Bank of Piraeus (1, Korai St., Athens).
6) Bank of Atica (19, Venizelou St., Athens).
7) Traders Credit Bank (3, Santaroza St., Athens).
8) Algemene Bank Nedrland N.V. (3, Paparigopoulou St., Athens).
9) American Express International Banking Corp. (17, Venizelou St., Athens). Tel. 323.4781
10) Bank of America N.T. & S.A.. (10, Stadiou St., Athens). Tel. 323.4002
11) The Bank of Nova Scotia (37, Venizelou St., Athens). Tel. 322.0032
12) Banque Internationale pour l'Afrique Occidentale. (8, Philellinon St., Athens). Tel. 324.1831
13) The Chase Manhattan Bank. (3, Korai St., Athens). Tel. 324.2511
14) Continental Illinois National Bank and Trust Co. of Chicago. (24, Stadiou St., Athens). Tel. 324.1562
15) The First National Bank of Chicago. (13, Venizelou St., Athens). Tel. 60.2311
16) First National City Bank. (8, Others St., Athens). Tel. 322.7471
17) Grindlays Bank Ltd. (Syntagma Square, Athens). Tel. 324 7015
18) National WestminsterBank Ltd. (137-139 Filonos St., Piraeus). Tel. 452.9215
19) Williams and Glyn's Bank Ltd. (16, Akti Miaouli, Piraeus). Tel. 452.7485

جـ ــ البنوك المتخصصة : يعمل في اليونان مجموعة كبيرة ومتنوعة من البنوك المتخصصة في مقدمتها

بنوك الاستثمار Investment Banks

وهما بنكان تم انشائهما بالتعاون بين البنوك التجارية اليونانية وعدد من البنوك الاجنبية بغرض منح الائتمان طويل الاجل للصناعات اليونانية وصناعات التعدين ، والسياحة وصناعة السفن ، وتمويل منشآت التصدير وهما :

وبالاضافة الى ذلك فهناك مجموعة كبيرة من **البنوك المتخصصة** في الائتمان الزراعي والصناعي والعقاري وبنوك الادخار وهي : ــ

1) National Investment —Bank for Industrial Development (6, Sophocleous St., Athens). Tel. 321.2701

2) Investment Bank.
(8, Omirou Et., Athens). Tel. 323.0214

1) Hellenic Industrial Development Bank.
(18, Venizelou St., Athens). Tel. 323.7981
2) Agricultural Bank of Greece.
(23, Venizelou St., Athens). Tel. 323.0521
3) National Mortgage Bank of Greece.
(40, Venizelou St., Athens). Tel. 61.4671
4) Postal Savings Bank.
(26, Pesmazoglou St., Athens). Tel. 323 0621
5) Consignments and Loans Fund.
(40, Acadimies St., Athens). Tel. 63.4211
6) Mortgage Bank.
(38, Stadiou St., Athens). Tel. 323.1274

وفيما يلي بعض الاحصاءات المتاحة عن حجم النشاط المصرفي في الجهاز المصرفي في اليونان (بالمليون دراخمة يونانية) في ٣١ ديسمبر ١٩٧٤

البيان	القيمة
ـ الودائع لدى البنك المركزى	٣٧٩٣٢١
ـ ودائع البنـــوك التجارية والمتخصصة لدى البنك المركزى	١٥٦٣٧
ـ ودائع البنوك التجارية	١٦٠٨٨٤
منها ودائع جارية	١٨٢٤٣
وودائع ادخارية	٩٥٥٥٩
ـ ودائع البنوك المتخصصة	٦٣١٤٨
ـ جمله القروض المصرفية	٢٨٦٢٨٥
منها قروض زراعية	٤٤٥٢٣
قروض صناعية	١٠٤٥٢٠
قروض تجارية	٢٤٥٣٤
قروض للاسكان	٣٣١١٢
قروض للسياحة	١٩٣٤٤
قروض للنقل والمواصلات	١٧٩١٦
قروض للكهرباء والقوى	١٣٧٧٣
ـ كمية وسائل الدفع	١١١٤٧٤
منها نقد متداول	٨٠٢١٢
وودائع جارية	٣١٢٦٢

الاتجـــاهات الحـــديثة فى توظيفـــات البنـــوك التجـــارية

● حسن محمد على حسنين ●

ـ ١ ـ

كان قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ يعـــرف البنك التجارى بأنه كل منشأة تقوم بصفته معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب او بعد أجل لا يجاوز سنة (مادة ٣٨) . وقد أثار هذا النص جدلا حول طبيعةالاستثمارات والتوظيفات التى يحق للبنك التجارى مباشرتها استناداً لهـــذا القانون ، وهل هى ترتبط بمدة السنة وهى تمثل الحد الاقصى التى يجـــوز للبنك التجارى قبـــولها حسب تفسير ظاهر النص سالف الذكر (انظر فى تفصيل ذلك محاضرتنـــا التى ألقيت بمعهـــد الدراسات المصرفيـــة التابع للبنـــك المركـــزى المصرى عـــام ١٩٧٤/٧٣ بعنوان: البنوك التجارية بين الاقراض قصير الاجل وطويل الاجل) .

وبغض النظـــر عن اتباع البنـــوك للنص سالف الذكر بحذافيره ، سواء من ناحية قبول الودائع لمدة سنة او من ناحية آجال التوظيفـــات المقابلة لها ، فان صدور القانون الجـــديد رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ فى شأن البنك المركزى المصرى والجهاز المصرفى قد حسم النقاش الطويل الذى دار حول ذلك ، حيث نصت مادته الخامســـة عشرة على أن المقصود من البنـــوك التجارية هى التى تقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عنـــد الطلب او لاجال محـــدودة وتزاول عمليـــات التمويل الداخلى والخارجى وخدمته بما يحقق أهـــداف خطـــة التنمية وسياسة الدولة ، ودعم الاقتصـــاد القومى ، وتبـــاشر عمليات تنميـــة الادخار والاستثمار المالى فى الداخل والخارج بمـــا فى ذلك المساهمة فى المشروعات وما يتطلبه ذلك من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وذلك وفقا للاوضـــــاع التى يقـــررها البنك المركزى .

وقد خول القانون سالف الذكر لمجلس ادارة البنك التجارى ـ حق المساهمة فى عمليات التمويل الداخلى والخارجى وخدمتـــه وفقـــا لخطة التنمية الاقتصادية والاوضاع التى يقررها البنك المركزى ، ومبـــاشرة عمليات الادخار والاستثمار المالى فى الداخل والخارج وفقـــا للسياسة العامة للدولة والاوضاع التى يقررها البنك المركزى ، والمساهمة فى انشاء المشروعـــات وشركات الاســـتثمار والاموال ، والقيام بالعمليات المصرفية ـ مالية وتجارية ـ وفقا لاحـــكام القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ بشأن قانون البنوك والائتمان ووفقا لقـــرار انشاء البنك التجارى أيضا ونظـــامه الاساسى .

وقد عددت المـــادة السابعة من القانون ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ الصـــور التى يهيمن من خلالها مجلس ادارة البنك المركزى على السياسة النقدية والائتمانية والمصرفية ، ومن أهمها التأثير فى توجيه الائتمان كما وكيفا وتحديد أسعار الفائدة .. وكلهـــا وسائل تؤثر على اتجاهات التوظيفات فى البنوك التجـــارية . وبذلك جاء القانون الجديد بتوصيف للنشـــاط المرتقب للبنوك التجارية والذى جعل القانون الجديد منها بحق واجهـــة الاقتصاد القومى فى طريق الانفتاح الاقتصادى ، ولا عجب ذلك فقـــد كانت هذه البنوك هى أولى الاجهزة التى خطت خطوات واسعة على هذا الطريق ، وان كانت آثار ذلك من الناحية العملية لم تنعكس بعد ، والمأمول أن تظهر فى المستقبل القـــريب ثمارها

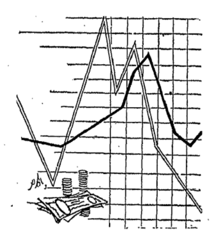
سواء من حيث مستوى الخدمة المصرفية أو التغيير الهيكلي للمراكز المالية للبنوك .. فالبنوك الجديدة لازالت تسعى الى استقصاء ظروف السوق الائتماني والمالي وامكانيات تطويرهما وابعاد نشاطهما، وهى بذلك ترجىء انطلاقها الى الغد .. ويصدق ذلك على البنوك التجارية وعلى بنوك الاستثمار والاعمال على حد السواء . ولسنا فى حاجة الى التدليل على مدى ما سوف يحدثه نشاط بنوك الاستثمار والاعمال فى مصر من آثار غير مباشرة على البنوك التجارية فيها .

واذا انتقلنا الى العوامل المؤثرة على استخدامات الاموال فانه يمكن تركيزها فى اعتبارات أربعة رئيسية هى الاعتبارات التشريعية، والظروف الاقتصادية العامة ، والاعتبارات التى تمليها السياسة النقدية والائتمانية ، واخيرا اعتبارات المصرفية السليمة وما يرتبط بها من عناصر تابعة كمنافسة الاجهزة غير المصرفية والسياسات التمويلية للعملاء .

والبنك التجارى وهو يوجه مصادر أمواله الى الاستخدامات وموسميتها وسياسات التوظيف والاستثمار .. وتتراوح نسبة هذا البند ما بين ٢٪ ، ٥٪ من ودائع العملاء وهو ما يقابل احتياجات تغذية الفجوة بين الايداعات والسحوبات النقدية العادية ومقابلة الخدمات المصرفية النقدية .. وما يزيد عن هذه الاحتياجات يوجه لتغذية الارصدة لدى البنك المركزى .

وأما الارصدة لدى البنك المركزى فهى تعبر عن بسط نسبة الاحتياطى، وهى عادة ذات شقان : جزء يمثل الارصدة القانونية التى تفى بنسبة الاحتياطى القانونية ، والباقى يمثل الارصدة الفائضة عن الحد القانونى. وينص قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ على أن يحتفظ كل بنك تجارى ــ بحكم القانون ــ برصيد لدى البنك المركزى بدون فوائد . وفى مصر تحتسب نسبة الاحتياطى على الودائع بالعملة المصرية وحدها ــ على اساس المتوسط اليومى للارصدة لدى البنك المركزى خلال أيام العمل الرسمية من كل شهر منذ مايو ١٩٦٢ . وكان العمل يجرى قبل ذلك على احتساب المختلفة فان ثلاثة اعتبارات تحكمه وهى : السيولة والربحية والضمان. وهو يسعى دواما الى التوفيق بين الاعتبارات الثلاثة ، غير أنه عادة ما يصطدم فى سعيه هذا بثلاثة مجموعات من المشاكل ، أولها ما يتعلق بتقدير النقد اللازم الاحتفاظ به بمثابة احتياطى لمقابلة التزامات البنك المتنوعة نحو عملائه ، وثانيها ما يتعلق بالتعرف على درجات سيولة أصول البنك المختلفة على وجه دقيق ، وثالثها مجموعة المشاكل التى تتعلق بتقدير احسن هيكل بين مصادر الاموال واستخداماتها .

واذا كان **المحاسب** يهتم بتبويب الاصول فى البنوك التجارية على أساس من الاعتبارات المحاسبية وهى : فترة تغطية الاموال المستخدمة فى عنصر معين من عناصر المركز المالى ، وتجانس المفردات المكونة للاستثمار ، ودرجة المخاطر فى تغطية فان **الادارى** يسعى الى تحقيق درجة درجة سيولة ملائمة لاستخدامات الاموال ، مع تحقيق اقصى ربحية ممكنة فى ذات الوقت ، وذلك باحداث انسب تركيب لمحفظتى الاوراق المالية والقروض والسلف يساعد على بلوغ هذه الاهداف مجتمعة . هذا فى حين ينظر **الاقتصادى** الى جانب الاستخدامات بغرض التعرف على حجم الائتمان المحلى واتجاهاته التوسعية أم الانكماشية ، وقياس المطلوبات من كل قطاع على حدة (الحكومة ، القطاع العام ، القطاع الخاص والتعاونى) . ومدلول لفظ ((المطلوبات)) هنا ينصرف الى المديونية المباشرة للقطاع (ما حصل عليه من تسهيلات ائتمانية) والمديونية غير المباشرة (قيمة ما اكتتب به البنك فى أوراق مالية صادرة من وحدات القطاع) .



وبعد هذا العرض الموجز ــ ننتقل الى مناقشة مفردات الاستخدامات فى البنوك التجارية من خلال الثلاثة مجموعات الاساسية للاستخدامات وهى : ــ

١ ــ الاصول النقدية وشبه النقدية (وسنفصل المستحق على البنوك فى بند خاص لاهميتها وطابعا المتميز) .

٢ ــ محفظة الاوراق المالية .

٣ ــ محفظة القروض والسلفيات والكمبيالات المخصومة .

وسنتناول كل منها ــ فى ايجاز ــ على النحو التالى :

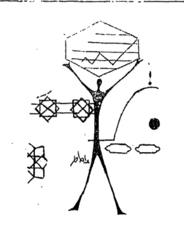
الأصول النقدية وشبه النقدية

وتشمل هذه المجموعة كل من النقدية بخزائن والذهب ، والارصدة لدى البنك المركزى ــ وهذه الاستخدامات منعدمة العائد . ثم هناك استخدامات شبه نقدية ذات عائد غالبا ، وهى الارصدة لدى البنوك فى مصر وفى الخارج والقيم المالية المتنوعة تحت التحصيل .

اما النقدية بالخزائن فتشمل كلا من النقد المصرى والعملة الاجنبية (مقدمة بسعر الشراء الذى يعلنه البنك المركزى فى تاريخ الميزانية) . ويتأثر حجم النقدية بالخزينة وتطوره بعدة اعتبارات اهمها الوعى المصرفى والادخارى ودرجة استقرار الودائع وموسميتها وسياسات التوظيف والاستثمار .. وتتراوح نسبة هذا البند ما بين ٢٪ ، ٥٪ من ودائع العملاء وهو ما يقابل احتياجات تغذية الفجوة بين الايداعات والمسحوبات النقدية العادية ومقابلة الخدمات المصرفية النقدية ..

وما يزيد عن هذه الاحتياجات يوجه لتغذية الارصدة لدى البنك المركزى

واما الارصدة لدى البنك المركزى فهى تعبر عن بسط نسبة الاحتياطى ، وهى عادة ذات شقان : جزء يمثل الارصدة القانونية التى تفى بنسبة الاحتياطى القانونية ، والباقى يمثل الارصدة الفائضة عن الحد القانونى . وينص قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ على أن يحتفظ كل بنك تجارى ـ بحكم القانون ـ برصيد لدى البنك المركزى بدون فوائد . وفى مصر تحتسب نسبة الاحتياطى على الودائع بالعملة المصرية وحدها ـ على أساس المتوسط اليومى للارصدة لدى البنك المركزى خلال ايام العمل الرسمية من كل شهر منذ مايو ١٩٦٢ ، وكان العمل يجرى قبل ذلك على احتساب النسبة على اساس الالتزام بها يوميا . ولم يحدد قانون البنوك والائتمان نسبة الاحتياطى تاركا مهمتها لمجلس ادارة البنك المركزى لاعتبارات المرونة . وقد أورد القانون فى المادة (٤٢) بعض الجزاءات التى يجوز للبنك المركزى توقيعها على البنك التجارى الذى لا يلتزم بالنسب وهى تتدرج من الجزاء المالى (الغرامة المالية) الى الزامه بعدم اعطاء قروض جديدة . ومن ناحية اخرى قام البنك المركزى بالتيسير على البنوك فى الاحتفاظ بالنسبة القانونية .. ففى نوفمبر ١٩٥٩ وافق البنك المركزى على اعادة خصم أذون الخزانة التى يتقدم بها أحد البنوك التجارية ـ حق التاريخ الذى حدث فيه عجز نسبة الاحتياطى لدى هذا البنك وذلك خلال مدة قدرها عشرة أيام من تاريخ هذا العجز . ثم عوملت أذون المؤسسة الاقتصادية معاملة أذون الخزانة ـ منذ فبراير ١٩٦١ ـ من حيث استخدامها فى تصحيح العجز فى نسبة الاحتياطى .. كما تقررت وسائل أخرى لتحقيق ذات الهدف ويمكن التعرف عليها من متابعة نشرة التطورات الائتمانية التى تصدرها ادارة الرقابة على البنوك بالبنك المركزى ..



وارصدة البنك التجارى لا تلعب دورها من حيث كونها بسطا لنسبة الاحتياطى فحسب ، بل هى تمثل أرصدة دائنة تحت التشغيل وتستخدم فى تسوية المعاملات المصرفية اليومية (فى غرفة المقاصة ، عمليات التجارة الخارجية ، تمويل فروع البنك فى الاقاليم ، عمليات شراء وبيع البنكنوت الاجنبى .. الخ) . ولكن يشترط الا تقل هذه الارصدة عن الحد الادنى اللازم للمحافظة على النسبة القانونية المقررة . وقد استخدمت تلك الارصدة فى أغراض أخرى بخلاف وظيفتها الائتمانية ـ ففى الفترة ١٩٥٦ ـ ١٩٦١ استخدمت للتيسير على البنوك فى استبدال أوراق النقد من فئة (الـ ٥٠ جنيه ، ١٠٠ جنيه) بعد الغائهما ، والتيسير ـ أيضا ـ على البنوك فى الاكتتاب فى قروض الانتاج عدة مرات .

وقد ظهرت منذ مايو ١٩٦٢ حين بدىء العمل بالمتوسط اليومى للنسبة ـ عمليات التمويل بالعجز حيث يعمد البنك التجارى احداث عجز فى ارصدته لدى البنك المركزى فى بعض ايام الشهر ثم تعويض ذلك فى الايام الاخرى من الشهر ذاته بحيث يكون متوسط هذه الارصدة فى مجموعها على مدار الشهر كافية للوفاء بالمستوى القانونى المنشود للنسبة .

وتعتبر الارصدة لدى البنك المركزى هى خط الدفاع الاول الذى يلجأ اليه البنك التجارى لمقابلة السحب الطارىء الشديد من ودائع عملائه ، أو هى الفترة التى يجد خلالها البنك التجارى متنفسه لمواجهة طلبات عملائه المودعين فى حالة اشتدادها ، أو هى الوقت الذى يمتص خلاله الضغوط ابان اشتداد موجة السحب من جانب المودعين فى أوقات الطوارىء ، هذا فضلا عن كونها أداة (نسبة الاحتياطى) لرسم السياسة الائتمانية يحركها البنك المركزى بغية توسيع أو تضييق حجم الائتمان المصرفى .

وتبدو اهمية تخطيط نسبة الاحتياطى بسبب عمليات التمويل بالعجز سالف الاشارة اليها فضلا عن أن النسبة القانونية لاتسير على مستوى واحد خلال شهور العام المختلفة بل تهبط تدريجيا خلال فترات التمويل الموسمى للقطن لتعود أيضا الى الارتفاع التدريجى فى نهاية هذه الفترات (اكتوبر / مارس) الامر الذى يلزم معه تخطيط النسبة فى فترات الهبوط والصعود تمكينا للبنك من تحقيق أفضل توظيف واستثمار لمصادر أمواله والارتفاع بمستوى ربحيتها . كما قد يستهدف البنك ـ ضمنيا ـ من تخطيط أرصدته لدى البنك المركزى الاحتفاظ بها عند مستوى يزيد عن الحد الادنى المقرر بصورة ملموسة نسبيا ، نوع من الدعاية فى مواجهة العملاء بالسياسة المحافظة التى يتبعها البنك فى توظيف واستثمار ودائعه ، ولكن على الناحية الاخرى يلاحظ أن النسبة المثلى للاحتياطى لا تكمن ـ من الناحية الادارية ـ فى النسبة القانونية ، بل تكمن فى تلك التى تتوافق مع ظروف كل بنك وظروف مودعيه .

وتجدر الاشارة الى ما يقع فيه بعض رجال البنوك من خلط فى تحليلهم ، لدى التقريب بين نسبتى الاحتياطى والسيولة حيث تبلغ النسبتان القانونيتان لهما ٢٠٪ ، ٣٠٪ على الترتيب ، فهم يفترضون أنه مع توافق الرصيد لدى البنك المركزى فى بسط كلتا النسبتين ، فان مكونات البسط الاخرى من أصول سائلة فى نسبة السيولة تمثل ١٠٪ فقط . واتساقا مع نفس هذه النظرة الخاطئة تتولد تحليلات خاطئة بافتراض أن البنك التجارى

له حرية التصرف فى ٧٠٪ من مصادر الاموال (بافتراض انه يحتجز ٣٠٪ من هذه المصادر فى شكل سائل وفقا لمقتضيات نسبة السيولة) . ولكن هذه النظرة خاطئة لانها تهمل القيمة غير المغطاة من خطابات الضمان التى تدرج فى مقام نسبة السيولة — بحيث اننا اذا افترضنا ان هذه القيمة الاخيرة تحدث أثرا قدره ١٠٪ على بسط النسبة فاننا نجد انه فى ظل هذا الفرض يصبح على البنك التجارى أن يحتفظ حقيقة بـ ٤٠٪ من مصادر أمواله (وليس بـ ٣٠٪) فى صورة أصول سائلة وشبه سائلة ، ويكون ما هو متاح للتوظيف فى الاستخدامات الاخرى هو ٦٠٪ (وليس ٧٠٪)

المستحق على البنوك

يجدر التنويه ابتداء الى انه لدى المتابعة الاحصائية لعناصر الاستخدامات خلال مجموعة من السنوات فقد يلمس الباحث اثر تغير المعالجة المحاسبية على اعادة تبويب البيانات ، ومثال ذلك — هبوط الكمبيالات المخصومة ظاهريا فى عام ١٩٦٤ — كنتيجة لتعديل معالجة سندات البنوك المتخصصة بمحفظة البنوك التجارية من كونها كمبيالات مخصومة الى صيرورتها أوراقا مالية (صكوك مضمونة من الحكومة) ثم نقلها الى مجموعة المستحق على البنوك والمراسلين بعد مايو ١٩٦٩ ، وكذا ادراج السندات الاذنية المخصومة لحساب المؤسسات العامة حتى سنة ١٩٦٣ ضمن بند كمبيالات مخصومة ثم معالجتها فى الفترة التالية ضمن محفظة الاوراق المالية .

ويجرى العمل فى اعداد المراكز المالية للبنوك التجارية على تقسيم بند المستحق الى مستحق على البنوك فى مصر (مع التمييز بين الحسابات الجارية والحسابات الاخرى) ، وبين المستحق على البنوك فى الخارج (مع التقسيم أخرى وكلاهما مقسم بحسب نوع ايضا الى حسابات جارية وحسابات العملة : مصرية أو اجنبية ، وداخل كل من هذه الاقسام الفرعية هناك تقسيم داخلى بحسب ما اذا كانت هذه الحسابات خاصة بفروع البنك فى الخارج (أو مركزه الرئيسى ان كان هو بالخارج) أو خاصة ببنوك خارجية أخرى .

فاذا انتقلنا الى البنوك المحلية لنجد انها تنقيم الى مستحق على البنوك التجارية وقد سبق التعرض لها عند الحديث عن المستحق للبنوك فى مصر — فما يستحق على بنك تجارى فى مصر لبنك تجارى آخر يظهر فى المركز المالى للبنك الاول ضمن المستحق للبنوك ، وفى المركز المالى للبنك الثانى ضمن المستحق على البنوك . ولكن يلاحظ أن المستحق على البنوك العقارية والزراعية يمثل الشق الاهم فى بند المستحق على البنوك فى مصر . أما البنوك العقارية فهى تستعين فى تدبير أموالها — لحد كبير — على البنوك التجارية لجمود السوق المالى فى مصر . أما المستحق على البنوك الزراعية (مؤسسة الائتمان الزراعى والتعاونى) فيمكن تقسيمه الى شقان : شق موسمى يتطلب زيادة ونقصا على مدار العام الواحد وشق دائم ويرجع الى تراكم جانب من قروض المؤسسة الممنوحة للمزارعين كنتيجة للقرارات المتوالية لاسقاط بعض هذه القروض او اعادة جدولتها بين آونة وأخرى ، فضلا عن قيام المؤسسة بتمويل الفرق بين تكلفة الاسمدة المستوردة التى ارتفعت اسعارها فى السوق المحلى وبين حصيلة بيعها بالاسعار المخفضة للمزارعين .

ويأتى بعد ذلك المستحق على المراسلين فى الخارج وتمثل نتيجة حسابات التشغيل .. وبتتبع أرصدة هذا البند يمكن تلمس اثر صدور قرارات السوق الموازية للنقد .. فرغم سبق العمل بنظام الحسابات بالعملة الاجنبية منذ ١٩٦٨/٦/١ بموجب قرار وزير الاقتصاد رقم ٣٦٤ لسنة ٦٨ ، لكنه كان محدود الاثر نسبيا ، ومع العمل بقرار السوق الموازية رقم ٤٧٧ لسنة ١٩٧٣ ثم بالقرار ٦٤ لسنة ١٩٧٤ شهدت البنوك نشاطا فى حساباتها الخارجية وهو ما يمكن ملاحظة اثره رقميا على بند المستحق على المراسلين فى الخارج بالعملة الاجنبية ما بعد يونية ١٩٧٣ ثم مع بداية عام ١٩٧٤ خلالها بوجه خاص

تشكل الاوراق المالية الحكومية الشق الاعظم (*) مما فى حوزة البنوك من أوراق مالية لاعتبارات **الاول** تاريخى منذ صدور قوانين التأميم عام ١٩٦١ ، **والثانى** مصرفى حيث تتميز السندات الحكومية بارتفاع سيولتها وقابلية الاقتراض بضمانها من البنك المركزى فضلا عما تدره من عائد . هذا بالاضافة الى امكانيات تسويقها فى السوق المالى فى الظروف العادية .

وقد يكون الاستثمار فى الاوراق المالية اختياريا أى بارادة البنك المنفردة ، وهذا هو الاساس ، أو بقوة القانون (حالة تجنيب ٥٪ من صافى الربح لشراء سندات حكومية) أو بالتأثير الادبى للبنك المركزى (عمليات السوق المفتوحة ، أو بالزام البنوك بالاحتفاظ بنسبة معينة بين أوراقها المالية ومجموع أصولها على نحو ما حدث فى مايو ١٩٦٢) .

وقد اختفت أذون الخزانة من محافظ الاوراق المالية فى البنوك التجارية منذ عام ١٩٦٩ حيث اصبح البنك المركزى يستأثر بها لمقابلة احتياجات غطاء الاصدار .

والمأمول أن تنشط حيازات البنوك من هذه الاوراق مع تنمية السوق المالى فى مصر بوجه عام ، ومع تطبيق ما تضمنه القانون ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ فى مادته التاسعة عشرة التى تقضى بحق كل بنك فى المساهمة فى انشاء المشروعات وشركات الاستثمار والاموال ومباشرة عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالى فى الداخل والخارج .. الخ .

للبحث بقية

حسن محمد على حسنين

(*) تتراوح قيمة الاوراق المالية الحكومية والمضمونة من الحكومة ما بين ٨٦٫٣٪ ، ٩٢٫٣٪ من مجموع ما فى حوزتها من الاوراق المالية خلال السنوات ١٩٧٠/١٩٧٤

شركة مصر للاستيراد والتصدير

٦ شارع عدلى ، القاهرة - تليكس ٢٢٩٥١ إمبكس مصر

تقوم الشركة بالأعمال التجارية فى مجال الاستيراد والتصدير لمجموعات السلع الغذائية - الغزل والمنسوجات - الكيماويات - المعادن - التعدين والحراريات - السلع المتنوعة إلخ ..

وتشارك فى تعمير مدينة بورسعيد وتحويلها إلى منطقة حرة تنفيذاً عملياً لسياسة الانفتاح على العالم الخارجى

وتقدم خدماتها فى مجال :

- توفير مستلزمات البناء والتشييد ومختلف المواسير المستوردة والمحلية ولوازمها.
- توفير احتياجات السفن العابرة من السجاير والمياه المعدنية وغيرها.
- توفير مختلف السلع السياحية ومنتجات خان الخليلى وسلع الأسواق الحرة.
- القيام بخدمات الاستيراد والتصدير وأعمال التخليص الجمركى.
- مقاولات مدنية وأعمال إنشائية وتركيبات معدنية.
- توريد مراكب ومعدات الصيد.
- توريد شباك الصيد ولوازم الصيادين.
- أوناش وروافع وسيارات قلابة.
- معدات مصانع وقطع غيار.
- لوازم صناعة الغزل والنسيج والتريكو.

يرجى الاتصال بمكتب الشركة — ومعرض الشركة

٣ شارع حافظ ابراهيم - تليفون ٣٥١٥ بورسعيد — تقاطع شارع الجمهورية وشارع صفية زغلول

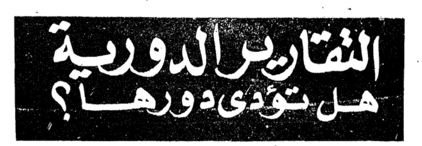
والشركة تضع خبرات أجهزتها المتخصصة وامكانياتها فى خدمة التجارة الخارجية وتجارة العبور والأسواق الحرة

فروع الشركة بالداخل :

القاهرة : الوكالة التجارية للقطاع الخاص والحرفيين - ٥ شارع ٢٦ يوليو

الاسكندرية : ٥ شارع صلاح سالم - ١٤ شارع سيزوستريس

المكاتب الخارجية : كلكتا (الهند) - كولومبو (سرى لانكا) - دكا (بنجلاديش) - أديس أبابا (أثيوبيا) مقديشيو (الصومال) - قطر - دبى - أبوظبى.



فى مطلع كل عام نجد المديرين والرؤساء المباشرين مشغولين بوضع التقارير الدورية عن العاملين معهم توطئة لعرضها على لجنه شئون العاملين كتقرير كفايتهم عن العام المنصرم . وتستغرق هذه العملية سويعات قليلة يصدر خلالها كل رئيس حكمه على انتاج وسلوك مرءوسيه ـ وينبنى على هذا الحكم الكثير من النتائج التى تنعكس آثارها على المنظمات من جهة وعلى العاملين من جهة أخرى .

والسؤال الذى نسأله هل الاسلوب المتبع الآن فى وضع التقارير الدورية يحقق الأغراض المستهدفة من وراء هذه التقارير ؟

للاجابة عن هذا السؤال لابد من التعرف اولا على الاهداف أو الغايات التى تخدمها التقارير الدورية ، ثم بعد ذلك يتم عرض الصورة التى عليها التقارير الدورية الان ، واخيرا تحاول أعطاء تصور لما يجب ان تكون عليه هذه التقارير حتى تؤدى دورها المنشود.

أولا : الاهداف والمجالات التى تخدمها التقارير الدورية :

ان الكثير من الرؤساء والمديرين ينظر الى التقارير الدورية نظرة سطحية غير متعمقة ويظن أن دورها قاصر على تقدير كفاية العاملين توطئة لمنحهم علاواتهم أو ترقياتهم . ولكن هذه النظرة قاصرة وبعيدة كل البعد عن حقيقة الاهداف الاكبر والاعمق التى تخدمها هذه التقارير . فاذا كان العاملون يهمهم التعرف على تقدير كفايتهم لمعرفة مصائرهم فان المنظمات أيضا يهمها التعرف على كفاية العاملين بها لاستخلاص العديد من المؤشرات التى تبين سلامة ما تنتهجه من سياسات فى شتى المجالات وهذا ما يدعونا الى تقسيم هذه الاهداف الى قسمين الاول نتكلم فيه عن اهداف المنظمة والثانى نتكلم فيه عن اهداف العاملين .

١ ـ الاهداف التى تخدمها بالنسبة للمنظمة :

لما كانت التقارير الدورية اذا احكم وضعها ـ غنية بالمعلومات اللازمة للدراسة والتحليل وللتعرف على مسارات العمل بوجه عام والانشطة المختلفة بوجه خاص وهل تتجه هذه الانشطة ناحية وجهتها السليمة وتحقق أغراضها فان هذه التقارير تعد فى نظر المنظمات مرجعا هاما يمكنها التعرف من خلاله على الثغرات التى قد تشوب السياسات العامة والبرامج المختلفة وتوزيع الاختصاصات وعن طريقها تتمكن من وضع وادخال التعليمات اللازمة سواء على الاغراض ذاتها أو على السياسات أو على الانشطة المبنية عليها . ويمكن تلخيص المجالات التى تخدمها التقارير الدورية بالنسبة للمنظمات فى النقاط التالية :

أ ـ الانتاجية : ان تقارير الكفاية عن العاملين تحتوى على العديد من العناصر التى من بينها المواظبة والانتاج ومن خلال التقديرات الممنوحة لهذين العنصرين يمكن للمنظمة التعرف على الانتاجية على مستوى الفرد وعلى مستوى الادارة وعلى مستوى المنظمة ككل من الناحيتين الكمية والنوعية أى يمكنها التعرف على حجم الانتاج الفعلى ونسبته الى حجم الانتاج المستهدف خلال العام وكذلك مدى جودة هذا الانتاج بالنسبة الى الجودة المحددة سلفا ..

اضف الى ذلك فان التقارير تعطى مؤشرات أخرى عن مدى سلامة اجراءات التجديد والاحلال والصيانة والامن الصناعى والوقاية الصناعية وتوضح سير الالات وما يطرأ عليها من أعطال وتشغيل المواد الخام وما ينتج عن هذا التشغيل من عوادم ومخلفات ومنتجات مرفوضة .

محمد الريدى

وعلى ضوء هذه المعلومات يمكن للمنظمة أن تتخذ من الاجراءات ما يكفل لها تحقيق المستوى الافضل من الانتاجية كاعادة توزيع العاملين او تدريبهم لتحسين اداءهم وابعاد غير الاكفاء منهم اذا ثبت عدم جدوى نقلهم أو تدريبهم أو تطوير أدائهم :

ب ـ وظائف الادارة المختلفة : ان التقارير الدورية تعطى للمنظمة صورة صادرة عن مدى نجاح الادارة فى اداء وظائفها المختلفة وتكشف عن اوجه القصور فى القيام بأى وظيفة من هذه الوظائف سواء وقع ذلك فى وظيفة التخطيط او التنظيم او التوظيف او القيادة او التنسيق او المتابعة او الرقابة أو التمويل . فيمكن التعرف من خلالها على سلامة تخطيط الاهداف والانشطة والبرامج والقوى العاملة ، كما يمكن التأكد من سلامة الهيكل التنظيمى وتوزيع الاختصاصات على الادارات والاقسام التنظيمية المختلفة ، كما تستطيع المنظمة الحكم على مدى حسن اختيار العمالة المناسبة بالاعداد والتخصصات والكفاءات المطلوبة وحسن استخدام الطاقات البشرية المتاحة لها ، وهل يؤدى اسلوب القيادة والاشراف السائد داخل المنظمة الى تحقيق اغراضها ونجاح سياستها ، وهل تقوم اجهزة المتابعة والرقابة بدورها الفعال فى تصحيح مسارات العمل والانحرافات التى تطرأ عليه ، وهل يسود المنظمة نظام سليم للاتصالات يبعث فيها الحياة والمرونة ويسمح بانسياب العمل وانطلاقه دون قيود روتينية أو معوقات لائحية أو اختناقات بيروقراطية ، وهل تحظى المنظمة بالتمويل اللازم لقيامها بأغراضها وهل تحظى الادارات والاقسام المختلفة بالقدر المناسب من هذا التمويل أم أن هناك اسرافا على ادارة وتقتيرا على ادارة اخرى . وهل يسود انشطة المنظمة والعمل باداراتها المختلفة التنسيق الواجب لمنع الازدواج والتضارب والتناقض وتنازع الاختصاصى بنوعيه السلبى والايجابى .. وهكذا ؟

جـ ـ ظروف العمل : لا شك أن ظروف العمل تلعب دورا خطيرا فى نجاح أو فشل المنظمات ، ومن خلال تحليل عناصر التقارير الدورية يمكن ان تحصل المنظمة على مجموعه من المؤشرات التى تتعلق بظروف العمل .. ومن واقع هذه المؤشرات تركز على الظروف التى تؤدى الى نتائج ايجابية وتقديرات عالية فى سلوك واداء انتاجية العاملين فتحسن منها أكثر وأكثر لرفع معنوياتهم وزيادة طاقاتهم وبالنسبة للظروف التى تؤدى الى نتائج سلبية وتقديرات منخفضة تجرى دراستها لادخال التعديلات الواجبة عليها مثل اعادة النظر فى الاضاءة أو التهوية أو ترتيب مكان العمل أو تنظيم أو تقسيم وقته .. الخ لتحقيق ظروف عمل أفضل للوصول الى مستوى الاداء والانتاجية المطلوب .

د ـ سياسات الافراد : هذه السياسات وان كانت تمثل احدى وظائف الادارة التى سبقت الاشارة اليها (التوظيف) الا اننا نخصها بشىء من التفصيل للاهمية المنعقدة عليها باعتبار ان الدعامة البشرية فى المنظمات هى اهم الدعامات وهى العنصر المتحرك دائما الذى يتصف بعدم الثبات بالنسبة لباقى الدعامات الاخرى . فاذا كانت المنظمة تستطيع التحكم فى باقى الدعامات فهى فى الحقيقة محكومة بالدعامة البشرية المكونة لها اذ يقع على عاتقها نجاح وازدهار وتطور المنظمة وعلى ضوء تقييم اداء العاملين وتقدير كفايتهم يمكن للمنظمة الحكم على مدى النجاح فى اداء دورها فى المجتمع سواء فى المجال الاقتصادى او المجال الاجتماعى او فى المجال القومى فبالنسبة **لسياسة الاختيار** تعتبر التقارير الدورية المرفوعة عن العاملين سبيلا لتقييم اجراءات الاختيار وهل صادفها أو جانبها التوفيق فى تقديم أصلح العناصر والأكفأ من حيث المعارف والقدرات والمهارات للقيام بالاعباء والواجبات وممارسة السلطات وتحمل المسئوليات التى تفرضها عليهم وظائفهم ، كذلك يمكن التعرف على مدى توافق وانسجام العاملين مع أعمالهم ووظائفهم ومدى اشباع هذه الوظائف لدوافعهم وحاجاتهم ومدى تحفيز بيئة المنظمة لهم على العمل والانجاز واثبات الذات . وعلى ضوء هذه المعلومات يمكن السير فى اجراءات الاختيار القائمة او تطويرها أو تعديلها أو اعادة النظر فيها سواء كان ذلك فى الاساليب أو فى الشروط أو فى المراحل التى تمر بها عملية الاختيار .

وبالنسبة الى توزيع العاملين يمكن من خلال التقارير الدوريه الحكم على مدى سلامته ، اذ ان اختيار العاملين او ابعاده بتوزيع سليم للعاملين – كما وكيف – لكان ذلك من أهم عوامل نجاح العامل والمنظمة معا فى تحقيق الاهداف . فلابد من تلاؤم حجم ونوع العمل مع طاقات ومقومات كل عامل وقدراته وتخصصاته . كذلك فان معدلات الاداء الموضوعة يلزم أن تكون سليمة ومعقولة ومقبولة تتمشى مع قدرات الافراد لاتشوبها مغالاة أو تخفيف . ولا شك أن مستوى اداء العامل واتجاهه نحو الارتفاع او الانخفاض او التذبذب بينهما ومدى تعاونه مع رؤسائه وزملائه ومرءوسيه والجمهور الداخلى والخارجى للمنظمة ، ومدى استجابته لما تقضى به القوانين واللوائح والتعليمات ، والتزاماته بالاصول المرعية واصول الصنعة فى العمل – لاشك ان كل هذه مؤشرات مستخرجه من التقارير الدورية تكشف عن نواحى القوة والضعف فى اداء العمل وعلاقاته والتى قد لا ترجع الى عيب ذاتى فيه بل الى خطأ فى توزيع العاملين .

وبالنسبة الى **النقل النوعى** تعطى التقارير الدورية مؤشرات هامة عن مدى التجانس والتوافق بين ما لدى العامل من المؤهلات والشروط اللازمة لشغل الوظيفة وبين متطلبات الوظيفة الواردة ببطاقة وصفها فاذا ما افتقد هذا التجانس اتاحت التقارير للمنظمة فرصة التعرف على ذلك ومن ثم تقوم بنقل العامل من وظيفته الحالية الى وظيفة اخرى تتفق طبيعتها مع نوعية المعارف والقدرات والمهارات المتوفرة لديه اعمالا لمبدأ **وضع الشخص المناسب فى المكان المناسب .**

وبالنسبة الى **الترقية** يمكن عن طريق التقارير الدورية ان تتعرف المنظمة على اكفأ العناصر من بين العاملين بها الذين يستأهلون الترقية لشغل الوظائف الاعلى وتحمل اعبائها فى ضوء ما توفر لديهم من جدارة وصلاحية فى أعمالهم الحالية واحتمال كبير لنجاحهم فى اداء الواجبات التى ستسند اليهم فى الوظائف الاعلى بعد ترقيتهم .

وبالنسبة الى **التنزيل** يمكن للمنظمة ان تتعرف من خلال التقارير الدورية على العاملين الذين كان تقدير كفايتهم دون المستوى المطلوب بسبب عدم تمشى معارفهم او قدراتهم أو مهاراتهم او خصائص شخصياتهم مع متطلبات الوظائف التى يشغلونها ، فتسعى الى نقلهم الى وظائف ادنى على قدر ما توافر لديهم من صلاحية ليمارسوا اعمالها اعمالا لمبدأ **حسن استغلال الطاقات البشرية المتاحة** داخل المنظمة .

وبالنسبة الى **استحقاقات العاملين** وأهمها العلاوات الدورية الاستثنائية والحوافز والمكافات فان التقارير الدورية هى المعين الذى تستقى منه المنظمة بياناتها ومعلوماتها عن السلوك واداء وانتاج العاملين ، وعلى ضوء ذلك تقوم بزيادة المرتب او خفضه حسب الاحوال ، وتمنح الحوافز أو توقفها أو تعيد النظر فيها سواء فى نظامها او نوعيتها (ماديه أو معنوية) وتمنح المكافات عن الجهد الزائد وترشيد العمل والابتكار فيه ، وتقرر العلاوات أو النسبة المناسبة منها أو تقضى بالحرمان منها على ضوء ما تكشف عنه التقارير الدورية على مستوى المنظمة وما يكشف عنه التقرير الدورى لكل عامل . وكذلك الحال بالنسبة لتقرير منح علاوات استثنائية فان ذلك ينبنى على ماتقدمه التقارير الدورية من معلومات للمنظمة باعتبار أنها تعد اساسا موضوعيا سليما لاعطاء كل ذى حق حقه بالقدر المناسب دون اسراف أو تقتير .

وبالنسبة الى **الروادع والجزاءات** فان التقارير الدورية بما تكشف عنه من اوجه الضعف والقصور فى سلوك واداء العاملين تضع يد المنظمة على النواحى التى تحتاج الى تقويم فى سلوك العاملين عن طريق الروادع والجزاءات الادارية والتأديبية المختلفة والتى تتفاوت فى جسامتها حسب سلوك كل عامل كما تتفاوت فى الاثار المترتبة عليها . وهى مشروعه لوقف تيار السلوك المعوج والانحراف فى الاداء بما يضمن عدم انعكاس هذا السلوك المعوج وهذا الاداء المنحرف على أهداف وسياسات وانشطة المنظمة وعدم انتقال عدواه الى باقى العاملين بالمنظمة .

وبالنسبة الى **التدريب** فان التقارير الدورية قد تكشف عن ان نواحى الضعف فى سلوك وأداء العاملين غير معتمدة من جانبهم بل هى فى الحقيقة خارجة عن ارادتهم . وفى هذه الحالة لا تصلح المكافات أو الجزاءات كسبيل لاصلاحها بل على المنظمة ان تستكمل اوجه النقص فى السلوك والاداء عن طريق البرامج التدريبية المناسبة لزيادة تلاحم العامل مع خصائص وظيفته من جهة اخرى . أى انها توجه برامج التدريب لزيادة رغبة العاملين فى العمل وفى ذات الوقت لتنمية قدراتهم ومهاراتهم فيه .

وبالنسبة الى رفع **الروح المعنوية للعاملين** فان التقارير الدورية – المبنية على اسس موضوعية – تعد اساسا عادلا للعلاقة القائمة بين المنظمة من جهة وبين العاملين من جهة اخرى – ويوم يطمئن العاملون لهذا الاساس الموضوعى العادل تضمن المنظمة تحقيق مناخ طيب وتربة صالحة لزيادة التعاون وبث الثقة وامتصاص السلبيات ورفع الروح المعنوية لجميع العاملين بعد ان زالت الريب والظنون ويتم التقريب بين حاجات المنظمة وحاجات العاملين بها .

هـ – تقييم الاداء الكلى للمنظمة : اذا توصلت المنظمة – من خلال التقارير الدورية – الى التعرف على الاوجه السابق الاشارة اليها أصبحت امامها صورة شاملة كاملة للموقف يتم من خلالها تقييم الاداء الكلى للمنظمة وهل نجح هذا الاداء فى تحقيق الاهداف الاهلية للمنظمة ككل والاهداف الخاصة بكل ادارة أو تقسيم تنظيمى على حدة – وفقا للخطط والسياسات والبرامج الموضوعة ... وهل عرف كل فرد دوره فى المنظمة ، وهل قام بما يمليه عليه موقعه فيها من واجبات ومسئوليات ... وهل كان هناك تنسيق بين الانشطة المختلفة بحيث سارت كلها فى ظل مفهوم واحد وفى اتجاه واحد نحو تحقيق الاهداف العامة للمنظمة ... وعلى ضوء هذا التقييم تكون المنظمة قد تزودت بطاقة المعلومات اللازمة **لرسم صورة المستقبل على ضوء من الحاضر والماضى .**

٢ – الاهداف التى تخدمها بالنسبة للعاملين :

اذا كانت التقارير الدورية لها أهميتها ودورها الخطير الذى تلعبه لدى المنظمة – كما اشرنا – فانها لا تقل أهمية لدى العاملين فكما يهم المنظمة أن تتعرف على ما حققه العاملون من نتائج فانه يهم العاملون أيضا ان يتعرفوا على ماحوته هذه التقارير من معلومات وبيانات فى شأن سلوكهم وادائهم وانتاجهم وانجازهم .

ويمكن تلخيص المجالات التى تخدمها التقارير الدورية بالنسبة للعاملين فى النقاط التالية :

أ – رأى الادارة فى سلوكهم وادائهم : يسعى البشر دائما الى التعرف على رأى الاخرين فى أعمالهم سواء كان ذلك مدحا أو ذما . وذلك لانهم يسعون الى اشباع حاجات مختلفة تكمن فى نفوسهم . وقد تكون هذه الحاجات مادية تتمثل فى المطالبة برفع الاجور أو المطالبة بالحوافز والمكافات والعلاوات نظير الاعباء المتزايدة والانجاز المتصاعد – وقد تكون هذه الحاجات معنوية تتمثل فى الاحساس بالرضا عن النفس وعن العمل وعن الاداء وهذا الرضا هو الدعامة الوحيدة التى تطمئن من خلالها المنظمة على الروح المعنوية العالية وبالتالى على ارتفاع ارقام الانتاج ودوام جودته . فكل عامل يسعى الى اثبات ذاته والتعبير عن نفسه ويجب أن يعرف هل احس الناس بذلك ام لا ويتم ذلك عن طريق التقارير الدورية لذا كان اعلان التقارير الدورية للعاملين عاملا مهما فى نجاح المنظمات كما سنشير الى ذلك فيما بعد .

ب – شغل المناصب الرئاسية والقيادية : ان العاملين الذين تسودهم روح الطموح نجدهم دائما لايرضون بالوضع الراهن بل يسعون جاهدين الى اثبات ذواتهم من خلال المشاركة فى اعباء المسئولية عن طريق شغل المناصب الرئاسية والقيادية . فهم لا ينظرون الى الترقية باعتبارها سببا من أسباب رفع اجورهم بقدر ما ينظرون اليها باعتبارها تمثل مركزا ادبيا لهم . وهذه الظاهرة تبين حاليا بين العاملين الذين تتم الترقية بالنسبة لهم بالاختيار فان التقارير الدورية هى التى ستكون اساس الف نكبة فى الاختيار ، ومن ثم فانه يهم كل واحد منهم ان يعرف هل حصل على التقدير العالى من الكفاءة الذى يؤهله لشغل منصب من هذه المناصب .

جـ – الترشيح للدورات والمنح والبعثات والاجازات الدراسية : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((اثنان لا يشبعان طالب علم وطالب مال)) والعاملون كما قلنا لا يقف طموحهم عند حد فالبعض يسعى للحصول على المال عن طريق **مضاعفة الجهد والعمل** فى غير اوقات العمل الرسمية وهذا الصنف تكون تنمية لموارده **افقية** بينما البعض الاخر يسعى للحصول على العلم والاستزادة منه عن طريق مضاعفة المعلومات ومحاولة الابتكار والتطوير والترشيد فى العمل وهذا الصنف من الناس تكون تنميته **رأسية** وهؤلاء وهؤلاء يحتاجون للتعرف على رأى المنظمة فى ادائهم من خلال تقارير كفايتهم وذلك ليكونوا تحت انظار المسئولين بها عند

البقية ص ٢٩

نظرية المحاسبة وعلاقتها بالنظام المحاسبي في وحدات الادارة الحكومية

محمود الناغي
مدرس المحاسبة المساعد
كلية التجارة - جامعة المنصورة

تمهيد

المحاسبة علم من العلوم الاجتماعية ظهرت لتؤدى وظائفها لخدمة أصحاب المشروعات والادارة والمجتمع بأسره ..

وقد تطورت المحاسبة على مر العصور نتيجة للتطور الذى حدث فى احجام المشروعات ونظم ادارتها وتغير النظرة الى دور الدولة خصوصا بعد الازمة العالمية عام ١٩٣٠ م ، وظهرت تبعا لذلك فروع جديدة لعلم المحاسبة لتقدم خدماتها لقطاعات عديدة وبكفاءة اكبر .

ومن بين المجالات التى قدمت اليها المحاسبة خدماتها « قطاع الادارة الحكومية » حيث تأثرت طرق التسجيل والتبويب والعرض للعمليات المالية المتعلقة بالنشاط الحكومى بظهور المحاسبة وطريقة القيد المزدوج وبدأت الاجهزة الحكومية تستفيد من علم المحاسبة فى الرقابة على المال العام تحصيله وصرفه مما ساعد على الاقلال من الاختلاس والاسراف فيه .

والمحاسبة الحكومية بناء على ماتقدم تهدف الى تسجيل تحركات القيمة داخل الوحدة الادارية لتبيان نتيجة النشاط والصفقات التى قامت بها ، ولتقييم هذه النتائج الفعلية ومقارنتها بما كان مستهدفا . بالاضافة الى ذلك فان المحاسبة الحكومية تعتبر أداة مساعدة لرسم السياسة العامة وتوجيه الاقتصاد القومى .

الحاجة للتطوير :

وخلاصة ما تقدم أن النظام المحاسبى الحكومى يعتبر من أهم الركائز التى تساعد الحكومة على تنفيذ قراراتها وسياستها .

لكن هناك ظاهرة هامة فى هذا المجال وهى انه بينما اتصف النظام المحاسبى فى الوحدات التجارية والصناعية بالتطور نحو تحقيق الكفاية والاتجاه لخدمة الاغراض الادارية ، نجد النظام المحاسبى فى الحكومة قد تميز بالجمود وعدم التطور واقتصرت أهدافه على الرقابة المركزية .

ومن مظاهر هذا الجمود ما يلى :

١ ــ الثبات فى تبويب الايرادات والمصروفات على أسس موحدة سنويا دون مناقشة .

٢ ــ الرغبة فى وجود ارقام مقارنة محضرة على أسس ثابتة وتعليمات واحدة من عام لآخر .

٣ ــ عدم الاهتمام بالابحاث المتعلقة بالمحاسبة الحكومية .

٤ ــ عدم وجود وحدات اداء للخدمات التى تقدمها الحكومة ، بحيث يمكن أن توجه اليها عناصر التكاليف وبالتالى التعرف على اتجاهات التكلفة للوحدة للتعرف على ما اذا كانت هناك رقابة ايجابية على عناصر التكاليف .

وبعد فترة طالت من الجمود بدأت النظم المحاسبية الحكومية فى التطور نتيجة عوامل عدة منها :

١ ــ ظهور أساليب جديدة فى تبويب ميزانية الدولة من مجرد موازنة للرقابة الى موازنة للبرامج والاداء ثم الى موازنة للتخطيط والبرمجة .

٢ ــ الاهتمام بانشاء معاهد متخصصة لابحاث المحاسبة الحكومية ففى انجلترا : انشىء معهد يعرف باسم Institute of Municipal and Government Accounts وفى الولايات المتحدة : هناك لجنة تعرف باسم اللجنة القومية للمحاسبة الحكومية .

٣ ــ تطور نظرية المحاسبة بمفاهيمها ومبادئها وظهور طرق تبويب وعرض جديدة . مما أثر من بعيد على تطور المحاسبة الحكومية ، وظهرت نظرية الاموال المخصصة نتيجة لكتابات Vatter واصبحت هذه النظرية الاكثر مناسبة لمعالجة العمليات المالية فى الوحدات الادارية الحكومية .

وفى مصر فان الجمود فى نظم المحاسبة الحكومية ظل قائما فترة طويلة ، وان كانت قد تمت مؤخرا بعض الخطوات والمحاولات لتحريك وتطوير هذه النظم .

ومن مظاهر هذا الجمود فى نظام المحاسبة الحكومية عندنا مايلى :

١ ــ قدم القوانين واللوائح السارية: فاللائحة المالية للميزانية والحسابات وضعت فى عهود سابقة وتتعارض كثير من نصوصها مع الوضع الراهن . فقد جاءت اللائحة فى ٧٩١ مادة وادخلت عليها تعديلات كثيرة فى أوقات متفرقة حتى أصبحت هذه اللائحة غير مرتبة ترتيبا منطقيا فضلا عن تعرضها لتفصيلات لا مبرر لها . وتطبق بطريقة موحدة فى جميع المصالح دون استثناء . كما أن ضرورة اخذ موافقة وزارة الخزانة فى كثير من الامور يعرقل أعمال الوزارات . بالاضافة الى اطالتها للاجراءات ، وتحمل المواطنين عبء التقدم بعدد كبير من المستندات والاوراق .

٢ ــ قانون تنظيم المناقصات والمزايدات واللائحة

الخاصة بها : فقد وضع فى وقت لم يكن للقطاع العام فيه الاهمية الملقاة عليه اليوم .

٣ ــ لائحة المخازن : لا يتضمن القواعد الخاصة بتحديد الكميات الواجب الاحتفاظ بها مما سبب تكدسا فى بعض الاصناف خلف عنه آثارا ضارة بالاقتصاد القومى . ولو نظمت المخازن الحكومية بحيث تصبح لدينا صورة واضحة ودقيقة عن الارصدة الموجودة فيها لامكننا استخدامها فى القضاء على الاختناقات الموجودة .. وكذلك تحقيق العبء على ميزان المدفوعات .

٤ ــ تنفيذ النظام : ان اغلب المنفذين من غير المؤهلين .. مما تسبب عنه انحرافات كثيرة فضلا عن أن عدم ارتباط التنظيم الادارى بالتنظيم المحاسبى تسبب عنه ارتباك فى العمل .

٥ ــ خلو النظام من مقاييس لتقييم الاداء فى وحدات الادارة الحكومية . والاهتمام موجه فى هذه الناحية الى الوحدات الاقتصادية .

٦ ــ عدم الاستفادة بأساليب محاسبة التكاليف ومحاولة تطبيقها فى قطاع الخدمات .

وخلاصة ما تقدم اننا فى مصر فى حاجة ماسة الى تطوير جذرى للنظام المحاسبى فى الوحدات الحكومية لكى يتخلص مما فيه من نقائص ، ونربأ منا به من صدع . ويصبح أداة سهلة لفرض الرقابة وتقييم الاداء وتقديم البيانات اللازمة بالسرعة والدقة عن مجريات النشاط فى وحدات الادارة الحكومية .

ومن الانصاف الاشارة الى أنه فى الآونة الاخيرة لوحظ اهتمام بتطوير النظام المحاسبى فى وحدات الادارة الحكومية . ومن ذلك :

عقد فى ٧ مايو سنة ١٩٧٢ مؤتمر للموازنة العامة بنادى التجارة . أظهر المؤتمر أن من بين ملامح التطوير الواجب أن يتم :

(أ) الاخذ بنظام الاستحقاق فى المحاسبة الحكومية

(ب) اتباع نظام موازنة البرامج والاداء .

(جـ) تحديد المسئولية عن المخالفات المالية بالجهاز الادارى .

مقومات التطوير :

ان الامر فى النهاية يحتاج الى دفعة قوية تغير من طبيعة هذا النظام بصورته الحالية وتساعده على أن يواكب التطور فى الاحوال الاقتصادية والاجتماعية فى البلاد والاستجابة للتطورات العالمية فى هذا الشأن .

وفيما يلى بعض المقومات الواجب مراعاتها فى التطوير المقترح :

أولا : مدى الحاجة الى استخدام مفاهيم وأساليب محاسبة التكاليف فى مجال النشاط الادارى . وبالتالى مدى الحاجة الى احتساب عنصر الاهلاك فى الحسابات الحكومية .

ثانيا : **مدى الحاجة الى تطبيق مبدأ مقابلة الخدمات المؤداة بالمبالغ المنفقة فى سبيل تأدية تلك الخدمات .** مما يستدعى اعادة النظر فى أساس تحديد الايرادات والمصروفات حتى نصل الى أحد البدائل التالية :

ــ الاستمرار فى اتباع الاساس النقدى المعدل .

أو التحول الى أساس الاستحقاق .

أو كما يرى البعض تطبيق أساس الاستحقاق المعدل .

ثالثا : تصميم النظام المحاسبى بما يساعد على تطبيق ميزانية البرامج والاداء وتحقيق الاغراض منها فى سهولة ويسر . حيث يتم اجراء تقسيم محاسبى يتفق مع وحدات الاداء المتفق عليها . وتحديد دورة التقارير الداخلية اللازمة لقياس مدى ما تم تنفيذه .

رابعا : ضرورة احداث الرقابة الفعالة فى هذه الوحدات عن طريق استخدام الموازنات التخطيطية خاصة وأن حافز الاستثمار غير موجود مما يجعل احتمال الرقابة الفعلية ضعيفا ويحتاج الامر الى استخدام حوافز ايجابية وسلبية مختلفة .

خامسا : دراسة **التنظيمات الادارية للوزارات** والمصالح والوحدات التى يتكون منها قطاع الخدمات بحيث تؤخذ خطوات ايجابية فى الموضوعات التالية :

أ ــ قصر نشاط الوزارات المركزية على عمليات التخطيط والمتابعة والتقويم .

ب ــ تحديد نطاق الخدمات المركزية .

جـ ــ تحديد اختصاصات الوزارات المركزية فى مجال البحوث .

سادسا : ان تطوير المحاسبة سواء من الناحية النظرية أم التطبيق فى مجال الخدمات العامة يتطلب تبسيط الاجراءات واعادة النظر فى عديد من الامور التى تمثل فى مجموعها **نظام الرقابة الداخلية** للقطاعات التى تزاول نشاط الخدمات العامة . (القوانين واللوائح السابق الاشارة اليها) .

سابعا : مدى الحاجة الى **استخدام الآلات** فى انجاز الأعمال المحاسبية فى الجهاز الادارى . أو بمعنى آخر دراسة ميكنة نظام المحاسبة الحكومية فى مصر . ومايتطلبه ذلك من بحث العوامل الواجب مراعاتها لنجاح هذا الاسلوب .

كانت هذه أهم الامور الواجب بحثها بهدف تطوير النظام المحاسبى فى قطاع الخدمات لكى يؤدى دوره كوسيلة فعالة فى التخطيط والرقابة وتقييم الاداء .

---

(١) الاستاذ محمود شوقى عطا الله ــ دور المحاسبة فى وحدات الخدمات العامة ــ مجلة المحاسبة والادارة والتأمين ــ جامعة القاهرة ــ ص ١٨١ ــ العدد ١٨ لسنة ١٩٧٢



اعداد : امام السيد

مصر :

●● تم بين مصر والسويد توقيع بروتوكول دولى ، يبلغ حجم التعامل التجارى لهذا البروتوكول ستين مليون دولار .

●● أبدت الولايات المتحدة الامريكية استعداده لتمويل الدراسات الخاصة بمياه الشرب بالقاهرة والاسكندرية ويتم تمويل عملية شبكة المياه والصرف بالقاهرة وحلوان عن طريق قرض من الكويت .

●● تم بين مصر وحكومة نيبال توقيع اول اتفاق تجارى تقوم فيه مصر بتصدير ١٥ سلعة الى نيبال أهمها المنسوجات والبترول الخام ومنتجات البترول والصناعات الهندسية والكهربائية والادوية والقطن الخام وغزل القطن والدراجات ، كما تقوم نيبال بتصدير ٢٩ سلعة الى مصر أهمها الجوت والاخشاب والابلكاش والجلود . ومدة الاتفاق خمس سنوات تم المحاسبة عليه بالعملات الحرة .

●● أعلن الوزير المفوض فى السفارة المصرية بواشنطن ، فى ندوة عن منظمة الاوبك ، ان مصر تتوقع أن انتاجها من البترول الخام فى أوائل الثمانيات سيصل الى خمسين مليون طن سنويا وأن توقعات الانتاج للعام الحالى هى فى حدود ١٨ر٤ مليون طن فى مقابل ١١ر٨ مليون طن فى العام الماضى .

●● تعاقدت وزارة المواصلات على استيراد ١٦٠٠ خط للتليكس للقاهرة و ٤٨٠ خطا آخر لمحافظة الاسكندرية يتم تركيبها تباعا خلال النصف الثانى من هذا العام ، وبالنسبة لباقى المحافظات فقد قررت الوزارة تغطية كل من الاقصر والسويس والاسماعيلية وبور سعيد وأسوان وأسيوط والزقازيق وطنطا والمنصورة خلال العام القادم بتركيب سنترالات سعة كل منها ١٦٠ خطا .

●● بمقتضى الاتفاق التجارى الجديد الذى وقعه زكريا توفيق عبد الفتاح وزير التجارة و « ايوانيس فارفيتوس » وزير التجارة اليونانى تقوم مصر بتصدير قطن طويل التيلة الى اليونان بحوالى ١٢ مليون دولار وبترول خام بحوالى ٣٠ مليون دولار الى جانب بعض السلع الاخرى بينما تستورد مصر بعض السلع اليونانية بحوالى ٢٦ مليون دولار .

العالم العربى :

●● بدأت السودان توقيع عقود تأسيس شركة لاستثمار خامات الاسبستوس ، وينتظر ان يبلغ انتاج الشركة السنوى مائة ألف طن فى البداية ترتفع بعد ذلك الى مليون طن وتستغرق فترة تنفيذ المشروع أربع سنوات والمعروف ان الاسبستوس يدخل فى عمليات البناء وصناعات الانابيب والالواح العازلة .

●● يبلغ راس مال الشركة العربية للادوية خمسين مليون دينار كويتى تمت تغطية ٨٠٪ بمساهمة العراق بمبلغ عشرة مليون دينار وكل من مصر وليبيا والكويت ودولة الامارات العربية وقطر بمبلغ خمسة ملايين دينار والسودان بمبلغ مليون ونصف مليون وسوريا بمبلغ ٢ر٥ مليون وكل من اليمن الديموقراطية والجمهورية العربية اليمنية بمبلغ نصف مليون دولار ، وينتظر أن تتم تغطية رأس المال بعد اعلان مساهمات كل من السعودية والجزائر وموريتانيا .

●● يصل متوسط انفاق الاسرة فى البحرين على الطعام حوالى ٦٤ر٩ فى المائة بينما تنفق ١٤ فى المائة من اجمالى دخلها على الاسكان و ٨٢ر٥ فى المائة على الرياضة والترفيه .

●● أعلن فى السودان أن السوق الاوروبيةالمشتركة قامت بتقديم مبلغ ٤٢ مليون جنيه استرلينى قرضا للسودان ، وأكد منصور خالد وزير التربية والتعليم السودانى أن هذا القرض سيخصص لدعم نظام التربية والتعليم ، ولتطبيق عدد من مشروعات التنمية والتطوير فى هذا المجال .

●● قرر مجلس الوزراء فى اجتماعه برئاسة الشيخ خليفة بن حمد آل ثان أمير دولة قطر ، أن تكون حصة قطر فى صندوق النقد العربى مبلغ عشرة ملايين دينار عربى حسابى ، أى ما يعادل ١٤٢ر٨٥٧ر٧٠٠ مليون ريال قطرى .

●● تقوم الكويت بتزويد شركة البترول اليمنية بالمنتجات البترولية اللازمة لسد احتياجاتها ثلاث سنوات ابتداء من أول ابريل القادم على اساس مليون طن من هذه المنتجات سنويا وتشمل وقود الطائرات وبنزين السيارات والكيروسين وزيت الغاز والوقود المتوافر .

●● استوردت الجمهورية العربية اليمنية ١٦ ألف طن سكر من مصر والهند وأثيوبيا والصين وروسيا .

أخبار عالمية :

●● انخفض دخل الفـــرد فى هولندا بنسبة ٤٪ نتيجة الركود الاقتصادى الذى ساد العـــالم خلال العام المـاضى وتفيد الاحصـــائيات فى هولندا أن معدل الانتاج فى المواد الغـــذائية والكماليات ظل ثابتا بينما سجلت صـــناعات النسيج والملابس الجاهزة انخفاضا بنسبة ٥٪ وصناعة الورق ٢٠٪ ، بل أن الركود الاقتصادى فى العام المـاضى على الصـــادرات والواردات الهولندية كان له أثر على حـــركة الشحن فى الموانى بنسبة ٣٪ .

●● وصلت نسبة ارتفاع محصول القمح فى العالم هذا العام ٥٪ عن العام المـاضى بسبب هبـــوب الرياح الموسمية على معظم آسيا التى ســاعدت على تحسين الانتاج ، وقد ازداد استيراد الدول النامية للقمح بسبب انخفاض سعره من ناحية وللرغبة فى رفع مخـزونها من القمح من ناحية أخرى . وينوقع الخبراء الاقتصاديون تجمـــد أسعار القمح على ما هى عليه .

●● نتيجة لمـا تعانيه بريطانيا من نقص شـــديد فى محصول البطاطس هذا العـــام . قررت انتاج المحصول الربيعى والذى تتوقع بريطانيا تعويض هذا النقص من أن يصل الى ١٣٥ ألف طن هذا العام .

●● من المتوقع أن تصل الميزانية الجـــديدة لعام ١٩٧٨/١٩٧٧ الخاصة ببرنامج الغذاء العالمى الى ٧٥٠ مليون دولار تســدد نقدا من الدول التى تقدم المساعدة للهيئة .

●● توفيرا لاحتياجات الســوق من الاطارات .. تم الاتفاق بين اليابان ومصر على استيراد اطارات سيارات تصل قيمتها الى مليون جنيه مصرى ، وسيتم تمويل الصفقة عن طريق قرض يابانى قيمته ١ر٥ مليون جنيه ، أما باقى القـــرض فيستخدم فى شراء بعض الاحتيـــاجات لقطاع النقل من الصـــناعات اليابانية ومن بينها قطع غيار ووحدات للديزل .

●● ألغت الحكومة الاسترالية جميع القيـــود على حركة الذهب باستثناء القيود المتعلقة بالجمارك . كما أعلنت الحكومة اباحة التعـــامل فى الذهب شراء وبيعا واستيرادا وتصديرا .

●● يزيد من حرج الموقف الاقتصادى فى ايطاليا أن الليرة انخفض سعرها بمعدل ١٢٪ منذ اغلاق سوق النقد الاجنبى فى ايطاليا لمنع المضاربات عليها . بل يزيد أيضا من خطورة هـــذا الموقف انذار اتحاد صـــناعة البترول الايطالى بتخفيض امدادات ايطاليا من البترول .

المحاسبون فى خدمة الانفتاح الاقتصادى بقية المنشور ص ٦

مع المهندســين والفنيين للعمـــل على تطوير وتقدم الحركة العلمية والمالية للبلاد .

ثم وجه السيد **عبد الغفور محمد** المحـاسب ببنك القــاهرة سؤالا الى الدكتور عبـــد العزيز حجـــازى عن تصوره فى مدى نجاح الانفتـــاح فى مصر وما هو مستقبل الانفتـــاح وما هى التعـــديلات أو التوصيـــات التى يقترحها . وتكلم السيد **عبده حسن عثمـــان** المحـــاسب بشركة كوداك وتســاءل عن دور الجامعة فى اعداد المحاسبين وعدد المشاكل التى يقابلها خريجو الجامعات من ضعف مستوى اللغــات واختـــلاف الدروس النظرية التى يتلقونها فى الجامعات عما يدور فى الحياة العملية . ثم تكلم الاستاذ **فؤاد سليمـــان** رئيس قسم الميزانية بشركة النصر لصناعة الكوك وطالب بأن تطالب الشركات بتقديم دراساتهم للمستثمرين الذين يرغبون فى استثمار أموالهم بمصر وذكر أن الـــكثير من الشركات لديهـــا دراســـات متكاملة ولكن ينقصهـــا الامكانيـــات والاموال وينقصهـــم كذلك حق الاتصـــــــال بالمستثمرين .

ثم علق الاستاذ **ممدوح عبدالحميد** بمعهـــد التنمية الادارية عن أهميـــة التخطيط ووجوب اعداد المحـــاسبين والمهنيين فى الصورة التى يتطلبهـــا الانفتاح الاقتصادى فى مصر .

وفى نهاية الندوة تساءل **الدكتور مهنـــدس ماهر نجم** المدرس بكليـــة الهندسة جامعة عين شمس عن الاخطار الاجتمـــاعية التى يجب تجنبهـــا عند دراستنا للانفتـــاح الاقتصـــادى مثل مشكلة القطط السمان وغيرها .

وبعـــد أن استمرت الندوة أكثر من ٣ ساعات ختم الدكتور عبدالعزيز حجازى الندوة متمنيا للبلاد كل تقدم وازدهار بفضل تعاون واخلاص كافة المهنيين والمواطنين فى سبيل رفعـــة بلدهم .

أحمد فريد حسن

التقارير الدورية ـ بقية ص ٢٥

الترشيح للدورات التدريبية والمنح الدراسية والبعثات والاجازات العلمية ، خاصـــة وان القانون ١١٢ لســـنة ١٩٥٩ فى شأن البعثات العلمية والاجازات الدراسية قد اتخذ تقارير الكفـــاية عن العـــاملين اساسا للاختيار بين المرشـــحين .

د ـ العلاوات الدورية : لقد ربط القانون بين التقارير الدورية وبين الحصـــول على العلاوات الدورية بالكامل أو جزء منهـــا أو الحرمان منها . لذا يهم العاملون أن يطمئنوا على مســـتوى ادائهم وكفايتهم فى نهاية كل عام كســـبيل للتعرف على موقفهم من هذه العلاوات . وما يقال عن العلاوات الدورية يقال أيضـــا عن العلاوات الاستثنائية التى تمنح ـ بنص القانون ـ لمن يبذل جهدا خاصا يحقق ربحا أو اقتصادا فى النفقات أو زيادة فى الانتاج ، فالســـبيل الى التعرف على هذا الجهد الخاص والعمل المتميز بلا شـــك هو التقـــرير الدورى ومن ثم فان كـــل من العاملين يســـعى عن طريق عمله الى الحصول على مثل هذه العلاوات الاستثنائية .

هـ ـ الاستمرار فى الخدمة : ســبق القول ان التقارير الدورية تتخذ اســـاسا لترفيع العاملين لوظائف أعلى كما تتخذ اســـاسا لتنزيلهم الى وظائف أدنى اذا ثبت فشـــلهم فى اداء واجبات وظائفهم الحـــالية ووجدوا صالحين لاداء أعمال وظائف اخرى اقل شأنا وقد تكشف التقارير الدورية عن عدم صلاحية العامل بالمرة لشـــغل اى وظيفة ادنى بالمنظمة ومن ثم تلجأ المنظمة الى بتر العضو الاشـــل بانهاء خدمته ـ ولما كان البقاء فى الخدمة يتوقف على شرط الحصول على درجة الكفاية التى تثبت الصلاحية للعمل والاستمرار فيـــه فان العاملين يهمهم ان يتعرفوا على مضمون التقارير الموضـــوعة عنهم ليتثبتـــوا من استمرارهم فى الخدمة وليؤمنوا مســـتقبلهم وليحســـنوا ســـلوكهم واداءهم وانتاجهم فى الوقت المناسب وقبل فوات الاوان ...

وبعد فهذه كانت الاهداف والمجـــالات التى تخدمها التقارير الدورية بالنسبة للمنظمات وبالنسبة للعاملين بها ـ وفى المقال القادم ســـنتعرض بالحديث ـ ان شاء الله ـ الى **الصورة التى عليها التقارير الدورية الان وهل تحقق الاهداف المرجوة من ورائها أم لا ـ فالى لقاء قادم باذن الله .**

محمد الريدى

الضريبة على الشقق المفروشة

أحمد السمادوني

مقـــدمة : ــ

بتاريخ ١٩٧٦/١/٢٩ صرح السيد المهندس/ عثمان احمد عثمان وزير الاسكان والتعمير بجريدة الاهرام بأنه تبين من دراسة مشاكل الاسكان في القاهرة والاسكندرية والمدن الكبرى زيادة نسبة الشقق التي تؤجر مفروشة وانتشارها في مختلف الاحياء كأحد أوجه الاستثمار مما ساعد على زيادة مشكلة الاسكان، وقال سيادته أن وزارة الاسكان والتعمير تدرس تنظيم ايجارات الشقق المفروشة وفرض ضرائب عليها تصل الى ٥٠٪ من القيمة الايجارية بعد استبعاد قيمة ايجار الشقة ونسبة الـ ٧٠٪ التي يحصل عليها المالك مقابل تأجيل الشقة مفروشة والقسط الشهري لمعدل استهلاك المنقولات على أن تخصص حصيلة هذه الضريبة لتمويل مشروعات الاسكان الشعبي .

وبهذه المناسبة فاننا نبارك أمثال هذه المشروعات العظيمة حيث تحصل الدولة بموجب هذه الضريبة على نسبة من الارباح الضخمة التي يحققها أصحابها وتخصيصها لتمويل مشروعات الاسكان الشعبي ، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فان هذا المشروع تقوم وزارة الاسكان والتعمير بدراسته واعداده في الوقت الذي تقوم وزارة المالية ومصلحة الضرائب بدراسة وتطوير السياسة الضريبية بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية بناء على توجيهات الرئيس المؤمن السيد / محمد أنور السادات، لذلك فانه للصالح العام نرى أنه من الافضل أن يضم هذا المشروع الى السياسة الضريبية الجديدة التي ستعرض للمناقشة على الحكومة ومجلس الشعب خلال الشهور القادمة .

وقبل أن نشرح كيفية احتساب هذه الضريبة طبقا لهذا المشروع الجديد بطريقة مبسطة أرى أنه من الافضل أن نذكر فيما يلي مدى خضوع هذا النشاط لضريبة الارباح التجارية والصناعية طبقا للقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ والقانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٧٣ ثم نذكر موقف المؤتمر الضريبي الثالث وموقف مصلحة الضرائب ازاء هذا النشاط .

أولا : مدى خضوع هذا النشاط لضريبة الارباح التجارية طبقا للقانون ١٤ لسنة ٣٩ :

من المعروف انه يجب توافر الشروط الآتية لسريان ضريبة الارباح التجارية على أرباح المهن أو الحرف :ــ

١ ــ اشتغال الممول لحسابه وتحت مسئوليته .

٢ ــ احتراف النشاط الذى تخضع أرباحه للضريبة .

٣ ــ نية الكسب أو الحصول على ربح أو المضاربة

٤ ــ الحصول على الارباح في مصر (اقليمية الضريبة) .

وبناء على هذه الشروط فان نشاط تأجير الشقق المفروشة في مبدأ الامر كان القانون يشترط لخضوعه لضريبة الارباح التجارية احتراف الممول هذا النشاط ولذلك فان كثيرا جدا من الشقق المفروشة لا تخضع للضريبة بسبب عدم توافر هذه الشروط حيث كان كثير من الملاك يقومون بتأجير شقق مفروشة بطريقة عارضة دون وجود شرط الاحتراف أو التكرار أو المضاربة ولكن اذا لاحظ مأمور الضرائب أن بعض المولين يزاولون هذا النشاط على سبيل التجارة والاحتراف يقوم فورا بمحاسبتهم واخضاعهم للضريبة على الارباح التجارية طبقا للقانون رقم ١٤ لسنة ٣٩، وظلت الامور تسير على هذا الوضع من سنة ١٩٣٩ الى أن شاع وانتشر تأجير الشقق المفروشة بطريقة تلفت النظر وبطريقة استغلالية رهيبة ولان كثيرا من افراد الشعب يزاولون هذا النشاط محققين أرباحا طائلة دون خضوعها للضريبة لعدم وجود شرط الاحتراف كما سبق أن ذكرنا أراد المشرع أن يعالج هذه العيوب الواردة بالقانون ١٤ لسنة ٣٩ فأصدر القانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٧٣ لكى يحقق العدالة الاجتماعية لأفراد المجتمع .

ثانيا : مدى خضوع هذا النشاط طبقا للقانون ٧٨ لسنة ٧٣ : ــ

بتاريخ ٢٣ اغسطس سنة ١٩٧٣ صدر القانون رقم ٧٨ معدلا للمادة رقم ٣٢ من القانون رقم ١٤ لسنة ٣٩ فتنص الفقرة الرابعة من هذه المادة على الآتي : ــ

((تسرى الضريبة على أرباح :

((الاشخاص والشركات الذين يؤجرون أكثر من وحدة سكنية مفروشة أو يؤجرون محلا تجاريا أو صناعيا بعناصره المادية أو المعنوية سواء شمل الايجار كل أو بعض هذه العناصر)) .

نستنتج من هذه الفقرة ما يلى : ــ

١ ــ ينصب تعديل هذه المادة في هذا الخصوص نحو اخضاع تأجير الشقق المفروشة للضريبة .

٢ ـ اشترط المشرع أن يكون التأجير لاكثـــر من شقة مفروشة بمعنى أن من يؤجر شقة واحدة فـلا يخضع للضريبة

٣ ـ بموجب القانون ٧٨ لسنة ٧٣ يشترط المشرع للخضوع للضريبة أن يؤجر الممول اكثر من شــــقة مفروشة وبذلك تلافى المشرع شرط الاحتراف والتكرار الوارد بالقانون رقم ١٤ لسنة ٣٩ بالنســـبة لهـــذا النشاط فقط اى بطريقة استثنائية تخالف بقيـــة الانشطة الاخرى وذلك حتى يمكن اخضاع العدد الهائل من الشقق المفروشة للضريبة .

ولا يفوتنى أن اذكر أن المشرع اراد أن يمنع التهرب من هذا النشاط حيث تنص المادة رقم (٢) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٧٨ لسنة ٧٣ على ان كل من يؤجر أكثر من وحدة سكنية مفروشة سواء كان مالكا أو مستأجرا أن يرسل اقرارا الى مأمورية الضرائب المختصة خلال شهر من تاريخ نشر هذا القـــرار او خلال الخمسة عشر يوما التالية لابرام عقد التأجير أو تعديله وذلك على نموذج رقم ٣٩ ضرائب الخـــاص بأرباح الشقق المفروشة .

ثالثا : مدى خضوع هذا النشاط من خلال مناقشات المؤتمر الضريبى الثالث : ـ

بعد تطبيق وتنفيذ القانون ٧٨ لسنة ١٩٧٣ لاحظ مأمور الضرائب بعض الثغرات فى هذا القانون وذلك لان شرط الخضوع لهذه الضريبة طبقا لهذا القـــانون هو أن يكون التأجير للشقق المفروشـــة لاكثـــر من وحدة واحدة والثغرة أى نقطة الضعف هنا هو انه من المحتمل أن يتهرب الممولون عن طريق التأجير باسم الزوجة وباسم الاولاد وبذلك يمكن للاسرة الواحدة أن تقوم بتأجير أكثر من شقة واحدة ولا تخضع للضريبة . لذلك فانه خلال مناقشات المؤتمر الضريبى الثالث المنتهى فى ١٠ يناير ١٩٧٦ ، طـــالب مأمور الضرائب وأساتذة الجامعات ان يخضع هذا النشاط لضريبة الارباح التجارية حتى ولو كان التأجير لشقة واحدة وذلك لمحاربة وسائل التهرب السابق الاشارة اليها .

رابعـــا : كيف تحسب الضريبة فى ظل ق ١٤ لسنة ٣٩ ، ق ٧٨ لسنة ٧٣ ؟

طبقا للقانون ١٤ لسنة ٣٩ ، من ٧٨ لسنة ٧٣ فان هذا النشاط يخضع لضريبة الارباح التجـــارية والصناعية وقبل احتساب الضريبـــــة فان مأمور الضرائب يقوم بتحديد الارباح الخاضعة للضريبـــــة (الوعاء) وذلك بفحص الدفاتر واعتمادها اذا كانت سليمة وامينة اما رفضها والالتجاء الى تقدير الارباح وغالبا ما يسترشد مأمور الضرائب بالمناقشـــــة على نموذج ١٦ ضرائب والمعاينة والتحريات وحالات المثل وطبيعى فان الشقق المفروشة تختلف بحسب ظروفها ، فبعضها ممتاز والبعض متوسط والبعض فيها وجبات غذائية .. الخ .. وهنا يختلف التقـــدير من حالة الى أخرى وطبيعى بعد تحديد الوعاء تحتسب الضريبة وقدرها ١٧٪ من صافى الربح يضاف اليها ١٠٫٥٪ ضريبة دفاع ويضاف ١٠٪ من قيمة الضريبة الاصلية عبارة عن ضريبة لحساب الحكم المحلى وكذلك يضاف ٨٪ ضريبة امن قومى . ويضاف الى ذلك ٢٫٥٪ لمن تزيد ارباحهم على ٥٠٠ جنيه اعتبارا من ١٩٧٣/١١/١ عبارة عن ضريبة جهاد وطنى .

خامسا : كيف تحسب الضريبة طبقا لهـــذا المشروع الجديد ؟

سبق ان ذكرنا أن وزارة الاسكان والتعمير تدرس تنظيم ايجارات الشقق المفروشة وفرض ضرائب عليها تصل الى ٥٠٪ من القيمة الايجارية بعد اســـتبعاد قيمة ايجار الشقة ونسبة الـ ٧٠٪ التى يحصل عليها المالك مقابل تأجير الشقة مفروشة والقسط الشهرى لمعدل استهلاك المنقولات .

مثال : نفرض أن شخصا ما يستأجر شقة بمبـلغ ١٠ جنيهات ثم أجرها مفروشة بمبلغ ١٠٠ جنيه شهريا فما هى الضريبة فى السنة ؟

وهنا تحسب الضريبة على الوجه التالى : ـ

قيمة ايجار الشقة مفروشة فى السنة ١٠٠ × ١٢ = ١٢٠٠ جنيه يخصم الآتى : ـ

١ ـ قيمة ايجار الشـــقة ١٠ ج × ١٢ شـــهر = ١٢٠ جنيها

٢ ـ نسبة الـ ٧٠٪ التى يحصل عليها المالك

= (١٢٠ × ٧٠) / ١٠٠ = ٨٤٠ ج

٣ ـ الاستهلاك للمنقولات (فرضا) ٥٠.

جملة المصروفات التى تخصم ٢٥٤

المجمـــوع ٩٤٦

الضريبة = ٩٤٦ × ٥٠٪ = ٤٧٣ جنيها

وطبيعى تتبع نفس الطريقة بالنســـبة للمالك الذى يؤجر شقة مفروشة مع تقدير قيمة الايجار على أساس عشرة أمثال ضريبة العوائد .

سادسا : موقف مصلحة الضرائب ..

بتـــاريخ ١٩٧٦/٢/٦ نشرت جـــريدة الاهـــرام السمات الجديدة لمشروعات قوانين الضرائب الجديدة لكافـة انواع الضرائب وبخصـــــوص ضرائب الشقق المفروشة فموقف مصلحة الضرائب هو اخضاع تأجير الوحدة السكنية المفروشة او اكثر لضريبة بأســـعار تتدرج حسب القيمة الايجارية المتخـذة أساسا لكل حجرة ..

سابعا : وسائل أحكام خضوع هذه الضريبة : ـ

من السهل أن يقوم المشرع بفرض الضريبة وانمـــا يجب اتخاذ الوسائل الرادعة لمنع التهـــرب من اداء الضريبة وفيما يلى الاجراءات التى تتبعها مصلحـــة الضرائب نحو احكام خضوع هذا النشـــاط : ـ

١ ـ سبق أن ذكرنا أن اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٧٨ لسنة ٧٣ تلزم المولين بتقـــديم اقرار الى المأموريات المختصة على النموذج ٣٩ ضرائب الخاص بأرباح الشقق المفروشة .

٢ ـ تطالب مصلحة الضرائب الجوازات والجنسية موافاة مأمورية الضرائب المختصة بصورة من أخطار الايواء الذى يقدم لها عن تأجير الوحدات السكنية المفروشة للاجانب وذلك خلال أسبوع من تاريخ اخطارها بذلك .

٣ ـ ان تعليمات وزارة الداخلية الخاصة بأنه يتحتم على كل مواطن يأوى أجنبيا غير مقيم أن يخطر قسم الحى باسم وعنوان الاجنبى فان ذلك يمكن مصلحة الضرائب من أن تستفيد من هذه البلاغات والاخطارات الواردة الى قسم الشرطة لحصر ومعرفة مكان الشقق المفروشة .

٤ ـ اذا أمكن تطبيق القانون رقم ٧ لسنة ١٩٥٣ الخاص بالزام المحلات بتبليغ مصلحة الضرائب عن المهنيين والمكاتب التجارية والشقق المفروشة فان ذلك يؤدى الى احكام اخضاع مثل هذا النشاط .

● **خاتمة :**

١ ـ نستنتج مما سبق ان الاتجاه من هذه المشاريع هو اخضاع هذا النشاط حتى ولو كان وحدة سكنية واحدة مما يؤدى الى منع التهرب وملافاة عيوب القانون ٧٨ لسنة ٧٣ الذى كان يشترط للخضوع الايجار لاكثر من وحدة سكنية واحدة .

٢ ـ طبقا لمشروع وزارة الاسكان فان هذه الضريبة تخصص للاسكان الشعبى .

٣ ـ فى ظل القانون ١٤ لسنة ٣٩ ، ق ٧٨ لسنة ٧٣ كانت تفرض ضريبة الشقق المفروشة على الارباح المحققة ولكن طبقا لهذه المشاريع فان وعاء الضريبة هو القيمة الايجارية حسبما ذكرنا فى مثالنا السابق .

٤ ـ بهذه الطريقة يمكن للدولة أن تحصل بموجبها على نسبة من الارباح الضخمة التى يحققها امثال هؤلاء المولين .

٥ ـ آن الاوان بأن تفرض الحكومة عقوبة فورية على صاحب الشقة المفروشة التى لا يبلغ عنها .

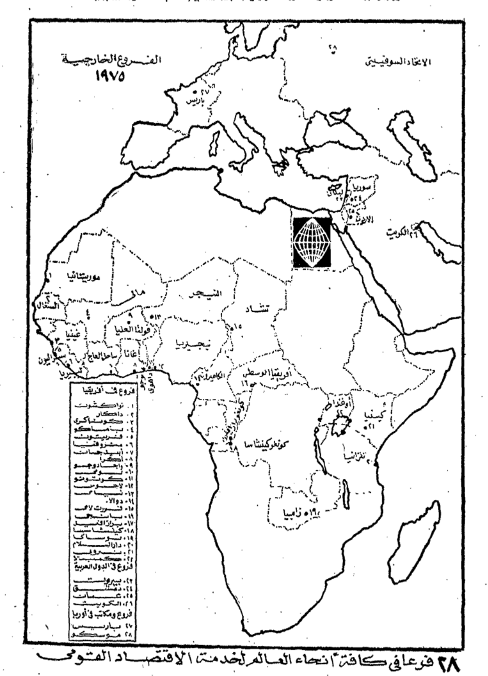
٦ ـ أقترح أن يكون تأجير الشقق المفروشة بناء على ترخيص يصدر من جهة رسمية مثل ادارة الرخص وعلى ذلك يمكن حصر هذه الشقق المفروشة عن طريق اخطار مصلحة الضرائب بصورة من هذه الرخص التى تجمع وتبوب وتنظم وتدون فى سجلات منظمة وذلك لانه من الجائز أن يتهرب أصحاب هذه الشقق ويقومون بالتأجير دون اخطار مصلحة الضرائب أو المأمورية المختصة بالنموذج رقم ٣٩ ضرائب السابق الاشارة اليه .

أحمد السمادونى
مفتش ضرائب



شركة النصر للتصدير والاستيراد

المركز الرئيسي : مبنى النصر ٢٨٠ مكرر شارع طلعت حرب القاهرة ج.ع.م تليفون ٧١٨٣٠



٢٨ فرعا في كافة أنحاء العالم لخدمة الاقتصاد القومي



المضاعف السياحى فى مصر

بقلم
مصطفى زيتون

تعنى العمالة وجود دخول تساعد على تنشيط المنطقة التى تجرى فيها التنمية ، ويتوقف التنشيط السياحى الاقتصادى على عدة عوامل • فلو أخذنا فندقا على سبيل المثال، نجد أن ادارته تتخذ أجراءين فيما يتعلق بالايرادات : فهى اما أن تنفق الاموال على السلع والخدمات ، أو انها تدخر جزءا من هذه الاموال • ويشير الاقتصاديون الى مثل هذه الاجراءات باعتبارها الهامش الحدى للاستهلاك، والهامش الحدى للادخار ، وذلك لنقل الاموال الذى تتخذ طريقتين :-

١ - يدخر المبلغ ولا يقرض الى آخر بنفقة •

٢ - يشترى به واردات •

وفى أى حالة تنتقل الاموال ، ولا يترتب عليها تنشيط الاقتصاد المحلى •

ان الدراسة الاقتصادية تكون لازمة وضرورية فى مناطق الوصول السياحية لتحديد العلاقة بين هذه الدخول ، فاذا أمكن الحصول على نتائج هذه الدراسات الاقتصادية ، أمكن استنباط الكثير من النتائج المفيدة • فنجد مثلا أن الاجهزة الحكومية تخصص مبالغ مناسبة بغرض تنشيط السياحة الى بعض المناطق اذا أدركت مدى الايراد والدخل الذى يمكن أن يتحقق نتيجة الانفاق السياحى • كذلك يمثل تحسين أو اضافة تحسينات الى التسهيلات السياحية التى تخدم السائحين اذا حصل المستثمرون على بيانات تعينهم على اتخاذ القرارات •

ولكى نتفهم المضاعف يجب أن يكون لدينا تقدير ما لنسبة الانفاق والادخار فى كل دولار ينفقه السائح فى الدولة • وعلى سبيل المثال نفترض أن مجموع انفاق السائحين فى بلد ما = ١٠٠٠ دولار وأن الهامش الحدى للاستهلاك = ٥ر٠ وعلى ذلك يتجه نمط الانفاق على النحو الاتى :

$$\text{المضاعف} = \frac{1}{(1 - \text{الهامش الحدى للاستهلاك})} = \frac{1}{(1 - \text{الميل الاضافى للانفاق})}$$

٢ - نفترض أن الانفاق السياحى = ١٠٠٠ دولار

وأن الميل الاضافى للانفاق = ٥ر٠

اذن ١٠٠٠ + ١٠٠٠ × ½ + ١٠٠٠ × (½)٢ + ١٠٠٠ × (½)٣ + .. = ١٠٠٠ + ٥٠٠ + ٢٥٠ + ١٢٥ + ... = ٢٠٠٠ دولارا تقريبا

$$\text{اذن المضاعف} = \frac{1}{1 - 0.5} \times 1000 = \frac{1}{0.5} \times 1000 = 2 \times 1000 =$$

٢٠٠٠ دولار تقريبا

= مجموع متوالية هندسية لا نهائية حدها الاول انفاق السائحين وأساسها هو الميل الاضافى للاستهلاك

$$\text{اذن ج} = \frac{1}{1 - \text{ر}} = \frac{1000}{1 - 0.5\,\text{ر}} =$$

= ٢٠٠٠ أى أن الانفاق الاصلى وقدره ١٠٠٠ دولارا يصير الى دخل للمجتمع قدره ٢٠٠٠ دولار •

٣ - والصورة الاخرى للمضاعف

$$\text{هى} : \frac{1}{\text{الميل الاضافى للادخار}}$$

وهذه صورة أكثر بساطة تمثل مقلوب الميل الاضافى للادخار ، فاذا كان الميل الاضافى للادخار = ⅓ فان المضاعف = ٣

ويوضح المثال الاتى كيفية استخراجه •

تحدث الفجوة بين الدخل والاستهلاك من وجود الادخار والواردات ويخرج عن عملية الادخار هنا تقديم القروض الى الاخرين ، كما نعنى بالواردات ما ينفق على الاحتياجات السياحية من مصادر خارجية •

وهكذا نجد أن الفجوة هى مركب من الادخار والواردات ، فاذا تم انفاق

الاموال خارج الدولة للحصول على واردات ، فمن الواضح أن هـــذا لا يساعد على تنشيط الاقتصاد محليا كذلك اذا وضعت الاموال على شكل مدخرات ، لا تقدم كقروض الى اخرين ينفقونها فى خلال سنة ٠ فان لهـا نفس تأثير الواردات أى أنها لاتحدث نشاطا اقتصاديا وللحصول على أقصى فائدة اقتصادية من انفاق السائحين فيجب تقديم أكبر قدر من انفـــاق السائحين الى الاقتصــــاد المحلى على شكل مشتريات من السلع والخدمات وليس على شـــكل مدخـــرات أو مشتريات من الواردات من الخارج٠

وهذا يحتاج الى دراسة اقتصادية عميقة ، فقد أشارت بعض الدراسات الى أن المضاعف قد يصل الى ٣ فى بعض المناطق ، وفى البعض الاخـر قد يصل الى أقل من ذلك ٠

● **محاولة استنباط المضـــاعف السياحى فى مصر :**

قياسا على ما سبق ، وعلى ضـوء هذه الدراسة ، رجعت الى

١ – كتاب التخطيط القومى للاستاذ الدكتور ابراهيم حلمى عبد الرحمـن ص ٣٢ : من سلسلة المكتبة الثقافية الصادر عن وزارة الثقافة والارشـــاد القومى : وقد جاء فيه أن الفرد فى مصر ينفق فى المتوسط ٨٧٪ من دخله ، ويدخر ١٣٪ منه ٠

٢ – العدد ٨٧ – السنة العاشرة – نوفمبر ١٩٧٢ من مجلة التعبئـــة العامة والاحصاء – احصـــاءات عامة ودراسات تزليليه صفحة ١٣٢٩ (٤٣) فى موضوع المعالم الاساسية للنمـو الاقتصادى فى جمهورية مصر العربية)

+ جاء فى ص ١٣٣٥ (٤٩) جدول تطور الاستهلاك والادخار والاستثمار وعلاقتهم بالناتج القومى خلال الفترة ١٩٦٦/٦٥ – ١٩٧٠/٦٩ ويتضـح منه أن :

السنة	الاستهلاك	الادخـــار	الناتج القومى
١٩٦٦/٦٥	٢٠٦٥ر٢	٣٢٣ر٠	٢٣٨٨ر٢
١٩٦٧/٦٦	٢١٢١ر١	٣٣٧ر٨	٢٤٥٨ر٩
١٩٦٨/٦٧	٢٣٢٤ر٩	١٨٤ر٨	٢٥٠٩ر٧
١٩٦٩/٦٨	٢٤٥١ر٧	٢٠٥ر٣	٢٦٥٧ر٠
١٩٧٠/٦٩	٢٦٥٦ر٦	٢٧٠ر٠	٢٩٢٦ر٦
	١١٦١٩ر٥	١٣٢٠ر٩	١٢٩٤٠ر٤
	٨٩ر٨	١٠ر٢	١٠٠

٣ – نفس المصدر المذكور فى (٢) أعلاه ، ص ١٣٣٥ (٤٩) ، ص ١٣٤٠ (٥٤) تخرج منه بالاتى : –

نسبة الاستهلاك الى الناتج القومى = ٨٩ر٨ ٪

نسبة الادخار الى الناتج القومى = ١٠ر٢٪

نسبة الواردات الى الناتج القومى = ١٦ر٨٪

نسبة الصادرات الوطنية الى الناتج القومى = ١٣ر٣٪

وبما أن النـــاتج القـومى + الواردات = الاستهلاك + الادخار – الصادرات

اذن ١٠٠

= ٨٩ر٨ + ١٠ر٢ + ١٣ر٣ – ١٦ر٨

= ٨٩ر٨ + ١٠ر٢ + ٣ر٥

= ٨٦ر٣ + ١٣ر٧

وتتفق هذه النسبة مع ما ورد فى كتاب الدكتـــور ابراهيم حلمى عبد الرحمن فى كتابه المذكور ٠

٤ – أمكن الحصـــول على أرقام مكونات الناتج القومى خلال الفترة ١٩٦٨/٦٧ – ١٩٧٢/٧١ من وزارة التخطيط فخرجت منهـا بالنتـــائج الاتية : –

وهذه النتيجة تتفق مع النتائج السابقة تقريبا

جدول الناتج الاجمالى ومكوناته

البيـــان	٦٩/٦٧	٦٩/٦٨	٧٠/٦٩	٧٦/٧٠	٧٢/٧١	مجموع	٪
الناتج السنوى الاجمالى	٢٥٩٧ر–	٢٦٤٨ر٩	٢٩٢٦ر٩	٣٠٨٦ر٣	٣٢٧٤ر٥	١٤٤٤٦ر٣	
استهلاك الافراد	١٧٦٢ر٥	١٧٩٩ر٠	١٩٣٩ر٦	٢٠٦٥ر٨	٢٢٠٧ر٦	٩٧٧٤ر٥	٦٧ر٧٥
الاستهلاك العام	٥٦٢ر٤	٦٤٤ر٦	٧١٧ر٠	٧٩٤ر٢	٨٨٣ر١	٣٦٠١ر٣	٢٤ر٩٦
الاستثمار الثابت	٢٩٢ر٢	٣٣٣ر٢	٣٥٠ر٣	٣٥٥ر٠	٣٧٠ر٤	١٧٠١ر١	١١ر٧٩
الصادرات	٣٠٩ر٩	٣٧٩ر٩	٤٢٥ر٥	٤٤٢ر١	٤٥١ر٩	٢٠٠٩ر٣	١٣ر٩٢
الواردات	٤٤٣ر٤	٤٤٥ر٥	٥٤٧ر٠	٥٩٩ر٩	٦٢٤ر٦	٢٦٦٠ر٤	١٨ر٤٤
	٢٤٨٣ر٦	٢٧١١ر٢	٢٨٨٥ر٤	٣٠٥٧ر٢	٣٢٨٨ر٤	١٤٤٢٥ر٨	

الناتج القومى = الاستهلاك + الادخار + الصادرات – الواردات

اذن ١٠٠ = (٦٧ر٨ + ٢٥ر٠) + ١١ر٨ + (١٣ر٩ – ١٨ر٤)

= ٩٢ر٨ + ١١ر٨ – ٥ر٤

= ٨٨ر٣ + ١١ر٨ = ٨٨ + ١٢

البقية ص ٤٤

العجز في الميزان التجاري المصري

دراسة تحليلية للأسباب

صلاح الدين مندور

•• أولا : تكوين الواردات :

يمكن تقسيم الواردات الى ثلاث مجموعات سلعية وذلك على النحو التالى :

* مجموعة السلع الاستهلاكية ويمثل فيها القمح والدقيق البند الرئيسى .

* مجموعة السلع الوسيطة وتمثل فيها الخامات البند الاول .

* مجموعة السلع الاستثمارية التى تمثل فيها الآلات والمعدات العامل الرئيسى .

* ولقد ارتفع نصيب الواردات الاستهلاكية من اجمالى الواردات ١ر٢٥٪ سنة ٦٠/٥٩ الى ٩ر٢٧٪ سنة ٦٥/٦٤ ثم انخفض الى ٢٠٪ فى سنة ٧٠/٦٩ ثم مالت النسبة الى الارتفاع خلال الفترة ٧١/٧٠ — ١٩٧٣ لتصل الى أعلى نسبة وهى ٣٨٪ فى سنة ١٩٧٣ .

وفى نفس الوقت ارتفع الرقم القياسى لاسعار الواردات الاستهلاكية من ١٠٠٪ فى سنة ٦٠/٥٩ الى ٦ر١٤٥٪ فى عام ٦٥/٦٤ ثم تتجه الأسعار الى الانخفاض لتقل الى ٤ر١٢٠٪ فى سنة ٧٠/٦٩ الا أنها تعاود الارتفاع التدريجى لتصل الى أقصى ارتفاع حققته وذلك فى عام ١٩٧٣ وقد ترتب على ذلك ارتفاع قيمة الواردات الاستهلاكية .

ولقد ازدادت نسبة الواردات من السلع الاستهلاكية الى مجموع الاستهلاك العائلى من ٧ر٤٪ فى سنة ٦٠/٦٩ الى ٩ر٥٪ فى سنة ٦٥/٦٤ ثم تنخفض الى ٤ر٢٪ فى سنة ٧٠/٦٩ ثم تعاود تلك النسبة للارتفاع طوال الفترة ٧١/٧٠ — ١٩٧٣ لتصل الى أقصى ارتفاع بلغته لتصل الى ٩ر٨٪ فى نهاية عام ١٩٧٣

ان هذه الظاهرة تعكس استمرار اعتماد اقتصاد جمهورية مصر العربية على الواردات الاستهلاكية لمواجهة الطلب المتزايد الناشىء عن تزايد السكان من ناحية والقصور فى تخطيط الاستهلاك من ناحية أخرى ، وعجز قطاع الزراعة عن النمو بمعدلات مناسبة من ناحية ثالثة .

* بالنسبة للواردات من السلع الوسيطة فقد بلغ نصيبها من اجمالى الواردات من ٣ر٤٩٪ سنة ٦٠/٥٩ الى ٣ر٤٨٪ سنة ٦٥/٦٤ ، ثم ٨ر٥٨٪ فى عام ٧٠/٦٩ ثم انخفضت الى ٣٨٪ فى عام ١٩٧٣ وفى نفس الوقت ارتفع الرقم القياسى لاسعار الواردات من **السلع الوسيطة** من ١٠٠٪ حتى ٦٠/٦٩ الى ٨ر١١٨٪ فى عام ٦٥/٦٤ ، ثم ينخفض الى ٧ر١١٠٪ فى عام ٧٠/٦٩ واخيرا تعاود الاسعار فى الارتفاع لتصل الى اقصاها محققة ١٣٨٪ فى عام ١٩٧٣ والنتيجة هى ارتفاع قيمة الواردات الوسيطة خلال الفترة محل البحث بالنسبة للواردات من **السلع الاستثمارية** ارتفعت قيمتها من ٩ر٥٧ مليون جنيه فى عام ٦٠/٥٩ الى ٣ر٩٥ مليون جنيه فى عام ٦٥/٦٤ ، ثم ٨ر٦٩ مليون جنيه فى ٧٠/٦٩ واخيرا بلغت ١٢٨ مليون جنيه فى عام ١٩٧٣

وقد بلغ نصيب الواردات الاستثمارية من اجمالى الواردات ٦ر٢٥٪ ، ٨ر٢٣٪ ، ٤ر٢١٪ ، ٢٤٪ فى السنوات ٦٠/٥٩ ، ٦٥/٦٤ ، ٧٠/٦٩ ، ١٩٧٣ على التوالى .

وسجل الرقم القياسى لاسعار الواردات الاستثمارية خلال الفترة محل البحث ١٠٠٪ ، ٥ر١٢٩٪ ، ٣ر١٤٢٪ ، ١٥٠٪ فى السنوات ٦٠/٥٩ ، ٦٥/٦٤ ، ٧٠/٦٩ ، ١٩٧٣ على التوالى .

ونتيجة ارتفاع الرقم القياسى لاسعار الواردات الاستثمارية هو ارتفاع قيمة هذه الواردات على النحو المشار اليها آنفا .

•• ثانيا تكوين الصادرات :

تتكون صادرات مصر من منتجات زراعية يمثل فيها القطن والارز الجزء الاكبر ، ومنتجات صناعية يتكون اغلبها من منتجات صناعية ذات أصل زراعى كالغزل والمنسوجات أو من أصل تعدينى كمنتجات البترول . ولقد ظهرت فى قائمة صادراتنا الزراعية بعض المنتجات غير التقليدية كالفاكهة والخضر والزهور ، كما ظهرت فى قائمة صادراتنا الصناعية

الاثاثات والثلاجات والملابس الجاهزة وبعض المنتجات الكيمائية وذلك خلال الفترة موضع الدراسة ويلاحظ من (الجدول رقم ١٢) ميل نصيب صادرات مصر من المنتجات الزراعية نحو الانخفاض فبعد أن كان نصيبها من اجمالى صادراتنا ٧ر٧٧٪ سنة ٥٩/٦٠ وصل الى ٧ر٦٩٪ فى ٦٤ / ٦٥ ثم واصلت النسبة انخفاضها لتصل الى ٨ر٦٧٪ فى سنة ٦٩ / ٧٠ الى أن وصلت الى أدنى مستوى لها لتصل الى ٤ر٥٩٪ فى نهاية عام ١٩٧٣ . وقد ترتب على هذا الاتجاه ازدياد نسبة الصادرات الصناعية الى مجموع الصادرات من ٢ر٢٢٪ فى سنة ٥٩ / ٦٠ الى ٢ر٣٠٪ فى ٦٤ / ٦٥ لتواصل ارتفاعها الى ٣٢٪ فى سنة ٦٩/٧٠ واخيرا وصلت الى اعلى مستوى حيث بلغت ٦ر٤٠٪ فى نهاية عام ١٩٧٣

وفى الوقت الذى اتجهت فيه صادرات مصر من المنتجات الزراعية نحو الانخفاض خلال الفترة ، محل البحث اتجهت الارقام القياسية لاسعار الصادرات الزراعية نحو الارتفاع مسجلة ٠ر١٢٨٪ فى سنة ٦٤/٦٥ ثم ٤ر١٤٧٪ فى سنة ٦٩/٧٠ واخيرا ١٩٤٪ فى عام ١٩٧٣ . والنتيجة لذلك ان معدل نمو قيمة الصادرات الزراعية اتجه الى الانخفاض فبعد ان بلغ ٧ر٢٪ فى المتوسط خلال الفترة ٦٠/٦١ — ٦٤/٦٥ ارتفع بنسبة طفيفة ليبلغ ٨ر٧٪ فى المتوسط خلال الفترة ٦٥/٦٦ — ٦٩/٧٠ ثم يهبط الى ٥٪ فى المتوسط خلال الفترة ٧٠/٧١ — ١٩٧٣

وبينما تتجه صادرات مصر من المنتجات الصناعية نحو الارتفاع فان الارقام القياسية لاسعار الصادرات الصناعية مقارنة بالارقام القياسية باسعار الصادرات الزراعية تعتبر منخفضة اذ لم تتعد فى المتوسط خلال الفترة محل البحث باكملها عن ٦٥٪ ورغم ذلك كان معدل نمو قيمة الصادرات الصناعية أعلى كثيرا من معدل نمو قيمة مجموع الصادرات . ويعزى انخفاض الرقم القياسى لاسعار صادرات مصر الصناعية الى ارتفاع تكلفة المنتجات الصناعية المصرية بسبب :

١ — تطور معدل نمو الانتاج الزراعى وارتفاع اسعار المنتجات الزراعية التى مازال يشكل الجزء الاكبر أو حوالى ٦٦٪ من مستلزمات انتاج قطاع الصناعة .

٢ — بطء معدل نمو وانخفاض انتاجية العمل والمستلزمات والآلات . ولقد انعكست هذه الظواهر كلها فى استمرار عدم قدرة مصر على تصدير منتجات الغزل والمنسوجات التى تمثل أقدم الصناعات المصرية بدون دعم مما يعتبر بخسا لعوامل الانتاج الوطنية .

وقد ترتب على العوامل التالية :

* زيادة قيمة الواردات الاستهلاكية بنسبة كبيرة من اجمالى الواردات وارتفاع الرقم القياسى اسعارها ارتفاعا كبيرا مقارنا بباقى الارقام القياسية لاسعار الصادرات والواردات .

● زيادة قيمة الواردات الوسيطة التى تتمثل فيها الخامات البند الاول وارتفاع الرقم القياسى لاسعارها .

● زيادة قيمة الواردات الاستثمارية لزوم التنمية الاقتصادية وارتفاع الرقم القياسى لاسعارها والذى يحتل المرتبة الثانية بعد الرقم القياسى لاسعار الواردات الاستهلاكية .

● انخفاض قيمة الصادرات الزراعية بالنسبة الى اجمالى قيمة الصادرات رغم اتجاه الرقم القياسى لاسعارها الى الارتفاع .

* اتجاه قيمة الصادرات الصناعية الى الزيادة بالنسبة الى اجمالى قيمة الصادرات رغم اتجاه الرقم القياسى لاسعارها الى الانخفاض .

* عدم وجود أجهزة للتنبوء باتجاهات الاسعار العالمية للسلع سواء كان ذلك بالارتفاع أو بالانخفاض كما أن اتصال أجهزة التجارة فى مصر بمصادر المعلومات فى العالم لم تكد تكون مقطوعة

* عدم الدراسة الجدية للاسواق الاجنبية من ناحية ، والرغبة فى الحصول على العملة الاجنبية بأى كمية من ناحية أخرى . واذا أضفنا اليه ما حدث من تخفيض واقعى للعملة المصرية فى ديسمبر سنة ١٩٧١ حينما استبقت وزارة الاقتصاد سعر الدولار بالعملة المصرية ثابتا ورفعت أسعار العملات الاجنبية بالنسبة للعملة المصرية .

* ولاسباب عديدة كانت مصر تعلن عن احتياجاتها من السلع على شكل عروض متكاملة بحيث يتضمن العرض السلعة وقيمتها والتمويل وفوائده . وكان الموردون يتفقون مع البيوت التى تورد السلع لتقييم عرض متكامل لمصر . ويحدد الموردون فى ذلك سعر السلعة وهو عادة ، أعلى من أسعار السوق العالمية ثم يضيفون فوائد التمويل وهى أيضا أعلى من سعر الفائدة فى العالم . وكانت النتيجة ان الفوائد وفروق الاسعار والعمولات تصل أحيانا الى ٢٥٪ .

ترتب على كل العوامل سالفة الذكر انخفاض حصيلة الصادرات المصرية وارتفاع قيمة الواردات التى نحصل عليها من الخارج مما جعل معدلات التبادل فى غير صالح مصر وبالتالى حدوث عجز مستمر فى الميزان التجارى طوال الفترة محل البحث فيما عدا عامى ٦٨/٦٩ ، ٦٩/١٩٧٠

صلاح الدين مندور

منطلق حديث فى

استخدام التكلفة / العائد

كأداة لتقييم المشروعات العامة

ابراهيم عبد الرحمن راضى

يعتبر تحليل التكلفة / العائد أسلوبا مجديا لتبين الآثار الناتجة عن استثمار معين فى علاقته بالاهداف المقررة له ،حيث يقوم ذلك التحليل بتقييم الآثار النهائية لهذا الاستثمار من وجهة نظر الاقتصاد القومى ككل وبمعنى أخر يحاول تحليل التكلفة \ العائدان يقارن بين التكاليف الكلية والعائد الكلى لأى مشروع وذلك لبيان التالى :

١ ــ أيهما أكبر العائد الكلى أم التكاليف الكلية .

٢ ــ الوصول الى أكبر نسبة بين هذين المتغيرين فى المشروعات البديلة .

ويمتاز هذا النوع من التحليل بأنه لا ينقل فقط اختبارات الكفاية المستخدمة فى المشروع الفردى الى المشروع العام وانما أيضا يأخذ فى الاعتبار هدف الموازنة بين الآثار المرغوبة وغير المرغوبة من الناحية الاجتماعية (بعد ادخالها فى التحليل) مما يمكن المخططين من الوصول بصورة تقريبية الى القرارات الصحيحة فى مجالات تخطيط الاستثمارات التى تحقق اكبر قدر ممكن من المنفعة الاجتماعية .

ولا يزال هذا الاسلوب حتى الآن فى مرحلة التجربة ، ويزداد الاهتمام به يوما بعد يوم ، كما انه يستخدم فى عدة مناطق لتنفيذ السياسات المالية والاقتصادية ويبدو أن الحاجة ماسة لمثل هذا الاسلوب اذ من الملاحظ أن تطبيقاته آخذة فى التزايد المطرد فى مجال اتخاذ القرارات السياسية والادارية خاصة فى الولايات المتحدة الامريكية وفى كثير من الوكالات الدولية التى تعمل فى حقل دعم التنمية .

وقد بدأ تنفيذ هذا الاسلوب من التحليل لاول مرة فى الولايات المتحدة الامريكية فى مجال الادارة العامة حيث استخدم فى تحديد الآثار المتوقع حدوثها لبعض المشروعات الكبيرة خاصة فى مجالات الفيضانات وتنظيم الرى ، وذلك للاختيار بين عدة وسائل بديلة يمكن تنفيذها فى تلك المجالات بعد تحديد مدى النفع العام والضرر العام الناتجين فى حالة العمل بأى تلك الوسائل . وكان التحليل فى بدايته قاصرا على أخذ المتغيرات الاقتصادية فقط فى الاعتبار الا أن الحديث فى هذا الموضوع هو اتساع التحليل بحيث يأخذ فى الاعتبار (التكاليف الاجتماعية) و (النفع الاجتماعى) أيضا فى الاعتبار فضلا عن بعض العوامل الاخرى غير القابلة للقياس الكمى .

وتجدر الاشارة الى تزايد الاهتمام وتحليل التكلفة / العائد فى الدول النامية كأسلوب يمكن من خلاله الوصول الى الاختيار الرشيد بين الطرق المختلفة لاستخدام راس المال فى عمليات التنمية الاقتصادية . هذا وقد تم حتى الآن تجارب جادة لادارة النشاط الاقتصادى للدولة ككل ــ قدر الامكان ــ طبقا للمبادىء الاقتصادية الرشيدة مع العمل على متابعتها واختبارها بكفاية لتزايد ندرة الموارد المتاحة للاستثمار .

دور تحليل التكلفة / العائد فى اتخاذ القرار : ــ

يتمثل نظام الميزانية المتبع فى الوقت الحالى فى شكل اختيار عدة مشروعات كالتالى : تقوم كل ادارة حكومية على حدة بتحديد احتياجاتها فى مجال عملها وينتج عن ذلك احتواء الميزانية على مطلوبات جديدة مختلفة تتمثل فى مدارس ومستشفيات وصواريخ ومحطات كهربائية . . الخ ويتم تحديد تلك الاحتياجات بصورة واضحة الا أن جانب الاتفاق المطلوب لمواجهة كل تلك الاحتياجات يعوق فى العادة الموارد المالية النادرة وجهاز الخبرة القائم ، ومن هنا يتطلب الامر وضع أولويات للمشروعات المختلفة المطلوب تنفيذها حسب اقصى درجات الاحتياج ، ويتم التأثير على اتخاذ القرارات من حيث تحديد ما هو أكثر أهمية عن طريق ثلاث قوى فى العادة وهى :

ــ القوى السياسية .

ــ تأثير مصالح المنظمات القائمة .

ــ الاختيار العشوائى لصانع السياسة .

وهذا يعنى أن عملية تجميع الموارد النادرة لا تتم بصورة واضحة كما انه لا يمكن تحديد مدى كفاية جهاز الانفاق ورشادته .

مما يتطلب معيار ضمان لكفاءة المشروعات المتفق عليها ومن هنا يبدأ دور تحليل التكلفة / العائد ، فنظرا لارتفاع نسبة الاستثمارات المطلوب تنفيذها للقطاع ال من الضرورى أن تخضع لدرجة عالية من الدقة والكفاية بهدف تحسين هيكل الانفاق الحكومى وترشيده ويتم ذلك عن طريق أخضاع المشروعات لتحليل التكلفة / العائد مما يسمح بتجميع منظم للبيانات (تكاليف وعوائد) التى يتخذ على اساسها القرار فيما يتعلق بالمشروع محل الدراسة وعلى أساس الدراسات المماثلة للمشروعات البديلة يمكن لصانع القرار الاختيار من بينها لتحقيق الكفاية لمصلحة المجتمع .

ويعنى هذا ان تحليل التكلفة / العائد يعتبر أسلوبا علميا لمقارنة المزايا والمساوىء للقياس الفردى بحيث يطبق مزايا هذا القياس فى المشروعات العامة ويترك المساوىء فذلك التحليل يمثل بالنسبة للقطاع

العـــام ما تمثله توقعات الاستثمار بالنسبة للمشروع الفردى .

وليس من وظائف تحليل التكلفة/ العائد أن يحدد الاهداف السياسية او أن ننتج أفكارا جديدة للمشروعات او أن يتخذ قرارات فعلية عمليـه وانما يهدف اساسا الى البحث عن افضل الشروط لاتخاذ القرارات عن طريق اتباع معايير ثابتة للكفاية ، وهو فى عمله هـــذا يؤثر على كـل الحقائق القائمـــة والعـــوامل التى ينظمها تنفيذ المشروع ذلك أن هدف التحليل هو اعـــداد مجمـــوعة من البدائل اللازمة لتنفيذ مشروع معين والخروج بالاستنتاج الخاص بنتائج المشروع من كل يد بل ويقدمها الى صانع القـــرار .

ولامكان اختبـــار وتقييم تكاليف وعوائد مشروع ما فان أسلوب تحليل التكلفة / العـــائد يستخدم فى ذلك مقاييس السوق الحـــر ، وحتى فى حالة عدم وجـــود سوق حر فانه يفترض وجوده كوسيلة للمساعدة فى التقييم حيث تقارن اسعار السلع المنتجة واسعار السوق للسلع البديلة أو مايطلق عليها اسعار الظل . وليس هناك حتى الآن وسيلة موحدة من وسائل تحليل التكلفة / العائد بحيث يمكن استخدامها دوليا كما لا ينتظر أن تكون هناك مثل تلك الوســيلة طالما كان تحليل التكلفة / العـــائد عبارة عن مجرد اسلوب للتفكير يعتمد على درجة كفاية المحلل الذى بازدياد درجة كفائته تزداد امكانية استخدامه لمعظم المتغيرات من البيانات المتاحة له للوصول الى النتائج الصحيحة .

ومن الجـــدير بالذكر أن تحليل التكلفة /العائد يجد أساسه النظرى فى اقتصاديات الرفاهية الحديثـة ذلك أن تلك الاقتصاديات تهدف الى تعظيم الرفاهة الاجتماعية مما يحتم تجميع الموارد القائمة فى الاقتصـــاد القومى . ويتفق هذا مع راى احـد الاقتصاديين (باريتو) من أن الرفاهة الاجتماعية سوف تزداد بصـــورة دائمة وذلك عندما يحصل اى فـرد على زيادة فى المنفعة دون أى انخفاض فى منفعة اى فرد آخر داخل نفس المجتمع . وعلى أية حال فان قياس تعظيم الرفاهة الاجتماعيـة يعتبر امرا صعبا ان لم يكن مستحيلا وذلك لان المنفعة الفردية والمنفعة الكليـة للاقتصـــاد لا يمكن قياسها كميا ، ولذلك فانه لاغراض البرمجة يؤخذ بدلا من فكرة (الرفاهة الاجتماعية) معيار (الدخل القـــومى) ، ويتم تحديد التكاليف والعائد طبقا لهذا المؤشر الجـــديد ، عـــلى أن تعتبر التكاليف ممثلة للانخفاض فى الدخل القومى والعـــوائد ممثلة للزيادة فى الدخـــل .

اسلوب وضع التحليل :

يعتبر الرصيد المتبقى بعد خصم التكلفة من العوائد اضافة صافية للدخل القومى كما يعرف ايضا بمعيار الاقتصاد ، ويقوم تحليل التكلفة / العـــائد باستخراج هـــذا المعيار للاقتصـــاد عن طريق الاختيار بين عدد من البـــدائل لمشروعات القطاع العـــام حسب القيمة الحاليـــة لها والعوائد المستقبلة خلال فترة بقـــاء تلك المشروعات فضـــلا عن تكاليفها الكليـــة .

وتحديد التحليل فى تلك الصورة يوضح الخطوات المتتابعـــة الواجب تنفيذها فى عمل نموذج التحليل وهى كالتالى : ـ

ـ التعرف بداية على التكـــاليف والعوائد الداخلة فى التحليل .
ـ تقييم كل من التكاليف والعوائد
ـ خصم الفترات الزمنية التالية المستقبلة للوصول الى القيمة الحالية للمشروع .

ـ مقارنة التكاليف القائمة والعوائد الحالية .

وبالاضافة الى ذلك تؤخذ بعض المتغيرات السياسية المعينة (قـوى الضغط) فى الاعتبار وأن كان لايمكن ادخالها فى عمليات الحساب السالفة الذكر دون صعوبة .

ويتم فى الخطوة الاولى تلخيص الاجمـــالى تكاليف وعوائد مشروع معين لفترة معينة ثم تقييمه وبحيث تحتسب التكاليف المباشرة وغير المبـاشرة وكذلك بالنسبـة للعوائد وهـــذا هو الاختلاف الاساسى عن حسابات التكلفة / الربح .

ولتقييم السـلع والخـدمات فى نموذج لاقتصاد قومى كامل ـ بعكس الحسابات الخاصة للتكلفة / الربح ـ فان الاسعار المعمول بها ليست هى اسعار السوق الفعلية ولكنها (اسعار الظل) ، وبعد اعداد قوائم التكلفة / العـــائد التى تظهر خـــلال المراحل الزمنية المختلفة القـــادمة فانها تتم بمقارنتها وخصمها فى الوقت الحالى ولا يتم الخصم الخاص باهـــداف الاقتصاد القومى على أساس أسعار الفائدة السائدة فى السوق ولكن على اساس (تكلفة الفرصة البديلة) لرأس المـــال بينما يرتبط المشروع الخاص فى حساباته بمعدلات الفائدة على رأس المال أو اسواق النقد .

كما أيجب أن ندخل قدر الامكان احتمالات عـــدم التأكد والاخطار فى عملية التقييم .

وعن طريق مقـــارنة المشروعات البديلة يمكن اختيار المشروع الذى يغل أعظم زيادة فى الرفاهة الاجتماعية على أساس المقاييس الاقتصـادية الموضوعة أو يغل أعظم الارباح تحت مقاييس الربحية فى حسابات المشروع الخاص .

مشاكل التقييم :

مما سبق يمكن الوصول الى أن معايير الاقتصـــاد فى ظل تحليـــل التكلفة / العائد لا تاخذ فى الاعتبار سوى الآثار النقدية ، وبالتالى اذا ما اريد ان يتخذ قرار بشأن نفـع نقدية فان تحليل التكلفة / العـــائد لا يمكن اعتباره فى هـــذه الحـــالة مؤشرا سليما لانه من المستحيل أن نضـــع علاقة واضحة بين الوفورات المتحققة تحت البيـــانات الداخلة فى أمر مزايا مشروع بطريقة ما غـ الحسابات وباقى الآثار غير النقدية المطلوبة .

وبالتالى اذا ما أريد الحكم على المشروعات ، فان الآثار غير النقدية يتم معرفتهما عن طـــريق تحليل جزئى كعملية اضـــافية تخـــدم فى تكوين الحـــكم العـــام على المشروع المحدد . وبالنسبة للمشروعات التى تهدف بصورة اساسية الى أهداف غير اقتصادية ، فانه يفترض بصورة منطقية ان التحليل النقدى الجزئى ونتائجه يمكن استخدامه كاضـــافة وليس كعامل حاسم لاتخاذ القرار .

ابراهيم عبد الرحمن راضى

محاسبة المسئوليات في الشريعة الاسلامية

× سامى نجدى ×

تقدمة : الرقابة بصفة عامة هى الاداة التى بموجبها يمكن التأكد من أن كل نشاط فى المشروع يسير وفقا للخطط التى وضعت والسياسات التى رسمت ، والتعليمات التى أعطيت فيما يتعلق بكيفية الاداء الفعلى وفقا لاطار التخطيط .

وتتجه الآراء الحديثة الى القول بأنه لكى تتم الرقابة على أساس سليم فلا بد وأن نبحث عن السبب فى احداث الاسراف والضياع حتى يمكن مراقبته ، ومن هنا نشأ المفهوم الحديث للرقابة والذى يقضى بأنها تتعلق بالاشخاص فبدلا من مراقبة العناصر المادية مثل عناصر التكاليف وعناصر الايرادات والاصول والخصوم يجب احكام الرقابة على العنصر الانسانى الذى يقوم باستخدام وتشغيل هذه العناصر .

ولما كان الله سبحانه وتعالى قد بعث محمدا خاتما للانبياء والمرسلين ، وأنزل عليه قرآنا ينظم حياة الناس الدنيوية والاخروية ويجمع بين جنباته جميع القواعد المنظمة لها وذلك لقول رب العزة « مافرطنا فى الكتاب من شىء » وقوله تعالى « ان هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم » وقوله صلى الله عليه وسلم « تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا أبدا ، كتاب الله وسنتى » .

ويهدف الباحث فى بحثه هذا الى ابراز مفهوم محاسبة المسئوليات ومبادئه من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وسيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم وذلك تذكيرا بعظمة الشريعة الاسلامية وجلالها .

وسيتناول الباحث ذلك تحت العناوين التالية :

أولا — مفهوم محاسبة المسئوليات ومتطلبات تطبيقه فى الكفايات المختلفة

ثانيا — محاسبة المسئوليات فى الشريعة الاسلامية :

أولا — مفهوم محاسبة المسئوليات ومتطلبات تطبيقه فى الكفايات المختلفة

يجمع جميع الكتاب الذين تناولوا محاسبة المسئوليات بأنه لكى تتم الرقابة على أساس سليم فانها يجب أن تنصب على الاشخاص بصفتهم السبب فى حدوث التكاليف ، وليس على العناصر المادية للتكاليف نفسها .

فكأن محاسبة المسئوليات هى مفهوم حديث للرقابة يقضى بربط المعدلات التخطيطية لعناصر نشاط المشروع بمراكز المسئولية ، وربط المعدلات الفعلية لتلك العناصر بنفس مراكز المسئولية حتى يمكن تحديد مسئولية أية انحرافات قد تنبع من مقارنة ماهو فعلى بما هو مخطط . ومن هنا تسهل مهمة قياس الاداء الفعلى مادام لدينا أساس لقياس هذا الاداء الفعلى وهو المعدلات والخطط والسياسات الموضوعة فى اطار التخطيط ، ومادام لدينا أيضا معرفة كاملة بالشخص المسئول عن حدوث هذا الانحراف .

ويتطلب تطبيق مفهوم محاسبة المسئوليات توافر عدة مقومات منها :

١ — حصر تام لعناصر التكاليف وعناصر الخدمات ، وعناصر الانتاج وعناصر الايرادات ، وغير ذلك مما يلزم عادة لنشاط الوحدة أو مراكز المسئولين

٢ — الفصل بين عناصر التكاليف الثابتة وعناصر التكاليف المتغيرة ، وذلك بهدف ربط العناصر التى لها علاقة بمركز المسئولية به ، واستبعاد العناصر التى تعتبر من مسئولية مراكز أخرى أو مستويات ادارية أعلى ، الثابتة كما هو الحال تجاه كثير من العناصر .

٣ — الفصل بين التكاليف التى يمكن الرقابة عليها وتلك التى لايمكن الرقابة عليها .

٤ — تحديد مراكز المسئولية بالمستويات الادارية المختلفة ، ويجب أن يكون كل مركز مرتبطا بشخص معين أو بمجموعة من الاشخاص حتى تسهل الرقابة على أعمالهم وعلى مراكز المسئولية التى يشرفون عليها .

٥ — ربط عناصر التكاليف وعناصر الخدمات والانتاج والايرادات وغيرها بمراكز المسئولية فى المستويات الادارية المختلفة ، وذلك بعد تحديد هذه المراكز ومعرفة الشخص المسئول عن كل مركز .

٧ — قياس الاداء الفعلى للوقوف على الكميات والقيم الفعلية ومقارنتها بالكميات والقيم التقديرية لنفس مركز المسئوليه المشرف عليه شخص معين .

٨ — اكتشاف الانحرافات وربطها بالشخص المسئول وكيفية وأسباب حدوثها .

وباختصار فانه يمكن تلخيص تلك المتطلبات فيما يلى :

١ — وضع المعايير التى تعتبر مرشدا للاداء الفعلى وهدفا ينبغى الوصول اليه ومقياسا يقاس عليه الاداء الفعلى لهم .

٢ — تحديد مراكز المسئولية ، وربط المعدلات المعيارية الموضوعة بكل مركز .

٣ — نظام لجمع المعلومات عن الاداء الفعلى لتتم مقارنته بالاداء المعيارى ليتم ضبط الاداء ولا سيما عند المنبع

٤ — مقارنة الاداء الفعلى بالمعايير وتحديد الانحرافات والمسئولية عنها لمعاقبة المسىء ومكافأة المجد ، والقضاء على أسباب الاسراف .

ثانيا — محاسبة المسئوليات فى الشريعة الاسلامية :

ان المتفقه فى القرآن الكريم وسنة الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم يجد فيها بحرا للمعرفة عن محاسبة المسئوليات ، فلقد تناول القرآن والسنة قضية الرقابة بمعناها الحديث ، فهى تنصب على الاشخاص بصفتهم السبب فى وقوع الافعال ، وذلك لان عدل الله سبحانه وتعالى قضى بأن يكون أساس الحساب هو العقل فلا يحاسب عن فعله الا عاقل ، ولما كانت صفة العقل قد انتفت عن الماديات والحيوانات فان الرقابة قد انصبت على الاشخاص بصفتهم العقلاء الذين يستخدمون الماديات والحيوانات التى سخرها الله لهم وذلك فى حدود ما أحل الله لهم وقد بين لنا صلى الله عليه وسلم هذا المبدأ بقوله : لاتلبح قدم عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع : « عن عمره فيما أفناه ، وعن شبابه فيما افناه ، وعن جسده فيما أبلاه ، وعن ماله فيما أنفقه ، ومن أين اكتسبه » .

وبعد أن تبينا أن مفهوم الرقابة فى القرآن والسنة ينصب على الاشخاص

نتبين متطلبات تطبيق مبدأ محاسبة المسئوليات من خلال القرآن والسنة كما يلي :

١ - وضع لنا الله ورسوله المعايير التي نسترشد بها في تصرفاتنا فقال تعالى في فاتحة سورة البقرة « ألم . ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين وقال تعالى : ((أن هذا القرآن يهدى للتي هي أقوم . وقال تعالى : قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين)) . . الخ

فكأن الله سبحانه وتعالى قد بين لنا أن المعيار في السلوك والهداية في التصرف هو القرآن والسنة بما يجمع بين جنباته من معان عظيمة .

ويؤكد هذا قول الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم : « تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا أبدا ، كتاب الله وسنتى » .

ثم هذا هو الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم يضع لنا معيارا للتفرقة بين العمل الصالح والطالح حيث يقول صلى الله عليه وسلم «البر حسن الخلق، والاثم ماحاك في صدرك وكرهت ان يطلع عليه الناس» .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « دع مايريبك الى ما لا يريبك فان الخير طمأنينة وان الشر ريبة » .

٢ - ثم هذا هو القرآن والسنة يبينان لنا كيف أن كل انسان يمثل في حد ذاته مركز مسئولية . عليه واجبات ممثلة فيما يقضى به القرآن والسنة ، وله حقوق أيضا يقضى بها القرآن والسنة ، وهو في سلوكه طبقا لتلك المعايير مسئول عنه لايحمل غيره من أوزاره ولا يحمل من أوزار غيره شيء حتى بالنسبة لاقرب الناس اليه فيقول رب العزة « يوم لاينفع مال ولا بنون الا من أتى الله بقلب سليم » ، وقوله « ولا تزر وازرة وزر أخرى» وقوله « كل نفس بما كسبت رهينة» وقوله « كل امرىء بما كسب رهين»

وهاهو المصطفى صلى الله عليه وسلم يؤكد ذلك حينما ينادى أهله مبينا له أن كل نفس بما كسبت رهينة حيث يقول صلوات الله وسلامه عليه:

« يافاطمة بنت محمد . اعملى فلن أغنى عنك من الله شيئا ، يابنى عبد المطلب ، اعملوا فلن أغنى عنكم من الله شيئا . . »

٣ - ثم هاهو نظام جمع المعلومات عن الاداء الفعلى وعند النبع حيث يقول جل علاه :

« كلا بل تكذبون بالدين وان عليكم لحافظين كراما كاتبين ، يعلمون ماتفعلون » .

ويؤكد مبدأ الضبط عند المنبع حيث يقول : « مايلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد » . هذا بالاضافة الى علم الله الذى لايعزب عنه مثقال ذرة في السموات او في الارض حيث يقول رب العزة ((وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو ، ويعلم مافى البر والبحر ، وما تسقط من ورقة الايعلمها ولا رطب ولايابس الا في كتاب مبين»

وهاهو لقمان يقول لابنه « يابنى انها ان تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات أو في الارض يأت بها الله » .

وقوله « يعلم خائنة الاعين وماتخفى الصدور » .

٤ - ثم هاهو نظام الحساب بمقارنة الاداء الفعلى بالمعيار ، لمعاقبة المسيء ومكافأة المجد ففى هذا اليوم يعطى كل انسان كتابا فيه عمله حيث يقول رب العزة : « وكل انسان الزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا ، اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا » .

وقوله : « ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون ياويلتنا ما لهذا الكتاب لايغادر صغيرة ولا كبيرة الا أحصاها ، ووجدوا ماعملوا حاضرا ولا يظلم ربك أحدا » .

وتتم المقارنة ويومئذ ، تجد كل نفس ماعملت من خير محضرا وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا » .

ومن خلال قرارة الانسان لاعماله يتبين الاساءة والاحسان وينادى أمام الله ليحاسب على كل صغيرة وكبيرة ويومئذ يكون منهم شقى وسعيد ، فالذين شقوا ينادوا من قبل الله : « خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه ثم في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا فاسلكوه»

وأما الذين سعدوا فينادى من قبل الله : « يا أيتها النفس المطمئنة ارجعى الى ربك راضية مرضية. فادخلى فى عبادى وادخلى جنتى » .

وختاما لحديثنا نورد ذلك الحديث الذى لخص فيه الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم معالم محاسبة المسئولين حيث يقول صلى الله عليه وسلم :

« كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » الامام راع ومسئول عن رعيته ، والرجل راع في أهله ومسئول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها ، والخادم راع في مال سيده ، ومسئول عن رعيته ، والرجل راع في مال أبيه ومسئول عن رعيته » والراعى هو المؤتمن ، ويراد به هنا من يوكل اليه حفظ الشيء وتدبيره والرعية هي كل مايشمله حفظ الراعى وتدبيره .

وبالتدبر في هذا الحديث نجد روائع معالم محاسبة المسئوليات ومنها :

١ - نجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حدد مراكز المسئولية تحديدا واضحا لاتضارب فيه ولا تداخل .

٢ - أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قد راعى ان يتدرج اتساع نطاق المسئولية مع ارتفاع المستوى الادارى للمسئول ، فهناك علاقة طردية بين نطاق المسئولية ومستوى المسئول الادارى .

٣ - ومن أروع مانجده أننا نجد أن المسئولية بقدر السلطة ، وهذا هو الحق فلا يصح أن نسائل شخصا عن شيء ولا نفوضه سلطة ادارة هذا الشيء ومرافعته .

٤ - ومن أبدع مانلاحظه في هذا الحديث من معالم محاسبة المسئولين أن المسئولية على قدر الطاقة . . فالامام حينما يختار من أهل العلم والخبرة والذكاء قادر على رعاية شئون الامة بأسرها ، والرجل لما فضله الله به على النساء قادر على أن يسعى في سبيل اعاشتهم ، والمرأة بما آتاها الله من صفات نادرة على رعاية شئون البيت .

فمناط التكليف في الشريعة الاسلامية أمران :

أولا - العقل : فلا يكلف الا العاقل، ويسقط التكليف بالتبعية عن المجنون، ولذلك يقول المصطفى صلى الله عليه وسلم « رفع القلم عن ثلاث، عن الصبى حتى يحتلم ، وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق » .

الطاقة - فالانسان وان عقل الا أنه محدود القدرة والطاقة ، ولذلك يكلف العاقل في حدود طاقته أى في حدود قدرته .

شرح أحكام

قانون التأمين الاجتماعي

محمد طه عبيد

تمشيا مع سياسة الدولة في توحيد نظامي التأمين والمعاشات والتأمينات الاجتماعية في ج.م.ع في نظام واحد للتأمين الاجتماعي يطبق على كافة العاملين في القطاع الحكومي وغير الحكومي وعملا بمبدأ تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين ، صدر في ٢٤ اغسطس سنة ١٩٧٥ القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ باصدار قانون التأمين الاجتماعي على أن يعمل به اعتبارا من ١-٩-١٧٩٥ ويغطي هذا القانون الاخطار الاتية :

- الشيخوخة والعجز والوفاة .
- اصابات العمل وأمراض المهنة .
- المرض ويشمل الحمل والوضع للمرأة العاملة .
- البطالة .
- كما استحدث هذا القانون نوعا جديدا وهو تأمين الرعاية الاجتماعية لاصحاب المعاشات .

وقد حرص المشرع على أن يورد التأمين ضد الشيخوخة والعجز والوفاة قبل أنواع التأمينات الاخرى التي شملها قانون التأمين الاجتماعي لاهميته، حيث يغطي أخطار الشيخوخة والعجز والوفاة وهي من الاخطار المستديمة التي يتعرض لها العاملون ولا دخل لارادتهم فيها .

فئات المؤمن عليهم :

تسري أحكام قانون التأمين الاجتماعي على الفئات الآتية :-

- العاملين المدنيين بالجهاز الاداري للدولة .
- العاملين بالهيئات العامة .

وتتولى الهيئة العامة للتأمين والمعاشات ومركزها الرئيسي بميدان لاظوغلي بالقاهرة ادارة صندوق التأمينات الخاصة بهؤلاء العاملين :

- العاملين بالمؤسسات بشركات القطاع العام .
- العاملين الخاضعين لاحكام قانون العمل ممن لا يقل سنهم عن ١٨ سنة وتربطهم بصاحب العمل علاقة عمل منتظمة وتعتبر كذلك اذا استمر العامل لدى صاحب العمل الواحد فترة لا تقل عن ستة اشهر بما في ذلك فترة الاختبار .
- العاملين الاجانب الخاضعين لاحكام قانون العمل بشرط الا تقل مدة العقد عن سنة ووجود اتفاقية بالمعاملة بالمثل .

- وتسري احكام هذا القانون على جميع العاملين الذين سبق التأمين عليهم طبقا لقوانين التأمين والمعاشات والتأمينات الاجتماعية السابقة .

- كما تسري أحكام التأمين ضد اصابات العمل على العاملين الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة والمتدرجين والتلاميذ الصناعيين والطلاب المشتغلين في مشروعات التشغيل الصيفي مع اعفاء أصحاب الاعمال من أداء اشتراكات هذا التأمين عن هؤلاء المؤمن عليهم وفي ذلك تشجيعا لاصحاب الاعمال لالحاقهم بالعمل وتعليمهم المهن والحرف المختلفة النافعة للبلد .

طرق تمويل التأمين ضد الشيخوخة والعجز والوفاة :

١ - الحصة التي يلتزم بها صاحب العمل بواقع ١٥٪ من أجور المؤمن عليهم العاملين لديه شهريا .

٢ - الحصة التي يلتزم بها المؤمن عليه ويستقطعها صاحب العمل من أجره الشهري بواقع ١٠٪ .

٣ - المبالغ التي تلتزم بها الخزانة العامة سنويا بواقع ١٪ من أجور المؤمن عليهم .

٤ - احتياطيات المعاشات التي تحول الى هيئة التأمين الاجتماعي المختصة نتيجة ضم مدة الخدمة وحسابها في المعاش .

٥ - المبالغ التي تلتزم بها الخزانة العامة عن المدد السابقة للمؤمن عليهم العاملين في الجهاز الاداري للدولة على تاريخ بدء العمل بأنظمة التأمين والمعاشات.

٦ - مكافأة نهاية الخدمة عن المدد السابقة على الاشتراك في نظام التأمينات الاجتماعية طبقا لاحكام قانون العمل رقم ٩١ لسنة ٥٩ .

٧ - المبالغ التي يؤديها المؤمن عليهم مقابل حساب مدد العمل أو النشاط السابقة في المعاش .

٨ - ريع استثمار هذه الاموال .

ومن حصيلة هذه الاموال تؤدى الحقوق التأمينية (المزايا) الاتية :

١ - معاش عند بلوغ المؤمن عليه سن الستين أو سن التقاعد المنصوص عليه بنظام التوظف المعامل به

٢ - معاش في حالات انتهاء الخدمة بسبب العجز الكامل المستديم أو الجزئي .

٣ - معاش في حالة الوفاة ويصرف للمستحقين عن المؤمن عليه أو صاحب المعاش .

٤ - التعويض الاضافي ويصرف الى جانب المعاش في حالات انتهاء خدمة المؤمن عليه بسبب العجز أو الوفاة .

٥ ـ تعويض من دفعة واحدة (المكافأة) ويصرف فى حالة عدم توافر شروط استحقاق المعاش وفى حالات معينة على سبيل الحصر .

٦ ـ عند وفاة صاحب المعاش تستحق منحة وفاة ومصاريف جنازة .

ونعرض لاهم مبادىء شروط استحقاق معاش التقاعد وقواعد حساب المعاش فيما يلى : ـ

معاش التقاعد : ـ

تقضى المادة (١٨) من قانون التأمين الاجتماعى بأن يستحق المؤمن عليه المعاش فى الحالات الاتية : ـ

١ ـ بلوغ المؤمن عليه سن الستين أو سن التقاعد المنصوص عليه بنظام التوظف المعامل به .

٢ ـ انتهاء خدمة المؤمن عليه بسبب الفصل بقرار جمهورى او الغاء الوظيفه بالنسبة للمؤمن عليهم من العاملين بالجهاز الادارى للدولة وبالهيئات العامه .

ويشترط لاستحقاق المعاش فى هده الحالات الا تقل مدة الاشتراك عن ١٨٠ شهرا على الاقل .

ويراعى عند تحديد مدة الاشتراك الموجبة لاستحقاق هذا المعاش ان يؤخذ فى الاعتبار مجموع المدد المحسوبة فى المعاش بما فى ذلك المدة المحسوبة بواقع $\frac{١}{٧٥}$ السابقة على تاريخ الاشتراك فى التأمين .

وفى حساب المدة الموجبة لاستحقاق المعاش تجمع جميع المدد بما فيها كسور السنة فاذا تجاوزت ١٤ سنه يجبر كسر السنة فى مجموع هده المدد الى سنة ويضاف الى المدة المحسوبة بواقع ١/٤٥ على أن تتوافر مدة استحقاق المعاش وهى ١٨٠ شهرا على الاقل .

عناصر تقدير المعاش :

يتم حساب المعاش على أساس المعادلة الاتية :

مدة الاشتراك × متوسط الاجر الشهرى خلال السنتين الاخيرتين × النسبة المقررة .

١ ـ مدة الاشتراك :

وهى مدة الخدمة المحسوبة فى المعاش وتنقسم الى قسمين :

أ ـ **مدد الاشتراك الفعلى :** وهى المدد التى ادى عنها العامل اشتراكا الى هيئة التأمين الاجتماعى المختصة وتدخل فى حساب المعاش أو التعويض بالكامل

ب ـ **مدد الخدمة السابقة :** وهى مدد الخدمة للمؤمن عليه السابقة على تاريخ بدء العمل بأنظمة التامين والمعاشات بالنسبة للعاملين فى الجهاز الادارى للدولة ، ومدد الخدمة السابقة على الاشتراك فى نظام التأمين ضد الشيخوخة والعجز والوفاة المقرر بقوانين التأمينات الاجتماعية بالنسبة للعاملين فى القطاع العام والقطاع الخاص والتعاونى وبشرط أن يكون المؤمن عليه مستحقا عنها مكافأة نهاية خدمته طبقا لقانون العمل ويؤديها صاحب العمل للهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية عند نهاية الخدمة .

٢ ـ متوسط الاجر الشهرى :

تقضى احكام المادة (١٣١) من القانون بأن يقدر المعاش على أساس المتوسط الشهرى للاجور المستحقة للمؤمن عليه خلال السنتين الاخيرتين من مدة اشتراكه فى التامين أو عن كامل مدة اشتراكه فى التأمين ان قلت عن ذلك .

ويراعى عند حساب المتوسط الشهرى للاجور ما يلى : ـ

١ ـ يعتبر الشهر الذى انتهت فيه الخدمة شهرا كاملا .

٢ ـ اذا تخلل فترة المتوسط مدد لم يحصل فيها المؤمن عليه على أجره عنها كله أو بعضه حسب المتوسط على أساس كامل الاجر .

٣ ـ يدخل فى حساب المتوسط ما يكون قد أستحق للمؤمن عليه من زيادة فى أجره ولو لم يكن قد حل ميعاد صرفها .

٤ ـ بالنسبة للمؤمن عليهم الذين لا يتقاضون أجورهم مشاهرة يحسب المتوسط على أساس الاجور التى يستحقها المؤمن عليه خلال فترة المتوسط بحسب فئة الاجر وباعتبار الشهر ثلاثين يوما .

٥ ـ بالنسبة للعاملين فى القطاع الخاص غير المرتبطين باتفاقيات جماعية فى تحديد اجورهم او لقوانين أو لوائح توظف يراعى فى حساب هذا المتوسط الا يجاوز الفرق زيادة أو نقصا بين أجر المؤمن عليه فى نهاية الخمس سنوات الاخيرة من مدة اشتراكه فى التأمين وأجره فى بدايتها عن ٤٠٪ ، ولاتدخل الزيادة عن هذا الحد فى حساب المتوسط .

النسبة المقررة بالقانون .

يقدر المعاش بواقع ١/٤٥ من متوسط الاجر الشهرى للاجور المستحقة عن السنتين الاخيرتين أو كامل مدة الاشتراك ان قلت عن ذلك عن كل سنة اشتراك فى التأمين .

وواقع ١/٧٥ من المتوسط الشهرى المشار اليه عن كل سنة سابقة على الاشتراك فى التأمين .

مثال ١

مؤمن عليه من تاريخ بداء خدمته ١٩٤٠/١/١٠ وتاريخ أشتراكه فى التأمين ضد الشيخوخة والعجز والوفاة ١٩٥٧/١/١ فاذا علمت أنه انتهت خدمته لبلوغ سن التقاعد فى ١٩٧٦/١/١٥ وأن متوسط أجره الشهرى خلال السنتين الاخيرتين ٦٠ جنيها .

احسب المعاش المستحق .

مدة الخدمة السابقة	مدة الاشتراك الفعلى
١٩٥٧/١/ ١	١٩٧٦/١/٥
١٩٤٠/١/١٠	١٩٧٥/١/١
١٦/١١/٢١	١٩/ـ/٤

فى حساب مدد الاشتراك فى التأمين يجبر كسر الشهر الى شهر فى مدة الاشتراك ولا يحسب كسر الشهر بالنسبة لمدة الخدمة السابقة .

يوم/شهر/سنة

اذن مدة الخدمة السابقة = ١٦/١١/–

ومدة الاشتراك الفعلى = ١٩/ ١/–

$$\text{المعاش عن المدة السابقة} = ٦٠ \times \frac{١}{٧٥} \times \frac{١١}{١٢} ١٦$$

مليم جنيه

= ١٣ر٥٣٣

المعاش عن مدة الاشتراك الفعلى =

$$٦٠ \times \frac{١}{٤٥} \times \frac{١}{١٢} ١٩ = ٢٥ر٤٤٤$$

اذن المعاش المستحق = ٣٨ر٩٧٧ جنيه

فى حساب المعاش يعتبر كسر القرش قرشا كاملا = ٣٨ر٩٨٠ جنيه

ويصرف هذا المعاش اعتبارا من اول يناير سنة ١٩٧٦

وهو الشهر الذى انتهت فيه خدمة المؤمن عليه .

يكون الحد الادنى للمعاش ٥٠٪ من متوسط الاجر الشهرى السابق الاشارة اليه متى بلغت مدة اشتراك المؤمن عليه ٢٠ سنة على الاقل (مادة ٥٠) .

مثال ٢ :

انتهت خدمة مؤمن عليه لبلوغه سن التقاعد فى ١٩٧٥/١٠/٨ فاذا علمت ان مدة خدمته المحسوبة فى المعاش ٢٥سنة منها ١٥ سنة مدة اشتراك ادى عنهما المؤمن عليه اشتراكا فى التأمين ، ١٠ سنوات محسوبة فى المعاش بواقع ١/٧٥ ومتوسط اجره الشهرى خلال السنتين الاخيرتين ٦٠ جنيها احسب المستحق .

– معاش مدة الاشتراك الفعلى

= ٦٠ × ١/٤٥ × ١٥ = ٢٠ جنيه

– معاش المدة السابقة على الاشتراك

= ٦٠ × ١/٧٥ × ١٠ = ٨ جنيه

اذن المعاش المستحق

= ٢٠ + ٨ = ٢٨ جنيها

ونظرا لان القانون قرر بأن يكون الحد الادنى للمعاش ٥٠٪ من متوسط الاجر الشهرى متى بلغت مدة اشتراك المؤمن عليه ٢٠ سنة على الاقل وحيث ان مدة الاشتراك فى هذا المثال بلغت ٢٥ سنة ولم يصل المعاش المستحق الى ٥٠٪ من متوسط الاجر المشار اليه فى المثال المذكور . وعلى ذلك يستحق هذا المؤمن عليه الحد الادنى للمعاش ..

ويساوى فى هذه الحالة = ٥٠٪ × ٦٠ج = ٣٠ جنيها شهريا .

ويصرف اعتبارا من ١٩٧٥/١٠/١

– الحد الاقصى لمعاش التقاعد

– القدر اللازم من مدة الاشتراك لاستحقاق الحد الاقصى للمعاش .

– اذا زاد المعاش عن الحد الاقصى استحق المؤمن عليه أو المستحقون عنه تعويضا من دفعة واحدة (مكافأة) .

والى اللقاء فى العدد القادم وهذه الموضوعات مع امثلة عملية ..

محمد طه عبيد

المضاعف السياحى فى مصر بقية ص ٣٥

ونخلص مما سبق جميعا الى وجود تفاوت فى التقديرات ،ولكنها ليست كبيرة ، بدليل تقارب النتائج، ونخرج منها جميعا الى أن معدل الاستهلاك يساوى ما بين ٨٦٪ ، ٨٨٪ وأن معدل الادخار يساوى ما بين ١٤٪ ، ١٢٪

فاذا طبقنا القاعدة العامة على السياحة فان المضاعف السياحى يمكن استخراجه كما يلى :

$$\text{المضاعف السياحى} = \frac{١}{\text{الميل الاضافى للادخار}} = \frac{١}{١٣ر} = \frac{١٠٠}{١٣} = ٧ر٧$$

وعلى هذا الاساس فان الايرادات السياحية تخلق دخولا للمجتمع على النحو الاتى :

سنة ١٩٧٤ ٧٢ر٠٠٠ر٠٠٠ × ٧ر٧ = ١٦٧١ر٠٠٠ر٠٠٠

سنة ١٩٨٠ ٢١٧ر٠٠٠ر٠٠٠ × ٧ر٧ = ٥٥٤ر٤٠٠ر٠٠٠

وهذه مجرد محاولة أرجو أن تتبعها محاولات أخرى للوصول الى أرقام أكثر دقة على ضوء ما تسفر عنه الدراسات المقبلة – والله ولى التوفيق؟

مصطفى زيتون
مدير عام
البحوث والدراسات الاحصائية



شركة مصر للتجارة الخارجية

.. المؤسسة المصرية العامة للتجارة الخارجية

المركز الرئيسي : ١ شارع قصر النيل / القاهرة

العنوان التلغرافي : MISRCOMEX

تلكس : ٢٢٣٣ مصركومكس

أهداف الشركة :-

١- تنفيذ عمليات الاستيراد بأفضل تمويل متاح لتوفير أكبر قدر من الموارد المالية اللازمة للتنمية الاقتصادية وخطة التصنيع .

٢- ترشيد الانفاق واحكام الرقابة عليه لخفض النفقات إلى أقصى حد ممكن بما لا يعوق تحقيق الأهداف .

٣- تنشيط الصادرات والعمل على زيادة رقم الأعمال في مجال التصدير بارتياد أسواق جديدة وتصدير سلع غير تقليدية وذلك للمساهمة في توفير أكبر قدر ممكن من العملة الأجنبية اللازمة لموازنة الميزان التجاري .

مبدأ تحقق الإيراد في المحاسبة المالية

عبد الرازق التابعي صابر

يختلف دور محاسب الوحدة الاقتصادية عن دور الاقتصاد عند قيامه بالتحليل الجزئي .. ذلك أن الاقتصاد يبني تحليله على منشأة فرضية ويحوطها بعدة فروض ويخرج من تحليله بمفاهيم ، أما محاسب الوحدة الاقتصادية فانه يبني تحليله على منشأة فعلية قائمة ومستمرة تعمل في ظل ظروف اقتصادية متغيرة ، ويخرج من تحليله بمقاييس محددة في شكل تقارير دورية بغرض قياس نتيجة أعمال الوحدة عن فترة مالية محددة وتصوير المركز المالي لها في نهاية تلك الفترة بغرض تسهيل مهمة الادارة وكل من له علاقة بالوحدة الاقتصادية في اتخاذ القرارات .

فالمحاسب يهتم أساسا بمشكلة القياس ، الامر الذى يستدعى ضرورة وجود دليل واضح ومحدد لقياس عناصر الايراد واثباتها فى الدفاتر ، ويجب الا يخضع هذا الاساس الى التحيز او التقديرات الشخصية البحتة ،ولكن لا بد ان يقوم على أساس موضوعى .

والجدير بالذكر ان السمة الرئيسية التى تميز حياتنا بصفة عامة ، والعصر الذى نعيش فيه بصفة خاصة هى «النسبية» فلا يوجد أشياء مطلقة بالمرة ، وبالتالى فلا يوجد فى المحاسبة ما يمكن ان نطلق عليه ايجابية مطلقة ، اذ قد يتعرض المحاسب احيانا الى عدم وجود دليل موضوعى ، ولذلك يضطر الى الالتجاء الى التقدير والحكم الشخصى ، وهذا يؤدى الى نتائج النظام المحاسبى فى الغالب الاعم نتائج تقريبية وليست نتائج محددة على وجه الدقة .

● مبدأ التحقق والمبادىء المحاسبة الاخرى:

يعتبر مبدأ التحقق وليد مبدأ الدورية ، ذلك انه فى الظروف العادية يفترض ان المشروع مستمر فى اعماله ، فاذا كانت هناك حالات تصفية أو افلاس لبعض المشروعات فانها ليست الظاهرة العامة ولكنها الاستثناء .

وفى ظل هذا المبدأ «الدورية» يضطر المحاسب — بسبب بعض الظروف والاعتبارات العلمية — ان يقوم باستخراج نتائج اعمال المشروع دوريا خلال حياته ، وتعتبر تلك النتائج نهائية لارجعة فيها ، الامر الذى يترتب عليها ربط الضريبة وتوزيع الفائض على اصحاب الحقوق فى الوحدة الاقتصادية .

ولذلك يلجأ المحاسب الى تقسيم حياة المشروع الى فترات دورية — المتفق عليه فى معظم الاحوال انها سنوية — واعداد تقارير لكل منها تخدم اغراضا عديدة ، وتعطى ثقة فى هذه التقارير والبيانات التى تحتويها ، وهى بيانات تعتمد الى حد كبير على مجريات الاحداث التى تتعرض لها الوحدة الاقتصادية فى الماضى والحاضر والمستقبل . وأصبح لزاما عليه ان يجيب على الاسئلة الاتية :

— متى يتحقق الايراد ؟ أوماهى اللحظة التى يعتبر الايراد عندها محققا ويتم الاعتراف به فى الدفاتر ؟

— كيف يمكن قياسه أو تحديد قيمته ؟

وذلك حتى يمكنه اجراء المقابلة القياسية السليمة بين عناصر الايرادات وعناصر النفقات واستخراج نتيجة النشاط على أساس سليم.

وتظهر مشكلة تحديد اللحظة التى يجوز الاعتراف عندها بتحقق الايراد عندما يكون هناك فاصل زمنى بين وقت انتاج السلعة أو الخدمة ووقت تقديمها للعملاء ووقت تحصيل قيمتها منهم (اذ قد تشترى المواد الاولية وتصنع خلال الفترة بينما لاتباع الا فى الفترة المحاسبية التالية ، وقد يتم بيع البضاعة فى فترة محاسبية ولا يتم تحصيل ثمنها الا فى فترة مالية تالية) الى ضرورة الاستقرار على بعض الاسس أو المعايير التى تحدد لنا متى يعتبر الايراد محققا ويتم الاعتراف به واثباته فى الدفاتر ؟

كما أن سياسة الحيطة والحذر تدخلت هى الاخرى لكبح جماح كل من يحاول الاخذ بمفهوم واسع للايراد .

● الفرق بين تولد الايراد وتحقق الايراد :

المعروف ان الايراد يتولد من كل الانشطة انتاجية كانت أو بيعية ، فجميعها تساهم فى النتيجة النهائية ومن ثم فى الايراد ، وليس منطقيا نسبة الايراد لنقطة واحدة فقط ، فذلك يتعارض مع الموضوعية من ناحية ، والحيطة والحذر من ناحية أخرى .

فالموضوعية : تستلزم تأييد التسجيل فى الدفاتر المحاسبية بمستند مثبت للعملية .

والحيطة والحذر : تستلزم عدم أخذ أى ارباح لم تتحقق فى الحسبان . وعلى ذلك فانه يمكن القول بأن :

الايراد يتولد : من خلال كل الانشطة بالوحدة الاقتصادية سواء كانت أنشطة انتاجية أم بيعية .

ويتحقق : بحدوث تغير فى اى من أصول أو خصوم الوحدة الاقتصادية بحيث يصبح هذا التغير نهائيا ، وقابلا للقياس الموضوعى بما يبرر الاعتراف به فى الدفاتر .

● اسس تحقق الايراد فى المحاسبة المالية:

يرى بعض الكتاب ان معيار تحقق الايراد فى المحاسبة المالية هو «واقعة البيع» فالايرادت فى نظرهم لا يجوز اثباتها فى الدفاتر الا على أساس دليل موضوعى متمثل فى عملية بيع حقيقية لاشخاص مستقلين عن الوحدة الاقتصادية ، الا انه ظهر فى السنوات الاخيرة بعض الآراء التى تأخذ بمفهوم واسع للايراد ، تلك الاراء لاقت قبولا عاما واستقر استخدامها فى الحياة العملية ، فالقياس الموضوعى للايراد يتم بعدة أسس ومعايير أهمها :

(١ تحقق الايراد على أساس البيع .
(٢ تحقق الايراد على أساس الانتاج .
(٣ تحقق الايراد على أساس التحصيل النقدى .

أولا : تحقق الايراد على أساس البيع :

يعتبر الاساس البيعى أساسا موضوعيا لتحقق الايراد حيث انه يلقى قبولا عاما بين اغلبية المحاسبين ، اذ يتم الاعتراف بالايراد فى الدفاتر باتمام حدوث عملية تبادل بين الوحدة الاقتصادية والغير ، ففى تلك الحالة تنشأ قيمة للتبادل ، ومعنى ذلك ان الايراد يتحقق فى التاريخ الذى تصل فيه البضائع أو الخدمات للعميل ويتم مبادلتها بنقدية او بأى قيمة اعتبارية اخرى (أوراق قبض اوحسابات مدينة) فيعتبر ايراد الخدمات محققا فى الفترة التى تكون الخدمة قد اديت خلالها ، اما بالنسبة للمنتجات المادية فيعتبر الايراد محققا — ليس عندما تتسلم الوحدة الاقتصادية اوامر البيع ، ولا عندما يتم توقيع العقد ، ولا حينما يتم تصنيع المنتجات ، ولكن يعتبر الايراد محققا فى تاريخ ارسال البضاعة الى العميل او فى تاريخ تسليمها اليه .

ويرى مؤيدو ذلك الاساس ان المشروعات لاتستطيع ان تحقق ايرادا الا باتمام عملية بيع فعلية ، اذ انه من المنطقى ان مجرد الانتاج فى معظم المشروعات لا يحقق ايرادا ، بل على العكس قد يؤدى زيادة الانتاج بدون بيع الى تحمل المنشأة لنفقات كبيرة بالاضافة الى احتمال تقادمها او انخفاض ثمنها نتيجة زيادة المعروض منها ، وهم يرون ان عملية البيع وسيلة موضوعية للقياس ، ذلك لانها تعبر عن التقاء رغبة شخصين متعارضى المصلحة هما البائع والمشترى .

الا انه يوجه الى أساس تحقق الايراد بالبيع عدة اعتراضات أهمها :

١ — احتمال قيام المشترى برد البضاعة ، وعلى هذا تعتبر عملية البيع كأن لم تكن ، ويتم فى هذه الحالة اجراء قيود عكسية فى الدفاتر لالغاء الايراد ، الا ان ذلك لايحل مشكلة بيع البضاعة واثبات قيمتها فى الدفاتر فى فترة مالية ثم اثبات عملية رد البضاعة فى دفاتر الفترة المالية التالية .

٢ — عندما يتم بيع البضاعة دون ان تقوم المنشأة بتحصيل ثمنها نقدا «البيع الآجل» فان هناك احتمالا بتوقف بعض العملاء عن الدفع كليا او جزئيا .

٣ — فى حالة البيع مع وجود ضمان للصيانة والاصلاح لمدة معينة ، قد تتحمل المنشأة نفقات مرتبطة بالصفقة المباعة مثل نفقات خدمة المنتجات المباعة وصيانتها لدى العملاء ، ونفقات احلال بعض الاجزاء التالفة خلال فترة الضمان ، ويستلزم الامر ضرورة تكوين مخصص لمقابلة ما قد تتحمله المنشأة من مصروفات خلال فترة الضمان .

ثانيا : تحقق الايراد على أساس الانتاج :

فى بعض الاحيان يمكن ان يقاس تحقق الايراد بطريقة موضوعية فى وقت سابق على تاريخ

البيع ، ففى مناجم الذهب مثلا يعتبر الايراد محققا فى الفترة المحاسبية التى يتم فيهااستخراج الذهب بدلا من الفترة المحاسبية التى يتم بيعه فيها ، ذلك لان للذهب قيمة محددة ، وله سوق عالمية على درجة عالية من التنظيم يمكن فيها احداث التبادل فى اى لحظة .

وبناء على ما تقدم يمكن القول ان الاساس الانتاجى يعتبر أساسا مناسبا للتحقق بالنسبة لبعض الصناعات الاستخراجية التى غالبا ما يكون لها سوق واسع — ربما يمتد ليصبح سوقا عالمية —ويمكن على أساسه اجراء تقدير دقيق وحقيقى للاسعار التى يمكن بها بيع هذه المنتجات ، الامر الذى يمكن من معرفة الايراد وقياسه عن طريق تحديد قيمة البضائع المنتجة وليس عن طريق قيمة ما تم بيعه منها ، كما هو الحال فى صناعات استخراج الذهب والبترول والفحم وغيرها ، أو فى الحاصلات الزراعية مثل المطاط والقمح والقطن وغيرها، ففى هذه الحالات يمكن القول بأن العملية الانتاجية الفنية هى المسئولة عن الايراد .

كذلك الحال فانه فى حالة العقود طويلة الاجل عن عمليات يستغرق انتاجها فترة طويلة من الزمن ، كما هو الحال فى شركات الانشاء والمقاولات ، فقد تتفق الشركة على القيام بعملية معينة يستغرق الانتهاء منها عدة مدد مالية ، وتتقاضى الشركة دوريا من صاحب العمل مبالغ تحت الحساب بمقدار ما تم انجازه من العمل وفقا لتقديرات الخبراء والفنيين ، وهنا يمكن معرفة الايراد وتسجيله فى الدفاتر بمقدار ما تم انجازه من العمل فى نهاية مدة القياس ولكن بشرط :

● ان يكون الجزء التام من المقاولة كبيرا نسبيا مما يبرر الاعتراف بما يحققه من ايراد فى الدفاتر .

● الا يكون هناك احتمال بتحمل المشروع لخسائر بالنسبة للجزء غير التام من العقد قد تستنفذ الارباح المحققة أو تزيد عنها .

● ان يكون قد صدر عن الجزء التام من عقد المقاولة شهادة من أحد الخبراء أو المهندسين من قبل صاحب العمل بتقدير ذلك الجزء التام وتحديد قيمة بيعه له (وهذا يمكن ان يطلق عليه البيع الجزئى) .

ومع ذلك فانه من المتفق عليه الا يتم احتساب تلك الارباح بالكامل ، ولكن يجب حجز جزء منها لمقابلة ما قد يحدث من خسائر بالنسبة للجزء غير التام .

ثالثا : الاساس النقدى لتحقق الايراد :

بمقتضى هذا الاساس لا يدخل فى ايرادات **الفترة سوى الايرادات المحصلة فعلا خلالها** دون النظر الى أساس الاستحقاق ، ويتبع هذا الاساس فى تحديد ايرادات :

— مشروعات الخدمات : التى تقوم عادة على تقديم خدماتها لعملائها فى فترة قصيرة الاجل (بحيث يتلاشى الفاصل الزمنى بين اداء الخدمة وتحصيل الثمن) كما هو الحال فى خدمات النقل والمواصلات وايرادات دور السينما والملاهى ، ذلك لانه فى هذا النوع من المشروعات يكون دفع قيمة الخدمة فى نفس الوقت الذى تقدم فيه .

— وبالنسبة لاحتساب الايرادات فى منشآت المهن الحرة كمكاتب المحاسبين والمحامين .. وغيرهم ، ذلك لان مقبوضاتها غالبا ما تكون مقابل أعباء تحملتها المنشأة فى سبيل تأدية نشاطها .

— وبالنسبة للوحدات الادارية «المحاسبة الحكومية ، نظرا لان اغلب الايرادات الحكومية يتم تحصيلها فى الوقت الذى تقدم فيه الخدمة .

● وهذا الاساس — أساس تحقق الايراد بتحصيل النقدى — لايخرج عن كونه شكلا من أشكال تحقق الايراد بالبيع ، ذلك لان مثل هذه المشروعات تبيع خدماتها بمجرد انتاجها وتقوم بتحصيل ثمنها فورا ولا تقوم بالاعتراف بالايراد فى الدفاتر الا بعد اتمام عملية البيع وتحصيل الثمن ، كما انها تتلافى اوجه النقد الموجه الى الأساس البيعى الناتج من رد العميل للبضاعة بعد تسجيل الايراد فى الدفاتر ، اذ انه فى هذه الحالة لا يمكن رد الخدمة المباعة.

● **مزايا هذا الاساس :**

(١ لا يكون الايراد الذى تم اثباته فى الدفاتر عرضة للتغيير حسب الوقائع التى تلى التحصيل مثل حالة رد البضاعة ، اللهم الا فى تلك الحالات التى تباع فيها البضاعة مع وجود ضمان لسلامتها أو صيانتها لفترة معينة بعد البيع .

(٢ يؤدى الى انهاء الصفقة مع العميل ، ويوضح بدقة الايراد على أساس موضوعى .

● **عيوب هذا الاساس :**

(١ لايصلح للتطبيق فى محاسبة المشروعات التجارية والصناعية التى تراعى تطبيق قاعدة الاستحقاق ايرادا ومصروفا .

(٢ لايؤدى الى مقابلة سليمة بين الايرادات والنفقات ، اذ قد تكون المتحصلات النقدية غير معادلة للايراد الواجب الحصول عليه مقابل بيع منتجاتها ، وبذلك تتدخل نتائج السنوات المتتابعة .

(٣ لم يحل مشكلة البيع مع وجود ضمان لصيانة واصلاح المنتجات المباعة واحتمال تحمل المنشأة لنفقات صيانة تلك المنتجات لدى العميل ، أو احلال بعض الاجزاء التالفة خلال فترة الضمان .

(٤ يرى البعض أن تتبع هذه القاعدة فيما يختص بتحديد ايرادات اصحاب المهن الحرة ، ويشاركهم فى هذا الرأى مصلحة الضرائب .

● ولكن يرد على ذلك انه ما دام قد تم اداء الخدمة أو العمل المطلوب دون ان يتم تحصيل مقابلها كليا أو جزئيا — وعادة ما يقوم اصحاب المهن بتحرير عقود مع عملائهم تحدد قيمة الاتعاب — تلك العقود تخول لصاحب المهنة حق الرجوع على عميله ومقاضاته وتحصيل اجره منه جبرا ، لماذا لا يعتبر الايراد فى هذه الحالة محققا ويتم الاعتراف به فى الدفاتر رغم عدم تحصيله !!

وفى رأيى اعتبار الاجر المستحق عن الخدمة المؤداه أو العمل التام بمثابة ايراد محقق ،على ان يتم عمل مخصص بما يتوقع عدم تحصيله منه وبالمصاريف المتوقعة حتى تحصيل الاجر .

بعض تطبيقات الاساس النقدى

أولا : بالنسبة لايرادات الجمعيات والنقابات والروابط :

يلتزم المحاسبون عند اعداد الحسابات الختامية للجمعيات والنقابات والروابط بقاعدة الاساس النقدى ، اذ لايتم الإعتراف بالايراد الا بتحصيله نقدا .

والواقع ان معظم اللوائح الداخلية والقوانين المنظمة لتلك الجمعيات والنقابات والروابط تلزم الاعضاء بضرورة سداد الاشتراكات ، اذ : — ليس من حق العضو الإنسحاب من عضويتها نهائيا أو التوقف عن دفع اشتراكاتها . — أو قد يكون للعضو حق الانسحاب ، ولكن بعد مضى مدة معينة من تاريخ بدء اشتراكه أو بعد موافقة مجلس الادارة .

وعادة ما يتم خصم هذه الاشتراكات من مرتبات الاعضاء وتوريدها فى نهاية كل شهر ، والاخذ بالاساس النقدى فى مثل هذه الحالات يؤدى الى تداخل ايرادات السنوات المتتالية خصوصا ايرادات الشهر الاخير من السنة المالية الذى يكون — بالضرورة — لم يكن قد تم توريده رغم خصمه فعلا من مرتبات الاعضاء .

ثانيا : بالنسبة لايرادات شركات التامين :

استقر العرف عند قياس ايرادات شركات التأمين «ان يتم الاعتراف فى الدفاتر بالايرادات التى تم تحصيلها نقدا رغم اختلاف الظروف والملابسات من حالة لاخرى ، ونوضح فيما يلى مثالا لذلك :

الحالة الاولى : اذا فرض انه فى أول يناير سنة ١٩٧٤ عقدت شركة التأمين عقد تأمين على حياة احد الاشخاص ، وتعهد المؤمن عليه بأن يدفع قسطا نصف سنوى قدره ٢٠٠ جنيه مقابل حصوله على مبلغ التأمين وقدره ٥٠٠٠ جنيه فى نهاية التأمين ، وكان من شرط التعاقد انه ((اذا تأخر المؤمن عليه عن سداد ثلاثة اقساط متتالية يتم تصفية وثيقة التأمين طبقا للعرف السائد» .

والسؤال الذى يطرح نفسه ، هل يعتبر القسط الثانى لوثيقة التأمين محققا ويتم الاعتراف به واثباته فى الدفاتر كايراد رغم عدم قيام المؤمن عليه بسداده حتى نهاية السنة المالية ؟

وللاجابة على ذلك يمكن القول / انه مادامت شروط التعاقد بين الشركة والمؤمن عليه ليس فيها الزام على الاخر بضرورة سداد الاقساط، هنا لا يعتبر القسط الثانى محققا الا اذا تم تحصيله فعلا .

الحالة الثانية : اذا فرض ان المؤمن عليه السابق حصل على الجائزة الاولى فى السحب السنوى الذى تجريه الشركة وقدرها ١٠٠٠ جنيه فى شهر مايو ١٩٧٤ وكان من بين شروط التعاقد انه اذا حصل المؤمن على الجائزة الاولى فى السحب السنوى الذى تجريه الشركة ، يكون ملزما بدفع الاقساط المستحقة عليه عن وثيقة التأمين لمدة خمس سنوات متتالية ، واذا تاخر عن السداد فللشركة حق الرجوع عليه بقيمة هذه الاقساط وتحصيل قيمتها .

والسؤال الذى يطرح نفسه ، هل يعتبر القسط الثانى محققا ويتم اثباته فى الدفاتر كايراد رغم عدم قيام المؤمن عليه بسداده حتى نهاية السنة المالية ؟

ويمكن الاجابة على ذلك فنقول : انه مادامت شروط التعاقد تلزم المؤمن عليه بضرورة الانتظام فى سداد الاقساط لمدة خمس سنوات — فى هذه الحالة يعتبر القسط الثانى محققا بالرغم من عدم قيام المؤمن عليه بسداده ، ذلك لان من حق الشركة الرجوع عليه ومقاضاته بقيمة هذه الاقساط ، مع ضرورة عمل المخصصات اللازمة

الخلاصة :

المعنى الاساسى للتحقق « هو حدوث تغير فى أصل أو خصم ، وان هذا التغير قد تم واصبح نهائيا وبدرجة كافية من الثقة ، وقابل للقياس الموضوعى بما يبرر الاعتراف به فى الدفاتر ، وعلى ذلك يمكن القول ان البيع ليس هو التحقق بذاته ولكنه يعتبر أحد ظواهره .

فالاعتراف بالايراد فى الدفاتر قد يرتكز على :

(١) حدوث عملية تبادل بين طرفين مستقلين وهذا هو مفهوم تحقق الايراد بالبيع » .

(٢) أو وجود سوق على درجة عالية من التنظيم تمكن بسهولة من تحويل أى أصل الى آخر ، أى وجود سوق عالمية يمكن فيها احداث عملية التبادل فى أى لحظة (مثل أسواق الذهب والمطاط والبترول والقمح ... وغيرها) .

(٣) أو على شروط التعاقد «كما سبق ان بينا بالنسبة لشركات التأمين ، أو النقابات والروابط والجمعيات الخاصة ، وكذلك عند تادية عمل معين بمعدل ربح محدد ونهائى ، كما هو الحال عندما يتم الاتفاق على أداء عمل ما بمعدل ربح يحسب كنسبة من التكلفة .

(٤) أو على استقرار التعامل فى المنشآت المختلفة فيمكن للبنك ان يعترف بايراد الاوراق المالية فى الدفاتر دون النظر الى تحصيلها . ويمكن لشركة التأمين الاعتراف بايراد استثماراتها فى الدفاتر دون النظر الى تحصيلها ايضا .

بورسعيد .. مدينة حرة

أصبحت (بورسعيد) مدينة حرة اعتبارا من أول يناير ١٩٧٦.

والمدينة الحرة فى العرف الاقتصادى تختلف عنها فى العرف السياسى.. فقد تكون المدينة محتلة عسكريا وسياسيا (مثل هونج كونج) ولكنها مدينة حرة اقتصادية وبورسعيد - والحمد لله - بالمعنى السياسى والاقتصادى مدينة حرة .

فقد صدرت القوانين والقرارات التى تقرر أن يقوم كل تاجر من المقيمين فى بورسعيد بتسجيل مبيعاته بالعملة الاجنبية فى بيان شهرى لتوريدها للبنك وتقديم الايصال الخاص بذلك مع البيان الجمركى ، وأن أى رسائل تجارية يتم شراؤها فى بورسعيد من البضائع المستوردة برسم المنطقة الحرة تتم عليها الاجراءات بجمرك بورسعيد قبل الافراج عنها من المنافذ (الابواب الستة) . وهذه المنافذ تقع عند :

بور فؤاد شرق القناة - طريق قناة السويس البرى - طريق المعاهدة . مرسى القابوطى - مرسى قناة المنزلة - بوابة مرور منطقة الجميل

كما أن محلات التجار ستعتبر بمثابة مخازن جمركية ، وعلى كل تاجر أن يتقدم بفواتيره ومشترياته للجمارك مرفقا بها شهادة الاجراءات بعد استيفاء الاجراءات النقدية والاستيرادية .

وقد صرح مدير عام الجمارك بانه تقرر اباحة البيع لمن يتمتع بالاعفاء الجمركى بالعملات الاجنبية بعد تقديم مستند الاعفاء . أما المواطن العادى فانه يمكن شراء ما يلزمه من البضائع بشرط أن يسدد عليها الرسوم الجمركية بايصال وذلك عند مغادرته المدينة .

وبالنسبة لزوار بورسعيد القادمين من انحاء الجمهورية ويحملون معهم أجهزة أجنبية مستوردة فانه يشترط الاقرار عنها عند دخول المدينة حتى يمكنهم العودة بها دون تحصيل رسوم جمركية .

وكمرحلة انتقالية ، على **المواطنين المقيمين فى بورسعيد** ولديهم أجهزة أو أمتعة شخصية أجنبية ويحتمل اخراجها من بورسعيد لسبب أو لآخر ، فعليهم التقدم بذلك لبيان هذه الاجهزة والامتعة .

وبالنسبة للطرود الواردة برسم المقيمين ببورسعيد ، فانها تعفى من الضرائب والرسوم الجمركية ، اما طرود الهدايا الاجنبية الصاعدة من بورسعيد الى داخل الجمهورية فتقدر قيمتها فى جمرك بورسعيد ، وتحصل عليها الرسوم بالكامل

وبالنسبة للركاب فانهم يعاملون كالتالى :

● **الركاب القادمون من الخارج:** تتم الاجراءات الخاصة بهم بقسم أول تفتيش الركاب ، وذلك بعد مراجعة أمتعتهم لدواعى الامن ، وتنفيذا لاجراءات الحجر الزراعى والبيطرى والصحى .

● **الركاب الترانزيت:** تتم عليهم الاجراءات الجمركية بقسم أول الركاب ، وتنتقل تحت الاشراف الجمركى الى المنافذ للمراجعة .

● **الركاب المسافرون :** تتم عليهم الاجراءات العادية بقسم أول تفتيش الركاب

وبالنسبة للسيارات القادمة الى بورسعيد تقرر الآتى :

● بالنسبة لسيارات الركوب الشخصية تتم عليها الاجراءات الجمركية العادية ،على أن يوضح فى الشهادة كلمة (بورسعيد منطقة حرة) ويخطر المرور على هذا الاساس بشرط عدم التصريح لمثل هذه السيارات بمغادرة المدينة الا لفترة وجيزة ولمدة اقصاها ١٥ يوما .

● **بالنسبة لسيارات الركوب الواردة بدفاتر مرور :** تتم الاجراءات الجمركية بالطريقة العادية ويفرج عنها فورا .

أما الواردة كأمانة فتتم عليها الاجراءات ، وتحصل الرسوم الجمركية المستحقة عليها ويخطر المرور .

● **أما السيارات الواردة بطريقة عادية :** فتتم عليها الاجراءات عند خروجها من المنافذ كما لو كانت مستوردة من الخارج ، ويفرج عنها من باب ٣٠ .

اجراءات للمستقبل

هذا وسوف تتم بعض الانشاءات لمواجهة مستقبل حاجات المنطقة الحرة كالثلاجات ومناطق التخزين، وتحسين الموانى ، وبناء عمارات جديدة لخدمة أغراض المستثمرين ، ومناطق بريد وتلغراف وتلكس ، وعلى سبيل الحصر انشاء خمس مناطق مساحة كل منها ١٥٠٠ متر مسطح : الاولى لتخزين الثلاجات والخمور والدخان ، والثانية تضم ١٤ قطعة للتخزين المكشوف ، وتخصص الثالثة للتخزين المغطى ، والرابعة لتخزين الصناعات الخفيفة، والخامسة لتخزين الصناعات الثقيلة .

كما تقرر تيسير المواصلات : البرية وعليها الكبارى المطلوبة ، والملاحية كانشاء قناة ملاحية داخلية ، وميناء جديد فى المنطقة الواقعة جنوب المدينة على مسافة حوالى ٣ كيلومترات والذى سيبدأ العمل فيه عام ١٩٨٠ ...

ان الاموال اللازمة لهذه المشروعات متوفرة من القرض الايرانى الذى يبلغ ٢٥٠ مليون دولار.

ان المستقبل باسم لهذه المنطقة الحرة مما سيعود بالخير على جمهوريتنا العزيزة ويعم الرخاء باذن الله .

هل حققت السوق الموازية أهدافها ؟

السوق الموازية بلغة الاقتصاد تعنى التقارب بين السعر الرسمى

وسعر السوق السوداء بواسطة السعر التشجيعى للعملات الحرة ... فهل حققت هذا الهدف بعد انقضاء ثلاث سنوات ؟ وهل قامت بواجبها نحو القطاع الخاص الصناعى وقطاع الحرفيين ؟ وهل موارد هذه السوق كافية لتغطية احتياجات هذه القطاعات ؟ خاصة وأن هذه السوق انشئت لحماية الحرفيين ومصانع القطاع الخاص وتوفير مستلزمات الانتاج لهم بأنسب الاسعار حتى يمكن القضاء على السواق السوداء .

الا أن المتعاملين مع السوق الموازية يقولون أنها أصبحت غير زى فائدة فى ظل نظامها الحالى .

لكن المسئولين يقولون انها حققت الغرض منها ، وسددت كثيرا من احتياجات مصنع القطاع الخاص والحرفيين وساهمت فى تخفيض الاسعار .

ففى جانب المعارضين قالوا :

● ان الروتين حارب هذه السياسة اذ أنه كاخطبوط يتحكم فى كل خطوة من خطوات التعامل . والاجراءات طويلة ومعقدة لدرجة أن الخامات التى يطلبونها لا تصل الا بعد سنة أو سنتين مما يبطل مفعولها .

● ان ما يستورد عن طريق هذه السوق يحملهم مصروفات لا طاقة لهم بها ، مما يستدعى الامر رفع أسعار المنتجات ، وربما يصل السعر أعلى من أسعار السوق السوداء ، وفى النهاية المستهلك هو الذى يتحمل الزيادة فسعر الشراء من السوق يتم بالسعر التشجيعى للجنيه + ٥ ٪ عمولة للبنك + ٥ ٪ عمولة للوكالة التجارية

● ان طلبات الحرفيين تقدم للمسئولين بالوكالة التجارية التى تقوم بتنفيذ الطلبات التى تقل عن خمسة الاف جنيه .

أما ان زادت عن ذلك ، فالطلب يعرض على جميع شركات القطاع العام التجارى المصرى التى تطرحه فى مناقصة عالمية عن طريق لجان البت . وهذه الشركات العالمية لها مندوبين فى مصر ، وتحدث العمولات السرية لكى يرسو العطاء عليها ، مما يرفع من سعر السلع ، وهذه العملية أوجدت مراكز قوى فى القطاع العام .. فيأخذ المستهلك السلع بأعلى الاسعار دون النظر الى جودتها .

● ترك البضائع بالجمرك دون سحبها ، وتحمل التاجر الارضية أحيانا لمدى شهر أو شهرين

أما جانب المؤيدين لسياسة السوق الموازية فيقولون :

● ان السوق الموازية ازالت احتياجات كثيرة فى بعض السلع ، ووفرت خامات ومستلزمات الحرفيين ، ولو أنها أضافت عبئا على السلعة نتيجة لارتفاع نسب العمولات .

كذلك الشركات المستوردة تدخل فى العطاء بسعر مرتفع دون أن تبذل مجهودا للحصول على أحسن الاسعار والعروض ، ولابد من دخول التوكيلات التجارية للتقدم بعطاءات توريد الخامات مباشرة وليس عن طريق الشركات حتى توجد المنافسه الحقيقية بحثا عن السعر المناسب الذى يخدم المستهلك فى النهاية .

● يطالبون بالغاء العمولات الخارجية بقدر الامكان لانها توجد مجالا للتلاعب ولتسرب العمولات لافراد آخرين غير الشركات حتى تنخفض الاسعار لصالح المستهلك، وفكرة الغاء لجان البت مهمة جدا لتيسير الاجراءات

● لابد أن يكون هناك ممثل من الغرف الصناعية للاشخاص المستوردين فى لجان البت لمتابعة تنفيذ الطلبات بالسرعة المطلوبة ، وبالصورة التى يريدها المستورد .

● تقوم الوكالة التجارية باستيراد الطلب خلال اسبوع على الاكثر ، وفى حالة تأخيرها تقوم الغرفة الصناعية — وهى الممثلة للمصانع — بالاستيراد .

● يجب اطلاق سعر السوق الموازية حرا طبقا لقانون العرض والطلب،وبذلك يتساوى سعر السوق الموازية ، ويصبح هنا سعران للعملة الاجنبية: السعر الرسمى الذى يصدره البنك المركزى،وسعر السوق الموازية وبالتالى يمكن تخصيص المبالغ اللازمة للقطاع الصناعى بالسعر الحقيقى للعملات الاجنبية ، وهى لن تضارفى هذا

● لاشك لمسنا انخفاض اسعار الجلود بنسبة اكثر من ٣٥ ٪ وبالنسبة للاخشاب التى كانت لاتباع الا فى السوق السوداء ، انخفضت اسعارها بنسبة ٣٠ ٪ ، وايضا بالنسبة لورق الصحف والكتابة انخفض السعر بنسبة ٤٠ ٪ .

● هذا بالاضافة الى انه قد تخصص للقطاع الخاص مبلغ ٤ ملايين دولار من قرض البنك الدولى ، تمكنت الوكالة التجارية من استيراد ما قيمته ٥٢ مليون جنيه تقريبا منذ انشائها حتى نهاية عام ١٩٧٤ ، وبحوالى ٤٢ مليون جنيه من يناير ٧٤ حتى نهاية اكتوبر ١٩٧٥

ويوجد كثير من سلع الحرفيين تقدر بمليونى جنيه فى مخازن الوكالة التجارية لم يتمكنوا من سحبها حتى الان نتيجة لقصور التمويل ، ويجب أن يكون هناك أحد البنوك المتخصصة لتمويل هذا القطاع .

والحل .. ؟

● لابد من تخفيض قيمة العمولة التى يتقاضاها كل من البنك وشركات الاستيراد الى أقصى حد ممكن حتى يمكن أن تنافس الانتاج الخارجى ،اذ أن الاستيراد بالعينى يغطى السوق بأسعار أرخص من اسعار السوق الموازية .

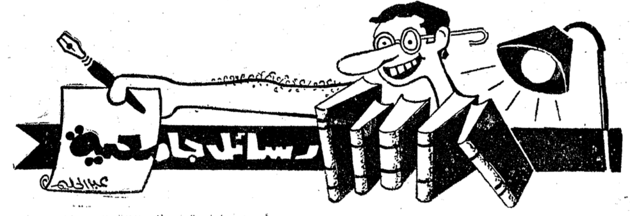
واصحاب المصانع سوف يفضلون الشراء منه وعدم التعامل مع السوق الموازية .

● عدم التأخير فى استيراد هذه السلع والخامات أكثر من سنة ، اذ ان ذلك يجعلها غير ذى قيمة .

● عدم التأخير لان ذلك من شأنه تجسيد المبالغ النقدية التى يدفعها المتعاملون مع السوق لسنوات دون استثمارها الى جانب دفع فوائد عالية للبنك طول هذه المدة .

أن الامل كبير فى هذه السوق الموازية من أجل الأهداف التى انشئت من اجلها لامكان سد الاحتياجات الفعلية من كافة البضائع بالتعاون مع كافة الاجهزة المنتجة لامكان تحديد كميات البضائع التى تلزم عن طريق الوارد وكذلك تحديد الفائض القابل للتصدير .

احمد فريد حسن



أول رسالة ماجستير تناقش فى تجارة المنصورة

تقييم أداء الجهاز المصرفى فى الرقابة على الائتمــــان فى ج٠م٠ع

المكان : كلية التجارة ـ جامعة المنصورة
الزمان : شهر يناير ١٩٧٦
الباحث : ناجى محمد فوزى خشبة

لجنة الحكم :

● الاستاذ الدكتور محمود عساف
رئيس قسم ادارة الاعمال
وعميد كلية تجارة المنصورة

● الاستاذ الدكتور حسن توفيق
أستاذ ادارة الاعمــــال
وعميد كلية تجارة القاهرة

● الاستاذ الدكتور عبد المنعم البنــا
نائب محافظ البنك المركزى المصرى

● عرض : منير صالح هندى ماجستير فى ادارة الاعمال

تقع الرسالة فى ٢١٨ صفحة من مقاس الكوارتو عدا الفهرست والمقدمة والمراجع ، وهى تتكون من مقدمة



● الباحث ناجى فوزى خشبة ●

وجزئين ، أولها ينقسم الى ثلاثة فصـــول والثـــانى يتكون من اربعه فصول ، وتختتم الرساله بملخص للنتائج والتوصيات التى توصل اليها الباحث .

والجزء الاول من الرسالة يتناول دراسة مقـارنة للرقابه على الائتمان ، عرض فيه الباحث المقـومات الرئيسيه لادارة الائتمان فى الفصل الاول ، متنـاولا هـذا الموضـوع فى مبحثين : أولهما عن العنـــاصر الرئيسيه لاداره الائتمان ، والثـــانى عن السمات الرئيسية للائتمان فى الدول الرأسمالية . أما الفصل الثانى من هذا الجزء فقد خصصه البـــاحث للدور الرقابى للجهاز المصرفى ، حيث يتناول المبحث الاول منه متطلبات الوظيفة الرقابية فى حين يشرح البحث الثانى القدرة الرقابية للجهاز المصرفى .

واما الفصل الثالث من هذا الجزء فهو مخصص للرقابة المصرفية على الخطط الائتمانية وقد تنـاول الباحث هذا الموضوع فى ثلاثة مباحث : أولها يتعلق بالمقصود من الخطط الائتمانية ، والثانى يتصـــل بالرقابة على الخطة الائتمانية فى الاتحاد السوفيتى ، والثالث يشرح أسلوب الرقابة على الخطط الائتمانية فى المجتمعات الاشتراكية الاخرى والتى تتبع الاسلوب اللامركزى فى التخطيط على الائتمان ، وقد ضرب الباحث لذلك مثلا بما يحدث فى يوغوسلافيا .

اما الجزء الثانى من الرسالة فقد خصصه الباحث للدراسة التطبيقيه التى اجراها لتقييم اداء الجهاز المصرفى المصرى فى الرقابة على الائتمان ويتكون هـــذا الجزء من أربعة فصول ، أولها كيفية ادارة الائتمان فى مصر فى ثلاثة مباحث ، حيث تنـــاول هذا الموضوع مستعرضا الجهاز الذى يقوم بادارة الائتمان ، وكيفية اعداد الخطة الائتمانية المتعلقة بالقطاع العـــام . اما الفصل الثانى فهو يوضح دور الجهاز المصرفى المصرى فى الرقابة على الائتمـــان ، متناولا ذلك فى مبحثـــين : اولهمـــا يتناول العـــرض فى مجـــالات الرقابة التى يمارســـها الجهـــاز المصرفى المصـــرى ، والثـــانى يشرح موقع الرقابة المصرفية بين مختلف أنواع الرقابة الموجودة فى مصر . وأما الفصل الثالث فيشرح أسلوب التقييم الذى يقترحه الباحث اذ يتعرض ـ فى أربعة مباحث ـ لمفهوم تقييم الاداء ووظائفه ، والمؤشرات المتاحة لتقييم الاداء والفهم التى اختارها الباحث لذلك التقييم ، والبيانات التى استخدمها هذا السبيل .
وأما الفصل الرابع فقد عرض فيه الباحث نتائج تقييم



● لجنة الحكم أثناء مناقشـة الباحث ●

الاداء فى أربعة مباحث ، خصص أولها لنتائج تقييم الرقابة على الائتمان بصفة عامة وتناول فى الثـانى عرضـا لنتـائج تقييم الرقابة على الائتمان الممنوح للحكومة ، كما أوضح فى الثالث نتـائج الرقابة على الائتمان الممنوح على شكل قروض وسـلفيات ، وفى الرابع استعرض نتـائج تقيم الرقابة على الائتمان المالى .

كل ذلك فى أسلوب واضح وبتحليل علمى سليم .

وفى نهاية الرسالة قدم الباحث ملخصا لنتـائج بحثه وما توصل اليه من توصيات بنـاءة ثم عرض قائمة بالمراجع التى استعان بها فى اعداد البحث .

وفى رأيى أن الباحث قد ألم بموضوع البحث الماما وافيا وعالجه بأسلوب علمى سليم وتوصل الى نتائج مفيدة .

منير صالح هندى ـ ماجستير فى الادارة

× الرسالة الثانية ×

استخدام بحوث العمليات فى تحليـل البيانات المحاسبية لاغراض التخطيط مع التطبيق على قطاع الغزل والنسيج .

رسالة مقدمة من : ثناء على حسين القبانى
اشراف الاستاذ الدكتور : حلمى محمود نمر
من كلية التجارة ـ جامعةالقاهرة

● عرض : كوثر الابجى ماجستير محاسبة

أصبح التخطيط من الوظائف الهامة ،وذلك لانه يهدف الى استغلال الموارد والامكانيات المتاحة أفضـل استغلال ممكن مما يؤدى الى زيادة الكفـاية وتحقيـق الاهداف المرجوة .

ويهدف البحث الى استخدام بعض أساليب بحوث العمليات فى حل المشاكل التخطيطية واعداد البيانات والمعلومات المحاسبية اللازمة لانتاج مراحل التخطيط فى قطاع الغزل والنسيج .

ولقد اختارت الباحثة قطاع الغزل والنسيج نظرا لاهميته للاقتصاد القومى وتأثيره المباشر فيه من حيث



● الباحثة ثناء القبانى أثناء المناقشة

مساهمته فى انتاج نسبة كبيرة من السلع الاستهلاكيـة التى تسد حاجات الافراد ، فقد ساهم القطاع بانتـاج ماقيمته ٧٠٠ر٣٧٦ر٣٣٥ جنيه عام ٦٩ ـ ٧٠ يمثـل حوالى ٧٠ر٣٦٪ من قيمة انتاج الصناعة التحويلية ككل كما يعتمد القطاع على القطن المصرى الذى يعتبرالعمود

الفقرى للاقتصاد القومى المصرى - كمادة خام أساسية فى الانتاج ، اذ استهلك حوالى ٤٠٪ من القطن المصرى عام ٧٠-٧١ كما يستوعب القطاع ٢١٠٩٦٣ عاملا يمثلون حوالى ٥٠٪ من اجمالى العاملين فى الصناعة التحويلية ككل ، ممايوفر لهم فرص العمل والرزق ، ويساهم القطاع فى سد احتياجات السوق المحلى من منتجات الغزل والنسيج ، حيث بلغت المبيعات المحلية حوالى ١٨٥٥.٤ ألف جنيه عام ٦٩-٧٠ ويقوم بتصدير فائض انتاجه بعد مقابلة احتياجات السوق المحلية ، حيث تم تصدير حوالى ١٧٪ من منتجات الشركات التابعة للقطاع قيمتها حوالى ٦٥ مليون جنيه من العملات الحرة ٧٠-١٩٧١

وقد اتضح من الدراسة الميدانية التى قامت بها الباحثة أن اهم مشاكل التخطيط فى قطاع الغزل والنسيج تتمثل فى الآتى :

أولا - مشاكل تخطيط الانتاج :

وأهمها مشكلة انخفاض الكفاية الانتاجية وهى تتضح من مقارنة نسبة القيمة المضافة الى كل من الاستثمارات والانتاج حيث تقل فى صناعة الغزل والنسيج عنها فى قطاع الصناعة ككل . وتنتج هذه المشكلة من عدة اسباب منها : قدم الالات المستخدمة ونقص كفاءة تدريب العمال ، بالاضافة الى الاعتماد على الاسلوب التقديرى فى تخطيط الانتاج فى كل من القطاع والوحدات الانتاجية التابعة له وذلك لان الاسلوب التقديرى لايعتمد على مقارنة البدائل فى التوزيع واستغلال الطاقات المتاحة على هذا الاساس مما يؤدى الى انخفاض الكفاية الانتاجية فى القطاع .

ثانيا : مشاكل تخطيط المواد الخام :

واهمها مشاكل تخطيط خلطات القطن ومشاكل تخطيط استيراد الخامات ومشاكل تخطيط توزيع استخدام الخامات الوسيطة .

وتظهر مشكلة تخطيط خلطات القطن لان عملية الغزل تتم باستخدام عدة أصناف من القطن مختلف الرتب من صنف معين للوصول الى رتبة اجمالية محددة من القطن ، وبالتالى فمن الضرورى اختيار اصناف القطن المناسبة واعداد خلطة القطن على أساس رقابة الالياف ومن هنا تظهر اهمية تحديد نسب خلطة القطن على اساس نسب محددة للوصول الى اقل تكلفة ممكنة مع المحافظة على خواص الخيط الناتج . ويتم تحديد نسب خلطات القطن على أساس تقريبى مما أدى الى زيادة نسبة العوادم الناتجة الى ١٦٫٨ ٪ بينما النسبة المعتادة هى ٨٪ فقط ، بالاضافة الى عدم مراعاة عوامل التكلفة وخواص الخيط الناتج فى الاعتبار مما يؤثر على جودة الخيط الناتج وتكلفته .

اما مشاكل تخطيط استيراد الخامات، واهمها الالياف الصناعية والتركيبية وهى نتيجة نقص العملات الحرة اللازمة للاستيراد ، ويحتاج حل هذه المشكلة الى خطة محددة ودقيقة للاستيراد بما يضمن الحصول على الخامات الصناعية بأقل تكلفة ممكنة .

أما مشاكل تخطيط الخامات الوسيطة (وهى الغزل اللازم لانتاج النسيج الخام اللازم لانتاج التجهيز) وهذه المشاكل نتيجة سوء التقدير فى التخطيط مما يؤدى الى عدم كفاية هذه الخامات لاحتياجات الانتاج بالاضافة الى سوء توزيع المغزول على الشركات المنتجة للنسيج التى لا تنتج غزلا .

ثالثا : مشاكل تخطيط العمالة : -

وأهمها انخفاض الكفاية الانتاجية للعمال ، حيث بلغت انتاجية الجنيه أجر حوالى ٦٫١٠٨ جنيها فى قطاع الغزل والنسيج بينما بلغت ٨٫١٠٠ جنيه فى قطاع الصناعة التحويلية ككل . وترى الباحثة ان انخفاض الكفاية الانتاجية للعمال يرجع الى نقص تدريب العمال وتوزيع العمال على ماكينات الانتاج بشكل تقريبى وعدم اتباع الاسلوب العلمى فى تخطيط عدد ومهارات العمال. وينتج عن نقص تدريب العمال وزيادة تكلفة العمل لكل وحدة انتاج على تكلفة العمل لكل ساعة عمل وذلك لان العامل يستغرق وقتا اكبر فى انتاج وحدة المنتج مما يستلزم معه زيادة الاجور المدفوعة عن الفترة التى استغرقت فى انتاج الوحدة، كما يؤدى التقدير فى تخطيط عدد ومهارات العمال الى وجود عجز فى العمالة فى بعض التخصصات وفائض فى العمالة فى بعض التخصصات الاخرى .

رابعا : مشاكل تسويق المنتجات :

وتظهر فى كل من السوقين الداخلى والخارجى .

وتظهر **مشاكل التسويق فى السوق الداخلى** فى تسويق المنتجات الوسيطة حيث تقوم المؤسسة المصرية العامة للغزل والنسيج بتوزيع الغزل على الشركات المنتجة للنسيج وتوزيع النسيج الخام على الشركات المنتجة للتجهيز على أساس تقديرى مما يؤدى الى عدم استيفاء بعض الشركات لاحتياجاتها من الخامات او عدم حصولها على الخامات ذات المواصفات المطلوبة وبالكمية التى تحتاجها وبالتالى يتعطل الانتاج فيها .

اما مشاكل **التسويق فى السوق الخارجى** فتكمن اساسا فى عدم الوفاء بالكميات المتفق على تصديرها بالمواصفات المحددة وفى المواعيد المحددة . فقد عقدت جمهورية مصر العربية اتفاقية ثنائية مع الولايات المتحدة عام ١٩٦٣ ولمدة ثلاث سنوات لكن الصادرات الفعلية نقصت عام ٦٤/٦٥ حوالى ١٣ ٪ عن الكمية المتفق عليها عام ٦٥/٦٦ حوالى ٨٤٫٥ ٪ عن الكمية المتفق عليها مما يؤثر على سمعة المنتجات المصرية فى الخارج ويؤدى الى نقص الاقبال على هذه المنتجات .

وبعد تحديد أهم مشاكل التخطيط فى قطاع الغزل والنسيج المصرى حاولت الباحثة معالجة هذه المشاكل وحلها كخطوة للوصول الى بيانات ومعلومات محاسبية تنبؤيه دقيقه تساعد فى اتمام اجراءات التخطيط بشكل افضل مما يؤدى الى تلافى المشاكل السابقة . وقد استخدمت الباحثة اساليب بحوث العمليات فى حل هذه المشاكل وهذه الاساليب هى : اسلوب بيرت
P.E.R.T.

البقية ص ٦٤

تحليل قيم الأصول

فى أسس التقييم المختلفة

تتعدد أسس التقييم التى يمكن أن تعتمد عليها المنشأة ، المستمرة فى مباشرة نشاطها ، فى تقييم اصولها . وفى ضوء أن عملية التقييم تتم باستخدام وحدة نقد لتحقيق التعبير النقدى عن الخدمات والمنافع التى يفيد منها المشروع ، وان دلالة هذه الوحدة غير ثابتة نتيجة تغيرات الاسعار المستمرة فينتركز النظر والمقارنة دائما بين أساس التكلفة التاريخية باعتباره ركيزة أصلية من جهة والاساس التاريخى المعدل والاساس الاستبدالى من جهة أخرى ، وذلك باعتبارها أسسا تبحث عن حلول لعيوب الاساس التاريخى فى ظل تغيرات الاسعار . وسنتناول فى هذه الدراسة تحليلا مقارنا لاهم أسس التقييم ، مع التركيز على ما يتعلق منها بالاصول الثابتة .

بقلم
محمد شريف توفيق محمد
مدرس مساعد بقسم المحاسبة
كلية تجارة الزقازيق

فى الوضع العادى نلمس تغيرات الاسعار التى يمكن تحليلها الى تغيرات فى مستويات الاسعار العامة وتغيرات فى الاسعار الخاصة ، وهذان النوعان يحدثان معا وفى نفس الوقت وبمعدلات مختلفة ، فنجد أن أسعار السلع والخدمات تتحرك بمعدلات متباينة من وقت لآخر وفى بعض الحالات تكون فى اتجاهات مختلفة .

والتحليل لنوعى التغيرات يمثل نظرة متفحصة لطبيعة هذه التغيرات التى نجدها كمحصلة أو كنتيجة نهائية مجمعة عند متابعة تغير سعر بند معين من وقت لآخر ، أى انه فى الواقع من الصعب النظر الى تغيرات أسعار بند معين وارجاع جزء منها أو كلها للتغيرات الخاصة أو العامة وان كانت أجريت محاولات محاسبية للتعديل وفقا لاحد هذه التغيرات أو كليهما .

وبالنسبة للمنشأة يمكن تحليل قيم الاصول بهما كما يلى :

× تقتنى المنشأة الاصول بقيم تمثل تكلفة الاقتناء وتعتبر جارية وممثلة فى تاريخ الاقتناء (الاساس التاريخى) .

× بعد تاريخ الاقتناء غالبا تحدث تغيرات فى الاسعار عموما ، وبالتالى تصبح هذه القيم تاريخية وغير ممثلة .

ويمكن تحليل هذه التغيرات على النحو التالى :

(١) تغيرات فى مستويات الاسعار العامة :

وهى تغيرات تتمثل فى تغير قيمة وحدة النقد وقوتها الشرائية وترجع لعوامل عديدة نقدية وغير نقدية ليس من السهل الفصل بين آثارها ومن أهم هذه العوامل كمية النقود فى التداول والتغير فى عرض النقود بأكبر أو أقل من التغيرات فى عرض السلع والخدمات واختلال التوازن بين العرض والطلب الكليين فى الاقتصاد القومى (الذى يرجع بدوره الى الانخفاض العام فى الانتاج والانخفاض فى أسعار الضرائب وزيادة الميل الحدى للاستهلاك وارتفاع الاجور) هذا الى جانب اسعار الفائدة ومعدلات الخصم كذلك السياسات الحكومية وأثر التقدم « التكنولوجى » عموما ، وان كان اثر هذا الاخير ليس كبيرا فهو يدخل ضمن العوامل غير النقدية الضعيفة الاثر بالمقارنة بأثر العوامل النقدية(1) ، ولذلك يركز على معالجة هذا الاخير ضمن تغيرات الاسعار الخاصة حيث يكون أثره ملموسا واكثر وضوحا وفعالية .

ووفقا للاساس التاريخى المعدل تقوم المنشأة بتعديل القيم التاريخية السابقة بالتغيرات فى مستويات الاسعار باعتبارها عامة وتتاح وسيلة غير مباشرة لقياسها ، وتهدف من ذلك الى التغلب على عيوبها التى ظهرت عندما تغيرت مستويات الاسعار ، وهى بذلك تعمل على تطويرها واخراجها من تاريخيتها لتصبح أكثر تمثيلا وتعبيرا عن الوضع العام السائد وتعتمد فى ذلك على الارقام القياسية التى تعبر عن هذه التغيرات فى خلال الفترة من تاريخ اقتناء الاصل الى التاريخ الجارى لاعداد القوائم ، وبالنسبة للاصول الثابتة هو تاريخ احتساب الاهلاك السنوى .

ويمكن التعبير عن ذلك كما يلى :

التكلفة التاريخية المعدلة «التكلفة المحددة » وفقا للاساس التاريخى (فى تاريخ الاقتناء) اثر تغيرات مستويات الاسعار العامة خلال الفترة من تاريخ الاقتناء الى تاريخ احتساب الاهلاك السنوى .

معنى ذلك انه فى تاريخ حساب الاهلاك السنوى لأى عام وهو تاريخ اعداد القوائم المالية يكون الفارق بين التكلفة فى الاساس التاريخى والتكلفة فى الاساس التاريخى المعدل منحصرا فى قيمة تغيرات مستويات الاسعار العامة خلال الفترة من تاريخ الاقتناء الى تاريخ احتساب اهلاك الاصل ، وهو نفس تاريخ قياس النتائج وتصوير القوائم المالية وهذا الفارق يمثل خلال فترة ارتفاع الاسعار بالنسبة للمنشأة أرباح حيازة تخيلية (٢) Fictional Holding Gains نتيجة احتفاظها بالاصل خلال تلك الفترة .

(1) M. N. El-Hawary, Evaluation of the Usefulness & Limitations of Accounting Data Adjusted for Price Changes (Research - Cairo : Faculty of Commerce, Ain Shams University Press, 1966), P. 4.

(2) A. M. Shady, «A new Framework for Adjusting Accounting Data for Price Changes» (Ph. D. Disseration. University of Illinois), PP. 22 53.

تغيرات الاسعار الخاصة :

وهى تغيرات تنسب الى أسعار سلع وخدمات معينة على وجه التخصيص ، وترجع لمسببات خاصة كالتعبير فى أذواق المستهلكين بالنسبة للسلعة أو الخدمة ، والمضاربة أو التغير فى عرض السلعة والتقدم ، والتطور الفنى « والتكنولوجى » الذى يؤثر على جودة هذه السلعة بصورة ملموسة وبالتالى على أسعارها بفاعلية كبيرة .

ولما كانت التغيرات فى مستويات الاسعار والتغيرات فى الاسعار الخاصة تحدثان معا ، مع صعوبة الفصل الدقيق بينهما ، وتواجه المنشأة بالاثر النهائى لهذه التغيرات عندما تبحث عن القيمة الجارية فى السوق لاصولها ، أو عندما تستبدلها ، فقد تتبع المنشأة اساس الاخذ بالاسعار السائدة فى السوق بالنسبة للاصول التى لديها ، وهذه الاسعار تمثل محصلة اثر نوعى تغيرات الاسعار . ويتمثل ذلك فى اتباع الاساس الاستبدالى فى التنظيم

ويكن تحليل قيم هذا الاساس بالنسبة للمنشأة كما يلى (مع ملاحظة أن المنشأة تتوصل اليها مباشرة وليس بالتحليل التالى) :

أ) الاساس الاستبدالى الجارى:

التكلفة الاستبدالية الجارية لاصل مماثل للاصل الموجود بالمنشأة فى تاريخ احتساب الاهلاك . التكلفة المحددة وفقا للاساس التاريخى (فى تاريخ الاقتناء) محصلة آثار تغيرات كل الاسعار ، وهى تغيرات مستويات الاسعار العامة وتغيرات الاسعار الخاصة (لا تتضمن آثار التقدم والتطور الفنى «والتكنولوجى» حيث أن الاصل مماثل تماما لما لدى المنشأة) وذلك خلال الفترة من تاريخ الاقتناء الى تاريخ احتساب الاهلاك .

أما التكلفة الاستبدالية الجارية لاصل مستحدث نتيجة التقدم الفنى « والتكنولوجى » فتحليلها يكون كما سبق فيما عدا أن تغيرات الاسعار الخاصة ستكون شاملة لاثر هذا التقدم عن نفس الفترة المحددة .

وقد يمكن اجراء تمييز بين نوعى تغيرات الاسعار وذلك بأن يستنزل (أو يحتسب) أثر تغيرات الاسعار العامة أولا وفقا للارقام القياسية العامة من محصلة التغيرات وسيكون المتمم الحسابى ممثلا لاثر تغيرات الاسعار الخاصة ، ولكن يلاحظ ان اتجاهات التغيرات فى أسعار بعض السلع أو الاصول قد تختلف عن اتجاهات التغير فى مستويات الاسعار (القوة الشرائية لوحدة النقد) ، وهذه الاخيرة ايضا يمكن أن ترتبط بالمنشأة ارتباطا كاملا . والواقع انه من الصعب ما لم يكن مستحيلا التمييز أو الفصل بين التغيرات العامة والتغيرات الخاصة للاسعار ، فهما ظاهرتان تختلفان فى المفهوم الاقتصادى(٣) .

«Different economic phonomina conceptually»

وبناء على التحليل السابق للقيم يمكن القول بأن الفرق بين التكلفة فى الاساس التاريخى والتكلفة فى أساس التكلفة الاستبدالية الجارية (فى تاريخ احتساب الاهلاك وأعداد القوائم وبعد تحديد نصيب الفترة من تكاليفها) يتمثل فى مقدار تغيرات الاسعار بنوعيها خلال الفترة من تاريخ اقتناء الاصل الى تاريخ حساب الاهلاك السنوى ، وهذا الفارق يمثل خلال فترة ارتفاع الاسعار بالنسبة للمنشأة ارباح حيازة اجمالية

«Gross Holding Gains»

نتيجة احتفاظها بالاصل خلال تلك الفترة . اما الفارق بين التكلفة المحددة وفقا للاساس التاريخى المعدل والتكلفة فى أساس التكلفة الاستبدالية الجارية فينحصر فى مقدار تغيرات الاسعار الخاصة خلال الفترة من تاريخ الاقتناء الى تاريخ حساب الاهلاك السنوى ، وهذا الفارق يمثل خلال فترة ارتفاع الاسعار بالنسبة للمنشأة ارباح حيازة حقيقية Real Holding Gains نتيجة احتفاظها بالاصل خلال تلك الفترة ، مع ملاحظة بالنسبة لهذه الفروق أنه اذا كانت التكلفة محددة فى أساس التكلفة الاستبدالية الجارية لاصل مستحدث نتيجة التقدم الفنى و « التكنولوجى » فتغيرات الاسعار الخاصة ستتضمن غالبا قيمة اضافية مقابل هذا النظام عن نفس الفترة .

ب) الاساس الاستبدالى المستقبل

التكلفة الاستبدالية المستقبلة لاصل مماثل للاصل الموجود بالمنشأة فى تاريخ احتساب الاهلاك التكلفة المحددة وفقا للاساس التاريخى (فى تاريخ الاقتناء) محصلة آثار التغيرات فى كل من مستويات الاسعار العامة والاسعار الخاصة (لا تتضمن آثار التقدم الفنى « والتكنولوجى ») خلال الفترة من تاريخ الاقتناء الى التاريخ المقدر لتخريد واستبدال الاصل ، وهى الفترة المقدرة لبقاء الاصل بالمنشأة

أما التكلفة الاستبدالية المستقبلة لاصل مستحدث نتيجة التطور الفنى و « التكنولوجى » فتحليلها يمكن أن يكون كما سبق فيما عدا أن تغيرات الاسعار الخاصة ستكون شاملة لاثر التقدم والتطور عن الفترة المحددة .

وبناء على ذلك ففى تاريخ احتساب الاهلاك السنوى واعداد القوائم الدورية وبعد تحديد نصيب الفترة من التكاليف ، يمكن القول بأن الفارق بين التكلفة فى الاساس التاريخى والتكلفة فى الاساس الاستبدالى للمستقبل يتمثل فى تغيرات الاسعار بنوعيها خلال الفترة من تاريخ الاقتناء الى التاريخ المقدر لتخريد الاصل واستبداله (وهذا الفارق خلال فترات ارتفاع الاسعار يشمل ارباح حيازة مستقبلة) . وبالنسبة للفارق بين التكلفة المحددة وفقا للاساس التاريخى المعدل والتكلفة فى الاساس الاستبدالى الى المستقبل فيكون بقيمة اثر تغيرات الاسعار الخاصة المحتمل حدوثه خلال الفترة من تاريخ الاقتناء الى تاريخ احتساب الاهلاك السنوى (وهو تاريخ ادخال هذا التاريخ) بالاضافة الى تغيرات الاسعار بنوعيها عن الفترة من تاريخ احتساب الاهلاك السنوى لكل فترة الى التاريخ المتوقع لتخريد الاصل واستبداله فى نهاية عمره المقدر .

(البقية ص ٦١)

(3) E. S. Hendriksen Accounting Theory (Homewood, Illinois : Richard D. Irwin Inc., 1967), P. 163.

التسجيل المحاسبى لنشاط الإسكان والتعمير

محمد عاصم نوار

ينحصر نشاط الاسكان والتعمير فى مصر فى تقسيم الاراضى وبيعها وكذا انشـــاء الوحدات السكنية وبيعها او تأجيرها .

وتقوم على هذا النشاط مجموعة من الشركات قطاع عام التى تطبق النظام المحاسبى الموحد .

وقد عرضنا فى عدد سابق من هذه المجـلة (راجع عدد يونيو ١٩٧٥) نظم البيع والتعاقد والمطالبة والتحصيل فى احدى هذه الشركات . ونقوم فى هذا العددبعرض عناصر النظام المحاسبى الذى تتبعه هذه الشركة متناولين بالعرض الدفاتر والسجلات ثم القيود المحاسبية التى تعكس نشاط هذه الشركة والشركات المماثلة .

اولا ـ الدفاتر والسجلات :

تمسك قسم حسابات بيع الاراضى بالشركة موضوع البحث مجموعة من الدفاتر ، يتم القيـــد بها من واقع تسويات حسابية يعدها القسم ذاته او تسويات حسابية تعدها ادارةحسابات الشركة او صور الفواتير وايصالات التوريد بالخزينة .

وتتكون المجموعة الدفترية من الدفاتر والســجلات التالية :

١ ـ دفاتر او سجلات العملاء :

ويخصص لكل عميل حساب مستقل بهذه السجلات يثبت به فى البداية جميع البيانات الرئيسية للمبايعة والعميل من واقع العقد الابتدائى واية تعديلات لاحقة له . وينقسم حساب كل عميل الى قسمين رئيسيين : الاول يثبت به الثمن الاجمالى ويستنزل منه الاستهلاك السنوى والتنزيلات والسداد المعجل ويمثل رصيده ح/ مدينو بيع أصول . أما القسم الثانى فيقيد بهاستحقاق الاقساط السنويةوتشمل الاستهلاك والفوائد وتحصيلها ويمثل رصيده حساب الاقساط المستحقة ولم تحصل . كما تحتوى هذه السجلات على خانة احصائية للارباح وتوزيعها على سنوات التقسيط .

وبالاضافة الى الحسابات الشخصية المشار اليهـــا نمسك الشركة دفترا اجماليا لهذه الحسابات او ح/ مدينو بيع اصول يتم تحليله حسب انواعها ومجموعاتها للمطابقة مع اجمالى القسم الاول من حسابات العملاء .

٢ ـ كارتات العملاء :

يفتح القسم كارتا لكل عميل لتسهيل وسرعةالحصول على مركز حسابه (المستحق دون ســـداد) فى حالة حضوره الى الشركة للسداد للاستفسار عن حسابه . ويقيد بكل كارت استحقاق الاقساط السنوية وسدادها مع بيان تاريخ السداد وفوائد التأخير المحصلة .

وبجانب ذلك يفتح القسم ملفا لكل عميل يحفظ به صورة من عقدالبيع الابتدائى وصورة الاخطارات الواردة من ادارة بيع الاراضى بشأن عملية البيع او التعديلات التى تتم عليها . وكذا كافة المكاتبات المتبادلة بين القسم والعميل .

٣ ـ سجل المبالغ الموردة :

ويثبت به المبالغ الموردة الى خزينة ايرادات الشركة من العملاء عن طريق قسم حســـابات بيع الاراضى . ومستند القيد بهذا السجل اما فاتورة استحقاق قسط او ايصال توريد او فاتورة توريد فوائد تأخير . وتتم مطابقة بيانات هذا السجل مع بيانات الخزينة يوميـــا بمعرفة قسم مراجعة الايرادات .

٤ ـ دفاتر أخرى :

- دفتر يومية الإستخدامات
- دفتر يومية الموارد
- دفتر الارصدة الدائنة المتنوعة (عرابين ـ رسوم تسجيل ـ احتياطى قضائى) .
- دفتر يومية استاذ

رابعا ـ القيود المحاسبية والنظام المحاسبى الموحد :

والآن وبعد العرض السابق يمكننا ان نعرض القيود المحاسبية لخطوات نشـــاط بيع الاراضى والوحـــدات السكنية وسيتم التركيز فىالبداية على حالةبيع الاراضى كما يلى :

١ ـ اثبات دفع العميل عربون شراء قطعة ارض من الشركة (فى تاريخ دفع العربون) .

× × من ح / الصندوق
× × الى ح / الارصدة الدائنة المتنوعة (عرابين)

٢ ـ اثبات بيع قطعة الارض للعميل بالثمن الاجمالى (فى تاريخ اتمام المبايعة وتحرير عقد البيع الابتدائى)

(ثمن البيع) من ح/مدينو بيع الى مذكورين أصول
(بالتكلفه) ح / الاراضى

(بالفرق) ح/ ارباح مبيعات تقسيط تخصى اعوام لاحقة .

٣ ــ اثبات تحويل العربون الى حساب العميل وتكملته ليمثل مقدم الثمن (فى تاريخ المبايعة) وذلك بقيدين يجرى الاول بقيمه العربون والثانى بباقى مقدم الثمن كالآتى :

× × من ح / الارصدة الدائنة المتنوعة (عرابين)
× × الى ح / مدينو بيع اصول
× × ومن ح / الصندوق
× × الى ح / الصندوق
× × الى ح / مدينو بيع اصول

٤ ــ اثبات المبلغ المسدد من العميل تحت حساب مصاريف التسجيل (فى تاريخ اتمام المبايعة) .

× × من ح / الصندوق
× × الى ح / الارصدة الدائنة المتنوعة (مصاريف تسجيل) .

٥ ــ حالة بيع الارض نقدا واثبات استفادة العميل بخصم قدره ١٠ ٪ من السعر الاساسى المحدد (فى تاريخ اتمام المبايعة) ويتم القيد بقيمة الخصم كالآتى :

× × من ح / ارباح مبيعات تقسيط تخص اعوام لاحقة .
× × الى ح / مدينو بيع اصول

٦ ــ اثبات القسط السنوى المستحق من ثمن الارض على العميل (فى تاريخ استحقاق القسط) .

× × من ح / مدينو بيع اصول ــ اقساط مستحقة (بقيمة القسط)
الى مذكورين .
× × ح / مدينو بيع اصول (بقيمة الاستهلاك من ثمن الارض)
× × ح / فوائد دائنة (بقيمة الفوائد) .

٧ ــ اثبات تحصيل القسط السنوى المستحق (فى تاريخ تحصيل القسط)

× × من ح / الصندوق
× × الى ح / مدينو بيع اصول ــ اقساط مستحقة

٨ ــ اثبات ارباح مشروعات الاسكان والتعمير (فى نهاية السنة المالية) ويتم هذا القيد عن المبالغ المستحقة خلال العام من مقدم واقساط منسوبة الى ثمن البيع الاجمالى كالآتى :

× × من ح / ارباح مبيعات تقسيط تخص اعوام لاحقة .
× × الى ح / ارباح مشروعات الاسكان والتعمير

٩ ــ اثبات فوائد التاخير المحصلة (فى تاريخ تحصيل الفوائد) .

× × من ح / الصندوق
× × الى ح/فوائد دائنه .

١٠ ــ اثبات تمتع العميل بأى خصم سواء كان تشجيعا للبناء أو للسداد المبكر فيتم القيد التالى بقيمة هذا الخصم الممنوح (فى تاريخ استحقاق العميل لهذا الخصم) .

× × من ح / ارباح مبيعات تقسيط تخص اعوام لاحقة .
× × الى ح / مدينو بيع اصول .

١١ ــ اثبات اضافه زيادة على ثمن الارض نظير تصرف العميل فيها للغير ويتم فى هده الحاله القيود الثلاثة التاليه على التوالى عند الموافقة على التصرف ثم عند الموافقة على التصرف ثم عند التحصيل ثم فى نهاية السنة المالية .

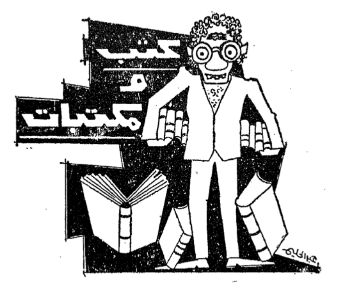
× × من ح / مدينو بيع اصول
× × الى ح/ ارباح مبيعات تقسيط تخص أعوام لاحقة .
× × ومن ح / الصندوق
× × الى ح / مدينو بيع اصول
× × ومن ح/ أرباح مبيعات تقسط تخص أعوام لاحقة .
× × الى ح / ارباح مشروعات الاسكان والتعمير

هذا وتتشابه قيود اثبات عملية بيع الوحدات السكنية مع القيود السابقة لعملية بيع الاراضى بصفة عامة فيما عدا الاختلافات التالية :

أ) استعمال حساب المبانى والانشاءات فى حالة بيع الوحدات السكنية بدلا من حساب الاراضى فى حالة بيع الاراضى ، وذلك عند اثبات التكلفة ضمن قيد بيع الوحدة السكنية للعميل .

ب) استعمال حساب مدينو اصول (مبانى) بدلا من حساب مدينو بيع اصول (اراضى) فى قيود البيع واستحقاق وتحصيل الاقساط وغيرها .

محمد عاصم نوار
ماجستير فى المحاسبة والمراجعة



الاقتصاد والهدف العام

الاستاذ : جون كينيث جالبريت :

الاقتصاد والهدف العام

الناشر : شركة هاوتون ميفينتن
بوستون ماس — ٢١٠٧
عدد الصفحات : ٣٣٤
الثمن : عشرة دولارات أمريكية

عرض : ثابت فديس رزق الله

يشرح الاستاذ جالبرت في كتابه الاخير عن ((الاقتصاد والهدف العام)) كيف أن انقســـام المجتمع الصناعى الحديث هو السبب فى أمراض اقتصـــادياتنا . ويعتبر الاستاذ جالبرت عميد أساتذة الاقتصاد المعاصرين عمره ٦٥ سنة ويؤلف كتبه الان فى سويسرا فى أثناء فصل الشتاء ويعطى بعض المحاضرات ويقضى الصيف فى مزرعة قديمة فى فيرمونت فى الولايات المتحدة الامريكية ويقوم بالتدريس فى الخريف فى جامعة هارفارد .

وهذا هو الكتاب الثالث فى مجموعة من ثلاثة كتب :
الكتاب الاول : هو ((مجتمع الرخاء))
الكتاب الثانى : هو ((الدولة الصناعية الجديدة))
وقد استغرقت كتابتها عشرين عاما .

ويقول الاســتاذ جالبريت ان امراضنا الحاليـــة ، ممثلة فى أزمة الطاقة وعجز المواد الاولية يرجع الى أن علم الاقتصاد قد فقد الصلة بالعالم الواقعى وقد فقدت الشعوب الصناعية أيضا الرقابة على كل من ميكانيكية الاقتصاد وعلى وظائف الدولة المتعلقة بها ويرجع ذلك الى أن أساتذة الاقتصاد تجاهلوا الواقع وهو ان المجتمع الصـــناعى الحـــديث يميل الى الانقسام الى قسمين واضحين هما عالم صاحب العمل الصغير الذى يصيره نظام السوق من ناحيـــة وعالم الشركات الكبيرة التى تعتمد على التخطيط من الناحية الاخرى وهما القسمين اللذين يحتاج كل منهما الى معاملة مختلفة .

فنظام السوق يسير طبقا للنموذج المقبول أو شبه الكلاسيكى وهو الذى يمثل عالم المزارع ورجل الاعمال الصغير ومقاولى البناء ومصانع النسيج ومشروعات الخدمات والمستشفيات والفنانين والمحامين والاطبـاء والمصورين . ويقدر عدد هذه الفئة باثنى عشر مليـون شركة فى الولايات المتحدة الامريكيـــة وتساهم بنصف اجمالى الانتاج ، وتزيد هذه النسبة فى بلاد أخـرى كثـــيرة .

ويتوقع الاستاذ جالبريت ان هـــذه الفئة من الناس او الشركات سوف تستمر لانها تقوم بأعمال لا تحتـــاج الى درجة كبيرة من التنظيم يشرف عليها شخص واحد هو صاحب المشروع .

ويضاف الى ذلك أن للتنظيم عيـوبه فى أى مشروع يتطلب من صاحبه استغلال نفسه أو العاملين معه . ففى الشركات الكبيرة يعمل الناس عددا محددا من الساعات بأجر محدد لكل عملية فى حين أن المزارع أو صاحب المحل الصغير فيمكنه العمل لاى عدد من الساعات ويشغل أسرته معه كما يشاء وبأقل أجر ممكن وهو ما يساعده على الاستمرار فى وجه منافسة التنظيمات الكبيرة .

وتتصف الشركات والاعمال الصغيرة الحجم بأن لها تأثيرا محدودا على الاسـعار التى تبيع بها وأن لهـا قوة أقل على ترشيد عملائها عما يشترونه منها ، وثانيـا بأنها تقبل تكاليفها كما هى فالشركة الصغيرة تبقى خاصة للسوق وللدولة وتبعا لذلك للمستهلك والمواطن ، بمعنى ان المستهلك يملى على السوق ما يشتريه وهذا بدوره يحدد للشركات مكان الاعمال ونوعها التى سوف تعطيها أيراداتها وهى بذلك تعتمد على السوق والمســتهلك ، وبهذه الطريقة يمكنها الحصول على أقصى أرباح وليس لها هدف آخر . واذا لم يحصل المستهلك على ما يريد ، فذلك لانه لا يعـــرف ما يريده ، فاذا كانت النتائج الاقتصادية Economic Performance غريبـة وشاذة Eccentric فذلك لان المستهلك غـير عالم بما يريد .

والناحية الثانية للموضوع هى نظام التخطيط وهى حالة الشركات الكبيرة مثل جنرال موتورز ، شركة آلات الاعمال الدولية ، امبريال كيميكالز ، ميتسو بيشى ، شل وفيات وفولكز فاجن ونيستله التى لا يسرى عليها نظام السوق ، وهى لا تخضـــع للسوق أو الدولة ويخصها الاقتصاديون الارثوذكس بقليل من الاهتمـام فى الحلقات الدراسية . وهى شركات لها تأثير رقابى كبير على أسعارها وكذلك على تكاليفها الرئيسية .

وهذه القوة هى المقابل الطبيعى للحجم الكبير وهى تتخطى السوق لتؤثر على عملائها عن طريق الاعـــلان والاعلام والتسويق الحـــديث الذى نشاهده فى وقتنا الحاضر . ولهذه الشركات تأثير على الدولة الحديثة ، ففى الولايات المتحدة الأمريكيـــة لرئيس شركة جنرال اليكتريك أو جنرال موتورز اتصال بوزير الدفاع ، كما أن رئيس شركة انترناشيونال تليفون وتلغراف له صلة بوزارة العـــدل .

واهـم من ذلك هو تأثير تلك الشركات عـلى البيروقراطية في الدولة نظرا لحاجة تلك الشركات الى الطرق والمطارات وتطور الاسلحة واستكشاف الفضاء وهي حاجات يجب اشباعها بواسطة الحكومات .

وتكمن قـدرة تلك الشركات الكبيرة فيما يسميه الاستاذ جالبريت (بالتنظيم التكنيكي)
Techno Structure
أي جماعة العاملين بتلك الشركات والعلماء والمهندسين ورجـال التسويق والمراقبين والمحامين ، وهم الذين تتركز في أيديهم السلطة بدلا من أصحاب تلك الشركات .. ويساهم هؤلاء العاملون في عملية اتخاذ القرارات على أساس المعلومات المتاحة وهي مصدر قوتهم .

ويستـبعد جالبريت اعضـاء مجالس ادارة تلك الشركات ذلك لانهم من كبار السن ولهم من الاحترام الذي يصـاحب هـذا السن مما يجعلهم في مركز صـوري .

وهناك عامل آخر يتصف به النظام المخطط فبينما الربح هو الدافع الاساسي الى العمـل في الاعمـال الصغيرة ولا يجاريه اي هـدف آخر ، فهناك حاجة ضرورية في الشركات الكبـيرة في النظام المخطط الى تحقيق مستوى أساسي من الايرادات كهدف أولي تصبح بعده التنمية حيوية نظرا لما تدره على أعضـاء التنظيم التكنيكي من قوة .

وعندما نتفهم هذه الفروق الاساسية بين القسمين الاساسيين اللذين يتكون منهما المجتمع المعـاصر فان أخطار الاقتصاديات الحديثة تصبح واضحة ، ويقترح جالبريت انه اذا كان نصف الاقتصاد ، الذي يعتمـد على نظام السوق ، ضعيف الحيلة بالنسـبة للاسعار والتكاليف وليست لديه القـدرة التكنيكية اللازمة وليست له القـدرة أيضا على توجيـه النصح الى المستهلكين ، والى الحكومات فاننا سوف لا نستغرب اذا تأخر هذا القطاع بالنسبة للنصف الثـاني الذي يراقب الاسعار والتكاليف تبعا لذلك ايراداته ومصادر أمواله ، ويمكنه التأثير على المستهلكين ويحول رغبـاته العامة الى سياسة رشيدة للحكومة .

وهذا يوضح لجالبريت حالة التفاوت في توريد السلع مثل كثرة وجود منتجات ازالة العرق للرجل في حين يوجد نقص في بناء المنازل وفي حالة الولايات المتحدة ، توفر الاسلحة والسفر الى الفضـاء والطرق العامة وأبحاث الصناعات والتنمية والمطارات ، بل توفرها بكثرة في حين ان أشياء أخرى تعتبر نادرة الوجـود مثـل الخـدمات الصحية والمستشفيات والمكتبات والتعليم العادي وخدمات الشرطة والقضـاء ونظـافة الشوارع والمواصلات العـامة . وهذه أمور تضـع الاحداث في مجـراها الحالي ففي نيويورك توجد أزمة طاقة واحتمالات اطفاء الاضاءة أو التقليل منها ، وعلى مستوى الولايات المتحدة توجـد ازمة الطاقة وازمة البنزين وازمة ورق الطباعة وازمة الالومنيوم وهـذه منتجات ليست نادرة حسب المقاييس المعروفة سابقا . الحقيقة أن بعض أجزاء الانتاج في الدولة يسير بدرجة أسرع من الباقي ، فمثلا اجهزة التكييف تنتج اكثر من انتاج الطاقة ، وكذلك السيارات وتدفئة المنازل أكثر من تكرير البترول الخام ، والاعلان أكثر من انتـاج الورق . فاذا اعترفنا بذلك فان علم الاقتصاد سوف يعرفنا أسباب الاتجاهات الخاطئة ، وما يجب عمله بالنسبة لها والخطوط الاولية للحلول بدأت تتبلور من نظرة جديدة الى التصرف الاجتماعي Social Action

فالاشـكال هو في الصـناعات الضعيفة مثل الصحة، والمنازل والاذاعة والمواصلات العامة ، ولتقويتها يقترح جالبريت باعطائها الحق في الحصول على الاموال العامة بسهولة ـ والتنظيم الذي ينقصها والتكنولوجيا اللازمة للتنمية ففي حالة المباني والصحة والمواصـلات العامة اما التأميم الكامل أو على الاقل حـد المسئولية الكاملة العامة للتنفيذ .

وينكر جالبرت مقدرة الشركات الصغيرة اذا ماأعطيت هذا التدعيم فسوف تفقد طبيعتها المخاطرة فهي سوف تعطي صاحب المشروع مالا يمكنه عمله بنفسه . فمثلا صغار المزارعين لا يمكنهم القيـام بالابحاث ، ويؤيد ذلك انه خلال الخمسين سنة الاخيرة لم تصـدر من صـغار المزارعين أية اخطار أو اختراعات جديدة بل جاءت تلك من الدولة ومن المحطات التجريبية وكليات الزراعة أو الشركات الكبيرة التي تتعامل في المنتجات الزراعية .

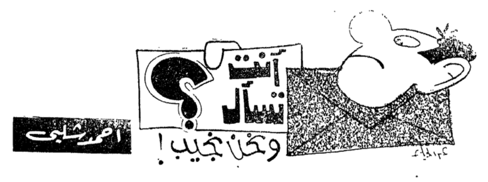
وينصح جالبريت أن تراقب الحـكومات التقـدم الاقتصادي بحيث لا يتعدى أسسا محـددة وقانونية لاستخدام الماء والهواء والريف أو لآذاننا ، وكذلك أن تقفل الفجوة بين نسب التنمية ، ويؤيد تعيين مراقبين حكوميين يقومون بمالا يمكن للسوق تنفيذه . وهـذه سوف تكون مشكلة عامة فليست هناك اجهزة يعتمد عليها تربط بين انتاج السيارات الكبيرة التي تستهلك وقودا كثيرا وبين القـدرة على توفير معـامل تكرير البترول ، وهي نتيجة طبيعية لظـروف المشروعات الحديثة التي تؤكد النمو ولا يقوم بتنسيق نسـبة التنمية في الصناعات المختلفة .

ولقد ركز الكثـيرون حتى الآن على الخـوف من التشديد على نسب النمو وهو ما يجعل الدول المتقدمة تعتمد على العالم الثالث لتوريد المواد الاولية ، فيجب أن تتجاهل القول بأن العالم مقسم الى قسمين الاول تلك الدول الصناعية التي تستخدم المواد الاولية والعالم الثـالث الذي ينتـج تلك المواد متجاهلين أن الدول المتقدمة تنتج أيضا مواد أولية ، فمثلا الولايات المتحدة الامريكية تنتج القطن والمواد الغذائية والخشب والفحم وهي بذلك تعتبر من أهم دول العـالم الثالث ولكن لا يعترف لها بذلك .

وبالنسبة للتضخم فان جالبريت يقدم الحل الذي تبنته كثير من الحكومات وهو الرقابة على الاسـعار والاجـور .

ويقدم جالبريت توضيحا عن الاسباب التي من اجلها أخفق غيره من الاقتصاديين في الالمام بأمراض العصر الاقتصـادية الظاهـرة ، والكثـير من كتب هؤلاء الاقتصـاديين قد كتبت من زمن طـويل ولا زالت

(البقية ص ٦٤)



س ـ لى دين طرف احــد الشركات التضامنية وقد وجدت صعوبات فى سبيل استرداد دينى ..
فهل لى أن ألجأ الى تحصيله من أحد الشركاء فى الشركة ؟

محمود أحمد محمود حسين
طالب بكلية التجارة ـ جامعة القاهرة

جـ ـ الثابت من السؤال ان الدين خاص بشركة تضــامن اى الشركاء فى هــــذه الشركة جميعا شركاء متضامنين .

وحيث ينص القـــانون التجارى لا يعتبر الشركاء المتضامنون فى مثل هذه الشركات مدينين أصليين فى ديون الشركة مع الشركة ، ولكنهم مجــرد كفــــلاء متضامنون لها .

وحيث أن الكفيل المتضــــامن لا يملك الدفـــع فى الاصلى أولا .

كما لا يجوز للشريك المتضامن الدفع بتقسيم الدين بينه وبين باقى الكفلاء اى الشركاء المتضامنين الآخرين فى الشركة .

مواجهة الدائن بتجريد المدين الاصلى المكفول لــــذا لا يجوز للشريك المتضامن المطالبة بالرجوع على المدين

لذا فمن حق الدائن قانونا أن يرجع بكل دينه على احد الشركاء المتضامنين ولا يلتزم أن يبـــدأ بمطالبة الشركة بدينها .

على أن يكون للشريك الذى أدى دين الشركة أن يرجـع بما دفـع على الشركــــة وعلى باقى الشركاء المتضامنين .

الا أن العرف التجارى وما اتبعه القضاء قضى بغير ذلك واشترط للرجوع على أموال الشريك المتضامن الخاصة على شريطة توافـر الشرطين التاليين :

١ ـ على الدائن اثبات ان الدين خـاص بأعمـال الشركة ويجب أن يؤخذ الحكم فى اثباته فى مواجهـة الشركة نفسها ممثلة فى شخص مديرها ولا يتحتم أن يكون ذلك فى مواجهة الشريك الكفيل المتضامن المراد استئداء الدين من ماله الخاص .

٢ ـ مطالبة الشركة بتسديد الدين اى يجب على الدائن اعذار الشركة أولا بالوفاء .

وباتخاذ هذين **الاجراءين يمكن للدائن فى هــــ** الحالة الرجـوع على الشــريك الكفيل المتضامن دون الحاجة الى تجريد الشركة أولا . كل ذلك بشرط أن يلجأ الى الشريك الكفيل بعد انتهاء المدة المحددة فى أنذار الوفاء ودون أن تقوم الشركة بتسديد دينها .





المدى القصـــير	The short run
المـدى الطـــويل	The long run
منحنيات تكاليف الانتـاج فى المدى القصير	Short-run cost curves
	Total cost curves
التكاليف الكلية الثابتة	Total fixed costs
التكاليف الكلية المتغيرة	Total variable cost
منحنيات التكاليف فى المدى الطويل	Long-run cost curves
متوسط التكاليف فى المدى الطويل	Long-run average cost
المنحنى المغلف	Envelope curve
اقتصاديات الحجم ولا اقتصاديات الحجم	Economics and diseconomics of scale
نظـرية القيمـــة	Value theory
نظـرية الثمـــن	Price theory
قيمـة المبـادلة	Exchange value
السـعر الاسمى	Nominal price
السـعر المحقق	Realized price
سـعر المستقبل	Future price
السـعر الجبرى	Fixed price
سـعر السـوق	Market price
سـعر المنشأة	Firm price
وظيفة التوزيع أو التخفيض	Allocative function
قيمة استعمال السلعة أو الخدمة	Value in use
قيمة مبادلة السلعة أو الخدمة	Value in exchange
الطلـــب	Demand
طلب المستهلك	Consumer demand
جـــدول الطلب	Demand schedule
قانون الطلب	Demand law
جداول أو منحنيات الطلب	Demand schedules or curves
تغير الكميات المطلوبة	Change in quantity demanded
تغـير الطلب	Change in demand
الطلب المشتق	Derived demand
مرونة الطلب	Demand elasticity
مرونة الطلب السعرية	Price elasticity of demand
المرونة المتوسطة	Arcelasticity
مرونة النقطـــة	Point elasticity
طلب متكافىء المرونة	Unitary elastic demand
طلب غير مرن نســبيا	Relatively inelastic demand
طلب غير مرن تماما	Perfectly inelastic demand
طلب مرن نسبيا	Relativelyelastic demand

تحليل قيم الاصول فى اسس التقييم المختلفة

بقية صفحة ٥٥

أما الفارق بين التكلفة فى الاساس الاستبدالى الجارى والتكلفة فى الاساس الاستبدالى المستقبل فينحصر فى قيمة تغيرات الاسعار بنوعيها المنتظر حدوثه خلال الفترة من تاريخ احتساب الاهلاك السنوى الى التاريخ المقدر لتخريد الاصل واستبداله فى نهاية عمره .

مع ملاحظة أن كل هذه الفروق ستكون فى حالة تحديد التكلفة الاستبدالية المستقبلة لاصل مستحدث شاملة غالبا لقيمة تقابل أثر التقدم والتطور الفنى و « التكنولوجى » بالنسبة للاصل فى اطار تغيرات الاسعار الخاصةعن نفس الفترات السابقة .

أساس القيمة الحالية :

يمكن تقييم الأصل بصورةتخالف الصور السابقة وتتمشى مع الفكر يتوقع الحصول عليه من نتاج هذا الاقتصادى وذلك اعتمادا على ما الاصل خلال عمره المنتظر . وتتحدد قيمة الاصل فى التاريخ الحالى كقيمة حالية (مخصومة) مجمعة لتيار تدفق نتاج هذا الأصل خدمات ـ عائد ـ متحصلات) المتوقع مستقبلا ، وذلك كما يلى :

القيمة الحالية للاصل ، مجموع القيم الحالية للنتاج المتوقع من الاصل فى نهاية الفترات الزمنية المستقبلة ، وتتحدد كل منها :

١ + معدل الفائدة السائدة بالسوق فى تاريخ اقتناء الاصل

اعادة التقييم :

قد يعتمد على اعادة التقييم للتغلب على مشكلة التكاليف **التاريخية وتغيرات الاسعار ، وقد** عرفه (كرهلر) بأنه تحديد رقمى باجراءات منظمة تتضمن اختبارا وفحصا ماديا وطبيعيا وتسعيرا وغالبا مايكون بتقديرات هندسية(٤)

وتؤدى اعادة التقييم الى بلوغ قيم تعتبر جارية أو تتمشى مع الظروف السائدة فى تاريخ اجراء هذا التقييم ،



باب يحرره ويشرف عليه : أحمد فريد حسن

كلمة المحرر

زيادة الانتاج

لازلنا نطالب بزيادة الانتاج .. لان هذه الزيادة هى المفتاح نحو تحقيق الرخاء فى البلاد .

كانت سياستنا القديمة هى المسكنات .. هى الاستيراد لسد حاجة الاستهلاك المحلى ، وهذه سياسة النعامة التى دفنت راسها فى الرمال لكى لاترى العدو المهاجم ، وكان عدونا اللدود هو الغلاء الفاحش .. فكنا نستورد لكى نسد الفراغ ، بل كانت سياستنا هى أن نصدر للدول الشرقية ، ونستورد من الدول الغربية لهذا تراكمت الديون ، وأصبح العبء ثقيلا والتركة كبيرة .

والعلاج اليوم هو المزيد من الانتاج .. بل تحسين الانتاج ، فليست المسألة هى الانتاج الكبير ، بل هى الانتاج الكبير والجيد .

ان الانتاج الكبير يحقق أمرين : الامر الاول هو سد حاجة الاستهلاك المحلى وبالتالى لانستورد ، فلا تتراكم الديون وتزداد المركب حملا فوق حملها .. والامر الثانى هو هدف التصدير الذى يتبعه سداد الديون والدخول فى شراء واستيراد الالات لتحسين الانتاج وزيادته . والانتاج لهدف التصدير لايتحقق الا اذا كان الانتاج جيدا لانهم فى الدول الاوروبية مالم يجدوا الانتاج جيدا ، فلن يقبلوا على شرائه .

لاننتج الزهور أو البطاطس التى تتلف بمجرد وصولها للمستورد !

لاننتج الاحذية التى داخلها الغش!

وهكذا عشرات السلع التصديرية .. لابد أن تكون جيدة .

وهكذا يجب أن يكون الانفتاح الاقتصادى : هات وخد . هات سلع جيدة ، واستلم سلعا وآلات جيدة .

وهنا يجب أن يظهر دور النقابات .. تتبع النقابات الاخطاء وتعالجها ولقد أعجبنى النقاش الذى دار بين نقابة شركة مصر للطيران وادارتها . كشفت الاخطاء ، وأوضحت الخسائر أمام مجلس الشعب .

ان دور النقابات لايجب أن ينصب على معونة لفلان الذى أنجب ، أوفلان الذى توفى،او فلان الذى يجب أن ننثر له الورود ، والتهانى ، لانه وصل بسلامة الله من أوربا ، بل يجب أن يتجه هذا النشاط الى متابعة الانتاج، ومراقبة جهود أعضائها نحو زيادة الانتاج وتحسينه ، واصلاح الالات ، والبعد عن الاسراف : فى الاضاءة وفى استخدام المكاتب والاجهزة .. الخ .

اننا مقبلون على أزمة طاحنة ، فما لم نكن نحن الجنود الذى نحاربها ، أصبحنا ضحاياها .. جيلنا وجيل أولادنا .. والله يعلم بقية الاجيال .

أن الصورة ليست قاتمة ، ولكن بيدنا نحن العمال والعاملين ان نجعل منها صورة مشرقة ، نجعل الغد باسما لنا ولاولادنا ..

والله معنا ..

أحمد فريد حسن

اخبار عمالية

انتخابات ممثلى العمال بمجالس الادارة

تقرر اجراء انتخابات ممثلى العمال بمجالس ادارات وحدات القطاع العام ، والشركات المساهمة ، والجمعيات ، والمؤسسات الخاصة خلال فبراير .

ويشترط للترشيح :

— الا يقل عمره عن ٢١ سنة .
— أن يجيد القراءة والكتابة
— الا يكون محجورا عليه .
— الا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو الامانة ، مالم يكن قد رد اليه اعتباره
— الا يكون قد سبق الحكم عليه تأديبيا بعقوبة تزيد على ١٥ يوما .

ويستثنى من ذلك :

— القائمون بالاعمال العرضية والمؤقتة والعاملون تحت الاختبار .
— العاملون بالاعمال اليدوية غير الفنية : كالسعاة والفراشين ، والعتالين ، وعمال النظافة ،والمصاعد والبوابون ، ومن فى حكمهم .
— العاملون من شاغلى وظائف الادارة العليا .
— المفوضون فى توقيع الجزاءات بشرط أن يكون التفويض كتابة ،وقبل موعد الترشيح بشهر على الاقل .
— المعارون والمنتدبون والمكلفون والمجندون لمدة تزيد على سنة من بداية الدورة الانتخابية .

مراكز نموذجية لمحو الامية

تم تحويل مركزين ثقافيين فى كل منطقة ثقافية عمالية الى مراكز نموذجية ابتداء من اول يناير الماضى ، لتكون مراكز اشعاع ثقافى وفنى وفكرى .

والجديد فى هذه التجربة هو دخول المؤسسة الثقافية العمالية بطريق مباشر لاول مرة فى ميدان محو الامية حيث تفتح فصول لمحو الامية بين العمال فى هذه المراكز النموذجية .. يتولى التدريس بها معلمو محو الامية من خريجى معهد التربية العمالية ، وعن طريق هذه المراكز يتم تبنى وتشجيع القدرات الفنية للعمال ، والعمل على صقلها مع تولى مسئولية توزيع انتاجهم الفنى ، كما ستجهز هذه المراكز بالوسائل السمعية والبصرية .

وستعمم هذه التجربة فى باقى مراكز المؤسسة فى حالة نجاحها .

اتفاقية ثقافية عمالية مع العراق

تم توقيع اتفاقية ثقافية بين المؤسسة الثقافية العمالية فى مصر ، والمؤسسة الثقافية العمالية فى العراق الشقيق ، بمقتضاها يتم تبادل الزيارات وعقد حلقات دراسية علمية بالتناوب بين البلدين ، وتخصيص منح فى كل منهما ، وتبادل المحاضرين ، وتبادل النشر — فى كل مجلة ثقافية عمالية تصدر فى كلتا الجمهوريتين — لاخبار الثقافة .

مستشارك التأمينى

يقدمه : محمد طه عبيد

التأمين الاجتماعى على العاملين بالخارج

س : علمت أنه صدر فى ج.م.ع قانون يجيز للعاملين المصريين الذين يعملون بالخارج الاشتراك فى نظام التأمينات الاجتماعية . أرجو الافادة .

مصرى بكندا

نعم صدر القانون رقم ٧٤ لسنة ٩٧٣ ويعمل به من أول سبتمبر سنة ١٩٧٣ ويجيز للعاملين المصريين المرتبطين بعقود شخصية فى الخارج من غير الخاضعين لاحكام قانون التأمين الاجتماعى (المعارين أو المنتدبين) الانتفاع بتأمين الشيخوخة والعجز وفقا لقانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥

ويؤدى من يرغب فى الاشتراك لدى الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية اشتراكا بنسبة ٢٠٪ من قيمة الدخل الشهرى التى يختارها (١٥ ج ، ٢٠ ، ٢٥ ، ٣٠ ، ٣٥ ، ٤٠ ، ... ، ١٥٠ جنيها) .

ويجوز للمشترك أن يختار سداد الاشتراكات مقدما كل ثلاثة أو ستة شهور أو سنويا ويتم السداد مباشرة الى بنك القاهرة أو أحد فروعه أو مراسليه فى الخارج بالعملة الحرة أو بعملة البلد التى يعمل فيها المشترك وعلى أساس السعر التشجيعى المعلن شراء .

وينتفع المشترك بالحقوق التأمينية (المزايا) التى يكفلها التأمين ضد الشيخوخة والعجز والوفاة وعلى أساس متوسط فئات الاشتراك .

كيفية حساب معاش التقاعد ..

س : أعمل فى احدى شركات القطاع العام وستنتهى خدمتى ببلوغ سن الستين فى العاشر من ابريل القادم وتبدأ مدة خدمتى من ٥٧/١٠/١ وأديت عنها بالكامل اشتراكات التأمين ومتوسط أجرى الشهرى خلال السنتين الاخيرتين ٩٠ جنيها وأرغب فى معرفة مقدار معاشى أو مكافأتى .

ى.م القاهرة

ج : يقضى البند (٢) من المادة (١٨) من قانون التأمين الاجتماعى رقم ٧٩ لسنة ٧٥ بأن يستحق المؤمن عليه المعاش ببلوغ سن الستين أو سن التقاعد المنصوص عليه بنظام التوظف المعامل به متى بلغت مدة اشتراكه فى التأمين ١٨٠ شهرا على الاقل .

وحيث أن مدة اشتراكك فى التأمين تبلغ

	يوم/شهر/سنة
انتهاء الخدمة	٧٦/ ٤/١٠
الالتحاق	٥٧/١٠/ ١
	١٨/ ٦/ ٩

وعند حساب مدة الاشتراك يجبر كسر الشهر الى شهر .

شهور سنة

اذا مدة الاشتراك = ١٨/ ٧/

اذا تستحق معاش وليس تعويض من دفعة واحدة (المكافأة)

يقدر كما يلى : المتوسط الشهرى للاجور × المدة × النسبة المقررة بالقانون

جنيه — مليم جنيه

= × ١/٤٥ × ١٨ ٧/١٢ = ٣٧ر١٧٠

ويصرف هذا المعاش اعتبارا من ١٩٧٦/٤/١

القرارات الجديدة فى التأمينات الاجتماعية

وزارة التأمينات مكتب الوزير
قرار وزارى رقم ٢٣٦ لسنة ٧٥
صادر فى ٩ /٧٥/٩

بتحديد الاجر الذى تؤدى على أساسه الاشتراكات بالنسبة للمؤمن عليهم الخاضعين لاحكام قانون العمل

وزير التأمينات

قرر

مادة أولى : تحسب الاشتراكات التى يؤديها صاحب العمل بالنسبة للمؤمن عليهم الخاضعين لاحكام قانون العمل العاملين بالقطاع الخاص ، وتلك التى تقتطع من أجورهم خلال سنة ميلادية على أساس ما يتقاضونه من الاجور فى شهر يناير من كل سنة .

وبالنسبة للعاملين الذين يلتحقون بالخدمة بعدشهر يناير فتحسب اشتراكاتهم على أساس أجر الشهر الذى التحقوا فيه بالخدمة وذلك حتى يناير التالى ، ثم يعاملون بعد ذلك على الاساس المبين بالفقرة السابقة

مادة ثانية : ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

توقيع

محمد عبد الفتاح ابراهيم

⊙❖⊙

قرار وزارى رقم ٢٣٥ لسنة ٧٥
صادر فى ١٩٧٥/٩/٩

بتحديد القواعد والشروط اللازم توافرها لاعتبار علاقة العمل منتظمة

وزير التـأمينات ..

بعد الاطلاع على المادة الثانية فقرة (ب) من قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٧٥ وعلى مذكرة وكيل الوزارة لشئون مكتبنا ..

قـــــــــــرر

مادة أولى : تعتبرعلاقة العمل منتظمة اذا استمر العامل لدى صاحب العمل الواحد فترة لا تقل عن ستة اشهر متصلة بما فى ذلك فترة الاختبار .

مادة ثانية : ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

توقيـــــع

(محمد عبد الفتاح ابراهيم)

⊙❖⊙

قرار وزارى رقم ٣٣٣ لسنة ١٩٧٠

صادر فى ١٩٧٥/١٢/١٨

بشأن قواعد وشروط وأوضاع استحقاق صرف تعويض الدفعة الواحدة فى حالة التحاق المؤمن عليه بالعمل فى احدى الجهات المستثناة من قانون التأمين الاجتماعى .

وزير التـأمينات ..

بعد الاطلاع على قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧٥

قـــــــــــرر

مادة أولى : اذا انتهت خدمة المؤمن عليه ولم تتوافر فيه شروط استحقاق المعـــاش فانه يستحق صرف تعويض الدفعة الواحدة المنصوص عليه فى المادة (٢٣) من قانون التأمين الاجتماعى المشار اليه اذا التحـق بالعمل فى احدى الجهات المستثناة من تطبيق احـكام هذا القانون وذلك بالشروط والقـــواعد والاوضـــاع الاتية :

أ ــ أن يكون بالجهة التى التحق بها المؤمن عليـــه نظام للمكافآت والمعاشات ترى الهيئة المختصـــة انه يتضمن مزايا لا تقل عن المزايا المقررة بقانون التـأمين الاجتماعى المشار اليه ..

ب ــ أن تسمح أحكام نظام المكافآت والمعاشـــات المشار اليه بالبند (أ) على استخدام قيمة تعـــويض الدفعة الواحدة المستحق وفقا لقانون التأمين الاجتماعى فى أداء تكاليف ضم المدد السابقة فى نظامها .

مادة ثانية : ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ نشره .

توقيـــــع

(محمد عبد الفتاح ابراهيم)

رسائل جامعية ــ بقية ص ٥٢

واسلوب البرمجة الخطية Linean Programming

ونظرية الصفوف Queing Theory

وقد تمت المعالجة على النحو التالى : ــ

اولا : تم استخدام اسلوبى بيرت والبرمجة الخطيـة فى حل مشاكل تخطيط الانتاج وقد استخدم اسـلوب بيرت فى اعادة توزيع الامكانيات على المراحل الانتاجيـة والتنسيق بين المراحل الانتاجية ثم استخدم اسـلوب البرمجة الخطية فى تخطيط الكمية المثالية للانتـاج لكل من القطاع والوحدات الانتاجية .

ثانيا : تم استخدام البرمجة الخطية فى حل مشاكل تخطيط المواد الخام .

ثالثا : تم استخدام اسلوبى البرمجة الخطية ونظـرية الصفوف فى حل مشاكل تخطيط العماله .

رابعا : تم استخدام اسلوب البرمجة الخطية فى حل مشاكل تسويق منتجات القطاع .

وبذلك يكون قد أمكن اســـتخدام اسـاليب بحوث العمليات فى حل أهم المشاكل التخطيطية التى تواجـــه صناعة الغزل والنسيج فى جمهورية مصر العربيـــــة بالاضافة الى توفير البيانات والمعلومات التنبؤية الدقيقة التى تساعد فى اتمام اجراءات التخطيط والوصول الى خطط واقعية تعبر عنها ارقام دقيقة .

تكونت لجنة المناقشة من الاساتذة : ــ

الاستاذ الدكتور / حلمى محمود نمر ــ مشرفا (أستاذ المحاسبة بالكلية)

الاستاذ الدكتور / صليب روفائيل ــ عضوا (الاستاذ بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية)

الاستاذ الدكتور/منير سالم ــ عضوا (الاستاذالمساعد بالكلية)

كتب ومكتبات ــ بقية صفحة ٥٩

مستعملة ، فمناقشة النظريات التى فى هذه الكتب الآن معناه انقاص مبيعاتها خاصـــة وأنها كتب مقـــررة الآن للتدريس .

والمهم أن نادرا ما يعيش مؤلف الكتب المقررة مـــع أحداث عصره الحالى نظرا لتغير ظروف الاقتصـــاد السريع مثل النقابات والدولة الحديثة ، وهى أمـور سريعة التغير لايمكن لكتاب مقرر أن يلم بها ويتبعها .

وبالنســـبة لجالبرت نفسه فهو متعال لحد بعيد من الناحية الاكاديمية ، وهذه صفة تقطع الصلة بينه وبين الحقائق العالمية ، فمثلا عندما علق مدير شركة فولفو للسيارات على أن كتاب جالبرت أنه غير بناء قال عنه جالبرت انه معجب بسيارات فولفو ولمدير تلك الشركة الحق فى ابداء رأيه فى كتابى ، وقد غير جالبرت آراءه خلال العشرين سنة الاخيرة التى أصـدر فيها الكتب الثلاثة المشار اليها أعلاه ، فقد كانت ثقته أكبر فى أول تلك المدة بالاقتصاد شبه الكلاسيكى عنها الآن ، ويقوم الآن بكتابة كتاب عن ((النقود)) يعالجها بطريقة مرحة هذا ماقاله الاستاذ جالبرت للمستر ديفيد أوتس فى حديث نشرته مجلة ((الادارة الدولية)) عدد مايو ١٩٧٤ .





في شئون العاملين

مستقاة من أحكام مجلس الدولة

تأمينات اجتماعية

اذا استبقى المجند بعد انتهاء فترة تجنيده الالزامية — هل يفيد من الاعفاء من سداد اشتراكات التأمينات الاجتماعية المنصوص عليها فى قانون التأمينات الاجتماعية بالنسبة للتأمين فى القطاع العام واشتراكات التأمين والمعاشات المنصوص عليها فى قانون التأمين والمعاشات بالنسبة للعاملين المدنيين بالدولة ؟

عبد اللطيف عباس — المنوفية

ان هذه القوانين تنص على حساب مدة التجنيد كاملة فى المعاش وأعفاء العامل من أداء اشتراكات المعاش أثناء مدة تجنيده — والمقصود بالتجنيد هنا هو مدة الخدمة العسكرية الالزامية التى لايتقاضى العامل خلالها أى أجر حتى لايلحق الضرر به بسبب أداء واجبه الوطنى . ولما كان العامل أثناء فترة استبقائه يحصل على أجره كاملا بالاضافة الى مايتقاضاه من رواتب عسكرية فان الاعفاء لايشمل هذه الفترة .

اجازات

هل يجوز حساب مدة الانقطاع عن العمل خصما من الاجازات الدورية المستحقة للعامل مستقبلا اذا لم يكن له رصيد من هذه الاجازات يغطى مدة الانقطاع ؟

يسرى حسن عثمان — ليبيا

الاصل أنه لايجوز حساب مدة انقطاع العامل من الاجازات الدورية التى تستحق مستقبلا — لان ذلك يعنى منح العامل اجازة تحت الحساب وقد تنتهى خدمته قبل أن تستحق له أجازة فيكون قد حصل على مرتبه مدة الانقطاع دون وجه حق . واستثناء من هذا الاصل يجوز حساب مدة الانقطاع من الاجازات المستقبلة اذا نشأ حق العامل فيها خلال محاسبته على انقطاعه كأن يكون الانقطاع مثلا فى نهاية عام منصرم والحساب عليه فى بداية عام جديد .

تأمينات اجتماعية

هل يجوز لصاحب العمل ان يجرى مقاصة بين الديون التى له قبل العامل المحال الى المعاش وبين الميزات ومبالغ الادخار الافضل الزائدة عن التزامات صاحب العمل فى تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة المستحقة للعامل ؟

سهير سعيد — القاهرة

من المسلم به أن الميزة الافضل جزء من مكافأة نهاية الخدمة ومن ثم فانها لاتستحق الا عند انتهاء الخدمة ومن حيث أن صاحب العمل ملزم بأداء هذه الميزة الى هيئة التأمينات الاجتماعية كاملة وعليه فلا يجوز له أن ينتقص منها أى مبلغ نظير الديون المستحقة على العامل سواء كانت قبل أو بعد العمل بقانون التأمينات الاجتماعية .

مرتب

هل يحق للموظف الذى ألغى قرار فصله وعاد الى عمله المطالبة بمرتبه عن فترة الفصل ؟

على أحمد محمود معهد التعاون

بالغاء قرار الفصل تعود الرابطة الوظيفية من جديد ، ولكن حق الموظف فى اقتضاء مرتبه عن مدة فصله لايعود تلقائيا بعودة الرابطة الوظيفية اذ أن الحق فى الاجر يقابله واجب هو أداء العمل . ومن ثم لايمنح أجرا عن فترة الفصل ولكن قد يمنح تعويضا عن الاضرار التى لحقته من جراء فصله بناء على قرار باطل بشرط أن يكون مستوفيا لشرائط استحقاقه وهى الخطأ من جانب الادارة والضرر المادى أو المعنوى وعلاقته السببية بين الخطأ والضرر .

م/ر

المؤتمر الخامس والعشرين للحزب الشيوعى السوفيتى

سيستمر حتى ٥ مارس القادم

القى ليونيد بريجنيف السكرتير العام للحزب الشيوعى السوفييتى الخطاب الافتتاحى فى المؤتمر وتحدث فيه عن موقف الاتحاد السوفيتى من مختلف المشكلات الدولية :

فيما يتعلق بالعلاقات بين الاتحاد السوفيتى والصين هاجم بريجنيف زعماء بكين قائلا : ان سياسة قادتها الحاليين موجهة بصراحة ضد أغلب الدول الاشتراكية وهى فى موقفها هذا نجد نقطة التقاء فى معظم الدول الرجعية الاشد تطرفا فى العالم ابتداء من أعداء الوفاق فى الدول العربية حتى العنصريين فى جنوب أفريقيا والفاشلين فى شيلى . وقال ان سياسة الصين الشعبية غريبة على المبادىء والمثل العليا الاشتراكية بل الادهى من ذلك أنها زعامة للامبريالية فى محاربتها للاشتراكية .

ثم اتهم الصين بأنها تحاول نسف سياسة الوفاق وعرقلة محاولات نزع السلاح واثارة حرب عالمية ووصف هذه السياسة بأنها فى غاية الخطورة بالنسبة لدول العالم المحبة للسلام ... وقال ان موسكو سترد بقوة على هذه السياسة بالدفاع عن مصالح الدولة السوفيتية لكنه اضاف انه رغم ذلك فان موسكو على استعداد لاقامة علاقات طبيعية مع الصين على اساس مبادىء التعايش السلمى .

واشار الى سياسة الوفاق فأكد ان موسكو ستواصل سياسة التعايش السلمى والوفاق بجهد مضاعف فى السنوات القادمة .

وقال ان برامج السلام التى وضعها الحزب فى اجتماعه الرابع والعشرين فى عام ١٩٧١ والتى كان هدفها تحقيق الوفاق مع النظم الاجتماعية على اختلاف أنواعها قد حققت نتائج هامة .

اشار الى حلف الاطلنطى قائلا أنه طالما ان الدول المنضمة الى الحلف ستظل مصرة على استمرارها كعناصر عسكرية وتستمر فى اندفاعها نحو التسلح فان الاتحاد السوفيتى ودول حلف وارسو ستواصل تعزيز تحالفها السياسى العسكرى .

غير أنه قال ان موسكو رغم ذلك مصرة اصرارا تاما على اتباع طريق يؤدى الى المزيد من تنمية العلاقات مع الولايات المتحدة رغم المشكلات التى يثيرها معارضو الوفاق . وقال ان واشنطون تحاول التدخل فى شئون الدول الاخرى . وقال ان هذه المحاولات ستواجه معارضة من الاتحاد السوفيتى .

وقال بريجنيف ان الاتحاد السوفيتى سيقترح ابرام اتفاقية لينبذ اللجوء الى استخدام القوة لحل المشكلات بين الدول بما فى ذلك القوة النووية .

وقال ان مشكلة نزع السلاح هى أهم واخطر مشاكل العصر . واضاف انه ليست هناك تهديدات سواء فى الشرق أو الغرب غير أن المفاوضات حول الخفض المتوازن فى أوروبا لم تحقق نجاحا ملموسا منذ عامين . ويرجع ذلك الى أن حلف الاطلنطى يريد استخدام المفاوضات للحصول على مزايا عسكرية لدول الحلف .

ثم قال ان العلاقات مع الولايات المتحدة قد اتجهت نحو التحسن وخفض ذلك تخفيضا حاسما خطر نشوب حرب نووية ثم عاد وقال انه ليس سرا أن هناك بعض الصعوبات نشبت من اتجاه سياسة واشنطن بالتدخل فى شئون الدول الاخرى (مشيرا الى انجولا) والتى تعرض حرية واستقلال الشعوب للخطر . وقد عارضنا وسوف نواصل معارضة هذه السياسة .

وقال بريجنيف ان الاتحاد السوفيتى يعتبر نفسه دعامة تأييد ومساندة لكل الشعوب التى تكافح من اجل الحصول على استقلالها وحريتها ، وقال ان انجولا أصبحت اخيرا هدفا لتدخل جنوب افريقيا والدول الامبريالية ، ولهذا فان كفاح شعب انجولا وجد تأييدا من جانب الدول التقدمية فى العالم اجمع .

ويحضر المؤتمر — الذى وصفته الصحافة السوفيتية بأنه أهم حدث سياسى فى العصر الحالى — خمسة الاف مندوب يمثلون مختلف فروع الحزب الشيوعى فى مختلف أنحاء الاتحاد السوفيتى بالاضافة الى اكثر من مائة من زعماء وممثلى الاحزاب الشيوعية فى العالم منهم فيدل كاسترو رئيس وزراء كوبا والفا روكونهال زعيم الحزب الشيوعى البرتغالى وجانوس كادار زعيم الحزب الشيوعى المجرى وآخرون يمثلون ٩٠ دولة أجنبية .


شوربجى
CHOURBAGUI
شركة النصر للغزل والنسج والتريكو
الشوربجى
تقدم أحدث إنتاجها
اللانچيرى * ملابس جاهزة * أقمشة * جوارب كولونات



الادخار

للشاعر : جدامى عبدالعظيم جـــــدامى
اخصائى تنمية الانتاج بشركة مصر للتأمين

وليدك فى الغـــداة شـــباب فكر ... فهل أعـــددت للفكر الحســــــــابا
ينمو الصـــــغير ولاتحس بأنه ... صـار الطبيب وصـار فينا كتابا
وتطل خلفك والمواضى بعيـــــدة ... ولرب ماضى كان أحلى ذهـــــابا
ماكان دخلك بالكثير وانمـــــا ... بالوفر تبلغ ما أردت جـــــوابا
بادر بقرشـــك فى التوفير واتركه ... ينمـــو ويربح بالحـــلال ثوابا
فمن القليل اذا أدخـــرت مصـــانع ... تعطى الكثـــير وتفتـــح الابوابا
ومن القليل اذا أدخـــرت مدارس ... نور يشـــــع حضـــارة وقبابا
ومن القليل اذا أدخـــرت مساكن ... تحمى الفقير وتســـتر الكتـــابا
ومن القليل اذا أدخـــرت مزارع ... فقراء تضـــحك كالعروس شبابا
ومن القليل اذا ادخـــرت مدافع ... ترمى المغير قذائفـــا وعذابـــا
ومن القليل اذا ادخـــرت قنابل ... تاتى على صـلف الغـــرور خرابا
ومن القليل اذاأدخـــــرت بنادق ... هى مانريد وانت تسكن غابـــا
كل الدخول بغير الوفر مفســـدة ... والقرش ينفع فى الدجى أن طابا
والناس بالقـــرش لابالعلم ماضية ... فأبدأ بقرشـــك تشـــترى الاحزابا
وبدون ماتـــركت يداك دراهمـــا ... ســـتظل تأكل فأحببت اتـــرابا
وتظـــل تلهث فى الحياة غـــريبها ... مثل الموظف لايعـــــرف الاسبابا
يأتى الرقى ولا تراه مرقيـــــــا ... وأخـــو الجهالة يحمـــل الالقابا
حـــال المثقف كالغريب بمصرنا ... دنيـــا تدوسك أن نطقت صوابا
يا انور الســـادات انت أقمتها ... عدلا أزاح عن القلوب ضبـــــابا
فأجعل من العدل السريع قيـــادة ... تعطى الحقوق وتمنـــع الارهابا



السادة مستشارو التحرير

د. عبدالعزيز حجازى
محمد عبدالفتاح
طاهر أمين
توفيق أبو علم
د. ابراهيم لهيطة
ابراهيم عثماوى
د. حسن كمال
محمد على شحاتة
د. منير سالم

الاشتراك لمدة سنة

داخل جمهورية مصر العربية ١٨٠ قرشا
دول اتحاد البريد العربى ٣٦٠ قرشا

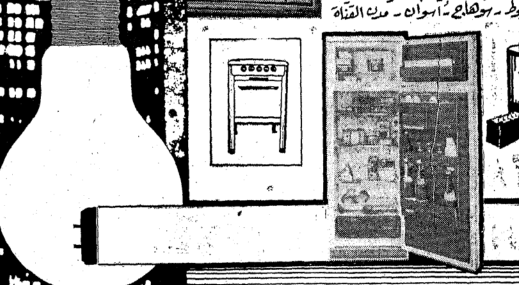
الاعلانات يتفق عليها مع الادارة
١١ شارع مريت ميدان التحرير ٩٧٥١٩٠

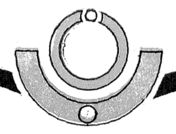
ثمن العدد

ج.م.ع.	١٥٠ مليما
سوريا	١٧٠ ق.س
لبنان	٢٢٠ ق.ل
العراق	٢٢٠ فلسا
الأردن	٢١٠ فلسا
الكويت	٣٦٠ فلسا
السعودية	١٠٠ قرشا
ليبيا	٢٠٠ مليما
السودان	٢٠٠ مليما
الجزائر	٣٠٠ سنتيما
دول الخليج العربى	٢٢٠ فلسا


شركة المحلات الصناعية للحرير والقطن
اسكو
إحدى شركات المؤسسة المصرية العامة للغزل والنسيج
أولى شركات التنويع الانتاجي
تقدم إنتاجها :
غزل حرير صناعي
غزل قطني
غزل مكثف
أقمشة قطنية
خامات
مبيضات
مصبغات
مطبوعات
أقمشة حريرية
أقمشة صوفية
أقمشة وبرية
خيوط كوفرتات
الإدارة التجارية :
١٥ شارع جواد حسني بالقاهرة ت : ٥٠٩٦٣
مكتب البيع المحلي :
٩ شارع الحمزاوي الكبير بالأزهر ت ٩٠٦٠٤٣

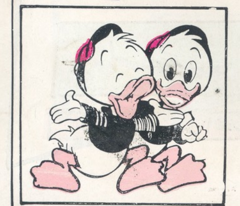






وثيقة
التأمين المختلط مع الإشتراك فى الأرباح
على حياة شخصين

★ لكل زوجين ★ لكل أخوين ★ لكل شريكين فى عمل



تقدمها ....

شركة مصر للتأمين

مطابع الأخبار